


نَدَاؤُ مِنَ الصَّيِّمِ

الْبَرِيَّةُ

طريق المرض والفقر والنار



تأليف
عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب


دار النوازل

البرق
طريق الرضخ والفقرو الشار

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبعةُ الأُولَى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م



دار النواذر وسريها العام

دار النواذر

سوريا - دمشق - ص. ب. : ٢٤٣٠٦

لبنان - بيروت - ص. ب. : ١٤/٥١٨

هاتف: ٢٢٢٧٠٠١ (٠٠٩٦٣١١) فاكس: ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)

www.daralnawader.com

١٩٦٩
٤٤٤

البرق

طريق المرض والفقير والنار

تأليف

عُثمان محمد ناعورة

دار التوكل



افتتاحية مباركة

قال رسول الله ﷺ:

«من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثلُ أجور مَنْ تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثلُ آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً».

رواه الإمام مسلم.

نداء

ابن آدم! عمرك في الدنيا - وإن طال - فأيامه
قصيرة. لذاتك - مهما حَلَّتْ لك في الحال -
فستورثك في المآل حسراتٍ كثيرة.

ارتكابك للزنا بلا حياء دليلٌ منك على انطماس
البصيرة؛ إذ لو كنت من الراشدين، ما سلكت
مسالك الزناة الفاجرين، وكيف تقربُ الزنا وقد
أباح الله لك أربعاً من النساء؟!

كيف تتسبب لنفسك في الذل والمرض وأنواع
البلاء؟! الشيطان يُزين لك الفحشاء، ويجرك إلى الأذى
والفساد، والله يدعوك إلى الفلاح والهدى والرشاد.
فلماذا تركت الرشاد إلى الفساد، وهجرت الهدى إلى
الضلال المبين؟! أيليق بك أن تطيع من يدعوك إلى
ما فيه ضياع المال وخيبة الآمال، وتعصي من يأمرك بما
فيه لك العزُّ في الحال والسعادة في المآل؟!

ألم تعلم أن الزنا يعود عليك في الدنيا بالفقر
والوبال؟!!

ويوقعك في الحسرة والندامة يوم لا ينفع أهل
ولا مال؟! ويورث العداوة والبغضاء.

أما تدري أن الله مطلع عليك وأنت على هذه
الحالة الشنعاء؟! أما تخشى أن تنزل عليك وأنت
تزني صاعقةً من السماء؟! أما سمعت قوله تعالى:
﴿ وَأُمْلِي لَهُمْ إِيَّاتِ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾ [الأعراف: ١٨٣]؟!!

فالخيبة كلُّ الخيبة لمن استعبدته شهوته لامرأةٍ
زانية، والندامة كلُّ الندامة لمن أضاع نصيبه من
الجنة، واستبدل به ناراً حامية، والذل كلُّ الذل
لمن جاء يوم القيامة والصيدُ يسيل من فرجه.

فيا أيها المؤمنون اتقوا الله، وعضواً أبصاركم،
واحفظوا فروجكم. راقبوا الله، ولا تُضَيِّعُوا بالزنا
أولادكم وأنسابكم. وتوبوا إلى الله واستغفروه، إن
ربكم كريم يقبل التائبين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، خالقِ الناسِ أجمعين، ربّ
السموات السبع والأرضين، محرّم الحرام، ومُحلّ الحلال،
يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، الحكيم الذي أعز من
خاف مقام ربه، ونهى النفس عن الهوى والفجور، والصلاة
والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين.

اللهم صلّ وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه، الذين
غضوا أبصارهم عن الحرام، وحفظوا فروجهم عن الفحشاء،
فعاشوا في صفاء، وماتوا سعداء.

وجلّ ثناء ربي العظيم، القائل في كتابه المنير:

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [٣٢].

والنبي ﷺ يقول:

«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق

حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن. فإذا فعل ذلك، خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه، فإن تاب، تاب الله عليه».

وروى الترمذي: أن رسول الله ﷺ قال: «من زنى أو شرب الخمر، نزع الله منه الإيمان كما يخلع الرجل قميصه من رأسه».

إخوة الإسلام:

لقد جلب الزاني الأذى لنفسه وأهل بيته، فقد سنّ لهم سنة سيئة، وجرأهم على الفاحشة، فسرتْ عدواه إليهم، وكان عليهم وبالاً وشراً مستطيراً. ألا فليتق الله الزناة، وليعلموا أن من زنى زني به، ومن هتك أعراض الناس لا بُدَّ من هتك عرضه، نسأل الله السلامة.

ألا فليتقوا الله، وليعلموا أن الزنا وبالٌ عليهم في هذه الحياة، وفي تلك الحياة، وأن الزاني مطرودٌ من رحمة الله تعالى، ممقوت مبعوضٌ من ربه، ومن الناس أجمعين.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾

[يونس: ٤٤].

«كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ».

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ
الْأَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^{٦٨} وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ
يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩].

إن الله تعالى مدح عباده المؤمنين بأنهم لا يزنون؛ أي:
لا تقع منهم هذه الفعلة القبيحة، وأنها تقع من غيرهم، وهم
عباد الشهوة والشيطان.

ويكفينا القطعُ بحرمة هذه الفعلة أنها من صفات المشركين،
الذين يشركون بالله، ولا يقيمون للقيم وزناً، وللكرامة عدلاً.
هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن الله قد أعقب هذه
الصفات بالتوعدُّ لفاعلها بمضاعفة العقاب الذي هو موجب
الإثم الذي اقترفه في حياته، وهو من علامة كون الفعل محرماً.

إن الزنا لو لم يكن فعله جريمة محرمة، ومن الكبائر، لما
رتَّب الله على فاعلها استحقاق عقوبة الحد، ولما نهى عن
الرحمة والرأفة بهما، وهو الذي أوصى بالرحمة مع كل
مخلوق؛ لأن العقوبة لم يَضَعْها اللهُ إلا زجراً للنفوس الخبيثة
عن ارتكاب المحرمات، ولولا أن الزنا من الأفعال الموصلة
إلى خراب نظام العالم، لما وضع له عقوبة الزجر، ولما حذّر
الحكام من أن تتغلب عليهم العاطفة والشفقة على الجاني؛

ليأفوا بحاله ، ويخففوا عنه ما يستحقه من عقاب .

أسأله تعالى أن يحفظ أعراضنا وأعراض المسلمين ، إنه
خير مسؤول وخير مجيب ، ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ
أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [ق: ٣٧] .

وكتبه

عثمان محمد ناعورة

دمشق

الزنا هذا المرض الخطير

هو علاقة آثمة بين ذكر وأنثى، وهو من الفواحش والكبائر التي حاربها الإسلام من بدء الرسالة المحمدية، وقد حرّمته الديانات السماوية السابقة؛ لما في ذلك من ضرر بالأفراد والأسرة والجماعات، فهو اعتداء وفُحش ووبال، وقد ورد ذكره والتنبيه على شناعة فعله وسوء أثره في النفس والغير في التنزيل الحكيم، وأحاديث رسول ﷺ، وقد أعد الله لمرتكبه ذكراً كان أم أنثى عقاباً شديداً في الدنيا، وأنذره سوء مصيره في الآخرة.

عن أبي أمامة رضي الله عنه - : أن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ائذن لي بالزنا.

فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مه، مه.

فقال: «ادنه».

فدنا قريباً .

فقال : «اجلس» ، فجلس .

فقال : «أتحبه لأملك؟» .

قال : لا والله ، جعلني الله فداك .

قال : «ولا الناس يحبونه لأمهاتهم» .

قال : «أفتحبه لابنتك؟» .

قال : لا والله يا رسول الله ، جعلني الله فداك .

قال : «ولا الناس يحبونه لبناتهم» .

قال : «أفتحبه لأختك؟» .

قال : لا والله ، جعلني الله فداك .

قال : «ولا الناس يحبونه لأخواتهم» .

قال : «أفتحبه لعمّتك؟» .

قال : لا والله ، جعلني الله فداك .

قال : «ولا الناس يحبونه لعمّاتهم» .

قال : «أفتحبه لخالتك؟» .

قال : لا والله ، جعلني الله فداك .

قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم».

قال: فوضع يده عليه، وقال: «اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وأحصن فرجه».

قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء^(١).

* * *

(١) رواه الإمام أحمد.

أول من فتح باب الزنى من بني إسرائيل بلعام بن باعوراء

قال تعالى :

﴿ وَأَتَلُّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ
الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ [١٧٥] وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ
إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ فَشَاطِرٌ مِّثْلُ الْكَلْبِ إِنْ تَحِمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثُ
أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مِثْلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ
الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿ [الأعراف ١٧٥-١٧٦].

قال ابن إسحاق: سار موسى بن عمران إلى أرض كنعان لقتال الجبارين، فلما بلغوها، اجتمع الجبارون إلى بلعام بن باعوراء، وهو من ولد لوط عليه السلام، فقالوا له: إن موسى قد جاء ليقتلنا، ويخرجنا من ديارنا، فادع الله عليهم، وكان بلعام يعرف اسم الله الأعظم، فقال لهم: كيف أدعو على نبي الله والمؤمنين ومعهم الملائكة؟ فراجعوه في ذلك وهو

يَمْتَنَعُ عَلَيْهِمْ، فَأَتَوْا امْرَأَتَهُ، وَأَهْدَوْا لَهَا هَدِيَّةً، فَقَبِلَتْهَا، وَطَلَبُوا
إِلَيْهَا أَنْ تَحْسِنَ لِرُجُوعِهَا أَنْ يَدْعُوَ عَلَى نَبِيِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَتْ
لَهُ فِي ذَلِكَ، فَا مْتَنَعُ، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى قَالَ: أَسْتَخِيرُ اللَّهَ،
فَاسْتَخَارَ اللَّهُ تَعَالَى، فَفَنَاهَا فِي الْمَنَامِ، فَأَخْبَرَهَا بِذَلِكَ، فَقَالَتْ:
رَاجِعِي رَبِّكَ، فَعَاوَدَ الِاسْتِخَارَةَ، فَلَمْ يَرِدْ إِلَيْهِ جَوَابٌ، فَقَالَتْ: لَوْ
أَرَادَ رَبُّكَ، لَنَهَاكَ، وَلَمْ تَزَلْ تَخْدَعُهُ حَتَّى أَجَابَهُمْ، فَرَكِبَ حِمَارًا
لَهُ مَتَوَجِّهًا إِلَى جَبَلِ مَشْرِفٍ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لِيَقِفَ عَلَيْهِ وَيَدْعُوَ
عَلَيْهِمْ، فَمَا سَارَ عَلَيْهِ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى رِبِضَ الْحِمَارِ، فَنَزَلَ عَنْهُ
وَضْرَبَهُ حَتَّى قَامَ، فَرَكِبَهُ فَسَارَ بِهِ قَلِيلًا فَبَرَكَ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثَ
مَرَاتٍ، فَلَمَّا اشْتَدَّ ضَرْبُهُ فِي الثَّلَاثَةِ، أَنْطَقَهُ اللَّهُ؛ فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ
يَا بَلْعَمُ! أَيْنَ تَذْهَبُ؟ أَمَا تَرَى الْمَلَائِكَةَ تَرْدُنِي؟ فَلَمْ يَرْجِعْ،
فَأَطْلَقَ اللَّهُ الْحِمَارَ حَيْثُ نَزَلَ، فَسَارَ عَلَيْهِ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَى بَنِي
إِسْرَائِيلَ، فَكَانَ كَلِمًا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَيْهِمْ، يَنْصَرِفُ لِسَانَهُ إِلَى
الدَّعَاءِ لَهُمْ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ لِقَوْمِهِ، انْقَلَبَ دَعَاؤُهُ عَلَيْهِمْ،
فَقَالُوا لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ غَلَبَنَا اللَّهُ عَلَيْهِ، وَانْدَلَعَ
لِسَانُهُ فَوْقَ عَلى صَدْرِهِ، فَقَالَ: الْآنَ قَدْ ذَهَبَتْ مِنِّي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةُ، وَلَمْ يَبْقَ غَيْرُ الْمَكْرِ وَالْحِيلَةِ؛ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَزِينُوا
نِسَاءَهُمْ، وَيَعْطُوهُنَّ السَّلْعَ لِلْبَيْعِ، وَيُرْسَلُوهُنَّ إِلَى الْعَسْكَرِ،

ولا تمنع امرأة نفسها عن يريدها، وقال: إن زنى منهم رجل واحد، كُفيتهم، ففعلوا ذلك، ودخل النساء عسكر بني إسرائيل، فأخذ (زمرى بن شلوم)، وهو رأس سبط (شمعون بن يعقوب) امرأة، وأتى بها موسى، فقال له: أظنك تقول: هذا حرام؛ فوالله لا نطيعك، ثم أدخلها خيمته، فوقع عليها، فأنزل الله عليهم الطاعون^(١).

* * *

(١) الكامل في التاريخ: ١/١١٣-١١٤، دار الكتاب العربي.

مقدمات الزنى أول الغيث قطرة وأول الزنى نظرة

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال رسول الله ﷺ: «العينان تزنيان، وزناهما البصر.»^(١).

نفهم من ذلك أن تمتع النظرة ضرب من الزنى، وحظ عظيم من اللذة، وجزء عظيم من تمتع الرجل بالمرأة، لذلك فهو يمتد ويصبو إلى الجميلة، وينفر من الدميمة، وهما في الأنوثة سواء.

ولذة النظر متعة عظيمة للإنسان، فكم أنفق الناس من النفقات الباهظة لتمتع أنظارهم، فزينوا البيوت والسقوف والجدران، وأنشؤوا الحدائق ونسقوها بأشجار وأزهار، فلذة

(١) متفق عليه.

العين تشترك في كل لذة، حتى لذة الأكل، ولذلك يقال: العين تأكل أكثر من الفم.

فإن كانت العين تتلذذ بمنظر المآكل والفواكه الشهية أكثر مما يتلذذ الفم بطعمها، فكيف بتلذذها في التهام الجمال، ولحم ذات الحسن والدلال؟! فالشهوة لا تصحو إلا إذا أيقظها، ولا تنتبه إلا إذا دعاها، والمرأة شرارة للزناد، تغوي بجمالها العباد، وتنشر من حولها الفساد، فلو احتشمت المرأة، واجتنبت الاختلاط والتبرج والخلاعة في كلامها ومشيتها، لما كان للزنى مكان في قلوب البشر.

فكم من نظرة جرّت الخراب والشقاء، وفرقت بين الأزواج! وأصل البلاء كله نظرة.

قال الشاعر:

نظرةٌ فابتسامَةٌ فسلامٌ فكلامٌ فموعِدٌ فلقاءٌ

وقال آخر:

كلُّ الحوادث مبدؤها من النظرِ كم نظرةٍ فتكتُ في قلب صاحبها
والمرءُ ما دام ذا عينٍ يقلبها يسرُّ مقلتهُ ما ضرَّ مهجتهُ

وأختم هذه الكلمات بحديث النبي ﷺ عن أم سلمة

رضي الله عنها قالت : كنت عند رسول الله ﷺ ، وعنده ميمونة ، فأقبل عبد الله بن أمّ مكتوم ، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب ، فقال النبي ﷺ : «احتجبنا منه» ، فقلنا : يا رسول الله ! أليس هو أعمى لا يبصرنا ، ولا يعرفنا؟ فقال النبي ﷺ : «أفعميا وان أنتما ، أستماتا بصرانه^(١)؟!» .

قال الله تعالى في كتابه الكريم :

﴿ يَعْلَمُ حَايَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾^(٢) [غافر: ١٩] .

* * *

-
- (١) رواه أبو داود والترمذي ، : حديث حسن صحيح .
 (٢) أي : اختلاس النظر إلى ما يحرم نظره من غير إرادة أن يفطن إليه أحد .

كيف حرم الإسلام الزنى؟!

من المعلوم أن كل تشريع لا بد وأن يعتمد على دعائم وأسس يرتكز عليها؛ ليتحقق له الدوام والاستمرار، والتزام الناس به، ومن ذلك التشريع الإسلامي، فقد بلغ الذروة القصوى في اللياقة والقبول، فأذعنت له العقول السليمة، فجذب أصحابها إليه جذبة خاطفة، فاطمأنوا له، وانقادوا لتعاليمه، والتزموا بأحكامه.

وكانت أسس التشريع فيه تعتمد على أمور منها:

١- نفي الحرج: فقد راعى المشرع التيسير على الناس، فرفع الحرج عنهم، فقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(١)
[الحج: ٧٨].

(١) الحرج: الضيق والعسر.

٢- قلة التكاليف: فالإسلام إذا ما قورن بالأديان الأخرى السابقة نجد تكاليفه يسيرة وقليلة جداً: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

٣- مسايرة مصالح الناس: فالتشريع الإسلامي راعى مصالح الناس في أحكامه، فيشرع الحكمين ثم يعمد إلى نسخه إن اقتضت المصلحة ذلك.

٤- تحقيق العدالة: فلم يفرق بين إنسان وآخر إلا بالتقوى، ومحقّ التفاضل باللون، والجنس، والنسب، والقوة، والجاه.

٥- التدرج في الأحكام: وهذا الأساس هو مقصودنا من هذه النقطة^(١). الإسلام فرق بين الأعماق والسطحيات في أنفس الأفراد والمجتمعات، فكل قضية عميقة الجذور في نفس الفرد اتخذت شكل عادة شعورية.

وكل قضية عميقة الجذور في نفس المجتمع اتخذت شكل تقليد اجتماعي، أو عرف دولي، فللإسلام فيها موقف المتمهل المترئث الذي يؤمن بأن البطء مع التنظيم خير من العجلة مع الفوضى!

(١) تلاحظ هذه الأقسام في «المدخل للفقهاء الإسلاميين» لسلام المذكور: (ص: ١٤-١٩)، و«تاريخ التشريع» للخضري: (ص: ١٦).

وكل قضية سطحية تنزلق إلى نفس الفرد، أو إلى نفس الجماعة، فتفسد عليها فطرتها الزكية النقية، فهي جريمة في الحياة الإنسانية لا يجوز السكوت عنها، فليقطع الإسلام فيها برأيه، ولتكن حدوده فيها غير قابلة للنقاش مما يناقش في أمر هذه الحدود إلا الخارج عن مقتضى الفطرة، المنسلخ من الكرامة الإنسانية^(١).

فالإسلام حينما ظهر في المجتمع العربي وقد تأصلت في نفوسهم غرائز لا يسهل اقتلاعها طفرةً واحدة تدرج في البت في حكمها كي يكون أوقع في النفس وأقرب إلى الانقياد، وتتهياً النفوس بالحكم السابق لتلقي الحكم اللاحق، فيسهل الأمر.

فالخمر والميسر مثلاً من الخصال المتمكنة في نفوسهم أول الأمر، وعندما أراد الشارع تحريمهما، تدرج في ذلك.

فبعد أن قال: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتُخَذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧] جاء قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

(١) «مباحث في علوم القرآن» للدكتور صبحي الصالح: (ص: ٥٧).

وما كثر إثمه ينبغي تركه ؛ إذ العبرة في الحل والحرمة بغلبة
جهة المصلحة أو المفسدة .

ثم بعد أن مهد نفوسهم بذلك ، قال تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ ﴾ [النساء: ٤٣] ، فضيق عليهم
الخناق حتى أصبحوا لا يتمكنون من تناوله بين أوقات الصلاة
المتقاربة لأنهم لا يصحون من سكرهم قبل حلول وقت
الصلاة .

ثم بعد ذلك قال : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠] .

وفي ضوء تفرقة الإسلام بين الأعماق والسطحيات في
الأنفس والآفاق ، وفي الأفراد والجماعات ، نظر الإسلام إلى
القتل ، والسرقه ، والغصب ، وأكل أموال الناس بالباطل
ومختلف ضروب الغش في المعاملات ، نظرة ما يقطع بحكمه
مرة واحدة ، ومثل ذلك الزنى ، فقد حرمه دفعة واحدة في لهجة
قاطعة فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّكُمْ كَأَنْ فَحِشَةً وَسَاءَ
سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢] .

إلا أنه وإن قطع بتحريمه دفعة واحدة ، تدرج في عقوبة

مرتكبه، فكانت في بادىء الأمر الإيذاء، ثم الحبس في البيت،
ثم شدد فيها.

فالذي يتضح لنا مما تقدم أن تحريم الزنى من الأمور التي
حرمها الإسلام دفعة واحدة، ولم يتدرج فيه.
أما عقوبته فسيأتي في قسمها أنه قد تدرج فيها.

* * *

حكم الإسلام في الزنا

١- حكم الزنى التكليفي: التحريم:

وهو من الكبائر العظام، ومما علم تحريمه ضرورة، ومنكر تحريمه كافر، ثبت ذلك بالكتاب، والسنة، والإجماع، والمعقول.

ذلك لكون فعله رذيلة من ناحية الأخلاق، وإثماً من ناحية الدين، وعبياً وعاراً من ناحية الاجتماع. أمرٌ ما زالت الملل والمجتمعات البشرية مجمعة على تحريمه منذ أقدم عصور التاريخ إلى يومنا الحاضر، ولم يخالفها فيه - حتى اليوم - إلا شرذمة قليلة من الذين جعلوا عقولهم تابعة لأهوائهم وشهواتهم البهيمية، أو أتوا من قبل عقولهم، ويظنون أن كل مخالفة للنظام والعرف الجاري اختراعٌ لفلسفة جديدة^(١).

(١) «تفسير سورة النور» لأبي الأعلى المودودي: (ص: ٣١).

٢- أدلة تحريمه

* من الكتاب العزيز

أ- قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

وجه الاستدلال بها :

جاء النهي صريحاً بأداته - وهي لا الناهية - عن قربان الزنى، وهو منطوق الآية، أما فحواها، فهو تحريم الزنى ذاته .

ومن المعلوم ما في هذه الآية من الانتقال من المنطوق إلى المفهوم الأولي من البلاغة الرائعة التي نهجها القرآن الكريم في خطابه وأسانيه . فالنهي عن مقاربتة نهى عن كل المقدمات والوسائل الموصلة إليه ؛ لأنه إذا قيل للإنسان : لا تقرب هذه، فهو أكد من أن يقال له : لا تفعله^(١)، وقد علق أبو الثناء في تفسيره على قوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ﴾ - فقال : بمباشرة مباديه القريبة أو البعيدة، فضلاً عن مباشرته . وإنما نهى عن قربانه على خلاف ما سبق ولحق من القتل للمبالغة في النهي عن نفسه، ولأن قربانه داع إلى مباشرته^(٢) .

(١) «تفسير الرازي» : (٣٧٩/٥).

(٢) «الألوسي» : (٦٧/٥)، «وأبو السعود» : (٢١٤/٣).

ويقول الإمام الشرييني في نفس الآية: ولا تقربوه أدنى قرب، ولو بفعل شيء من مقدماته. وإنما أتى بالقربان تعظيماً له؛ لما فيه من المفسد الجارة إلى الفتن بالقتل، وتضييع النسب، والتسبب في إيجاد نفس بالباطل وغير ذلك.

ثم علل تعالى النهي عن ذلك بقوله تعالى مؤكداً المبالغة في التنفير عنه؛ لما للنفس من شدة الداعية إليه: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً﴾، أي: فعلة ظاهرة القبح زائدته، وقد نهاكم الله عن الفحشاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾ [النحل: ٩٠] الآية ﴿وساء﴾ أي بسئ الزنى ﴿سبيلاً﴾ أي: طريقاً طريقه^(١).

(١) هل النهي في الآية الكريمة للتحريم؟ يُحْمَلُ النهي في قوله تعالى: ﴿ولا تقربوا﴾ على التحريم، وذلك للقرائن التالية: المختار أن صيغة (لا تفعل) إن جاءت مجردة يفهم منها المنع الحتم، وهو التحريم حقيقة. إخبار الباري جل شأنه في نفس الآية: أنه فاحشة، وهي قرينة تؤيد أن المراد بصيغة النهي التحريم، وقد ورد إسناد الحرمة إلى الفاحشة مؤكداً في نص القرآن - بصورة عامة - بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وهنا أيضاً أسندت الفاحشة مؤكدة إلى فعل الزنى خاصة. اقتران النهي بفعل الذم ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾، فذم الشيء دليل على مقته وحظر ارتكابه، وأما كونه ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾، فإنه لا يبغي فرقا بين الإنسان وبين البهائم في عدم اختصاص الذكران بالإناث.

وجه مناسبة جعل هذه الآية بين آية الوأد وآية القتل :

وجه المناسبة أن الله تعالى بين في الآية السابقة حرمة إهدار نفس لم تكلف، ولم يوجه إليها الخطاب، ولم تعرف الذنب والظلم، ولم تعرف المسؤولية ولم تتحملها. ولا شك أنها جريمة شنعاء تؤدي إلى إزهاق نفس بغير حق، والاعتداء على جنس يشكل نصف المجتمع البشري، ألا وهي عملية الوأد فقال الله تعالى :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٣١].

وبين في الآية اللاحقة حرمة هدم بنيان الرب بالقتل إلا بطريق مشروع يستوجب إهداره وهدمه، فقال :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء: ٣٣].

ولما كان سفح الماء بطريق غير شرعي يؤدي إلى خلق نفس ستبقى سائبة، ولا تأوي إلى حضن، ولا تلتحق بنسب، ولا تنال حنان والد، ولا عطف معيل، ولا توجيه مربب؛ بحيث تكون في حكم حالة النفس القتيلة، بل أسوأ حالاً منها، فإنها ستبقى أسيرة الذل والعار، وقد يكسب الإنسان القتل الشهادة والعزة، لذلك قدمت على آية القتل. ولما كان كذلك، ناسب

أن تكون آية الزنى حزينتي آيتي القتال المذكورتين، وفي
وسطهما . والله أعلم .

ب - وقال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^{٦٥} وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا^{٦٦} يُضَعَفُ
لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [الفرقان: ٦٨- ٦٩].

ذكر الله تعالى في الآيات المتقدمة على هذه الآية جملة من
صفات (عباد الرحمن) المميزة لهم، والتي هي من مقوماتهم
الخاصة، وكأنما هم خلاصة البشرية في نهاية المعركة الطويلة
بين الهدى والضلال، بين البشرية الجاحدة المشاقة، والرسول
الذين يحملون الهدى لهذه البشرية، وكأنما هم الثمرة الجنية
لذلك الجهاد الشاق الطويل^(١).

ثم بين في هذه الآية أيضاً جملة أخرى من صفاتهم، وسمة
من سمات (عباد الرحمن)، ومن أجل أن هذه الصفات الثلاث
مفرق الطريق بين الحياة اللائقة بالإنسان الكريم على الله،
والحياة الرخيصة الهابطة إلى درك الحيوان . . من أجل ذلك

(١) «في ظلال القرآن» للأستاذ سيد قطب: (٥٥/١٩).

ذكرها الله في سمات عباد الرحمن، أرفع الخلق عند الله وأكرمهم على الله، وعقب عليها بالتهديد الشديد: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، أي: عذاباً؛ لأنه نتيجة الآثام، وفسر هذا العذاب بما بعده ﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩]، فليس هو العذاب المضاعف وحده، وإنما هي المهانة كذلك، وهي أشد نكسى^(١).

والذي يعيننا من هذه الآية؛ أن الله مدح عباده المؤمنين بأنهم (لا يزنون)، أي: لا تقع منهم هذه الفعلة القبيحة، ومفهومها: أنها تقع من غيرهم، وهم عباد الشهوة والشيطان، وأسراء الذل والهوان، وكيف لا يتصفون بذلك؟

والتخرج من الزنى هو مفرق الطريق بين الحياة النظيفة التي يشعر فيها الإنسان بارتفاعه عن الحس الحيواني الغليظ، ويحس بأن لالتقائه بالجنس الآخر هدفاً أسمى من إرواء سعار اللحم والدم، والحياة الهابطة الغليظة التي لا همَّ للذكور والإناث فيها إلا إرضاء ذلك السعار^(٢).

ويكفي القاطع بحرمة هذه العملية أنها من صفات المشركين

(١) «في ظلال القرآن»: (٥٥ / ١٩).

(٢) «في ظلال القرآن»: (٥٩ / ١٩).

الذين يشركون بالله، ولا يقيمون للقيم وزناً، وللكرامة عدلاً، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن الله قد أعقب هذه الصفات بالتوعد على فاعلها بمضاعفة العقاب الذي هو موجب الإثم الذي اقترفه في حياته، وهو من أمارات كون الفعل محرماً؛ إذ لو لم يكن محرماً، لما استحق فاعله لقاء العقاب ومضاعفته يوم القيامة.

ج - قال تعالى :

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِيَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٢] الآية .

وجه الاستدلال :

لدى ملاحظتنا للآية الكريمة نجد أن الله تعالى قد أمر رسوله ﷺ أن يقبل مبايعة المؤمنات إذا جئن لمبايعته على هذه الأسس التي هي المقومات الكبرى للعقيدة، والتي هي أيضاً من مقومات الحياة الاجتماعية الجديدة؛ لأنها من أهم الأمور التي تدعو إلى التخلي عن أدران الشرك بالله، والتدنس بخيانة الناس كافة؛ في أموالهم وأعراضهم وأنفسهم، وإلصاق التهم بالأبرياء، وغير ذلك من المعاصي.

فما البيعة إلا عقد التزام بما يضعه المتعاقدان من بنود وشروط، فلولا أن جريمة الزنى من البنود المحظور فعلها، لما قرنها الله تعالى مع بنود هذه البيعة الواجبة الالتزام والتنفيذ، والتي من جملتها الشرك بالله وقتل النفس .

د- قال الله تعالى :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [النور: ٢].

وجه الاستدلال بها :

إن الزنى لو لم يكن فعله جريمة محرمة ومن الكبائر، لما رتب الله على فاعلها استحقاق عقوبة الجلد، ولما نهى عن الرحمة والرفقة بهما - وهو الذي أوصى بالرحمة مع كل مخلوق -؛ لأن العقوبة لم يضعها الله إلا زجراً للنفوس الخبيثة عن ارتكاب المحرمات، ولولا أن الزنى من الأفعال الموصلة إلى خراب نظام العالم، لما وضع له عقوبة الزجر، ولما حذر الحكام من أن تتغلب عليهم العاطفة والشفقة على الجاني ليرأفوا بحاله، ويخففوا عنه ما يستحقه من عقاب .

ولما أمر أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين للتشهير

بالفاعل، وليخجل الفاسق من إخوانه الصالحين^(١)، وترتب
الذم والعقاب على الفعل يدل على حرمة والمنع من اقترافه.

هـ- وقال تعالى:

﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ
وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

وجه الاستدلال من الآية:

إنه لو لم يكن الزنى حراماً وجريمة مخلة في شرف فاعله،
لما رتب عليه المنع من التزوج بالزانية والزانية، من قبل العفيفة
والعفيف، ولما جعله محرماً على المؤمنين.

وحيث أنا قد ذكرنا هذه الآية مستدلين بها على حرمة
الزنى، فجدير بنا أن نبين المعنى المراد من هذه الآية، وعلى
ضوء ذلك يمكننا معرفة حكم التزوج بالزانية والمشركة.

* من السنة النبوية

١- روى البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي عن
عبادة بن الصامت رضي الله عنه وكان شهد بدمراً، وهو أحد
التقباء ليلة العقبة: أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من

(١) انظر: «الرازي»: (٣٠٩/٦).

أصحابه -: «بايعوني على ألاّ تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم، فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فعوقب في الدنيا، فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً، ثم ستره الله، فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه»، فبايعناه على ذلك^(١).

ودلالة نص هذا الحديث ظاهرة في النهي عن الزنى إلى جانب المنهيات الأخرى التي تضمنها، وما هو إلا حكاية لآية

(١) انظر: «صحيح البخاري»: (١١/١) و«شرح مسلم» للنووي: (٢٢٣/١١)، والنسائي: (٩٥/٨)، والترمذي: (٤٥/٤)، إلا أن النسائي والترمذي رواه عن طريق قتبية عن سفیان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي إدريس، والبخاري رواه عن أبي يمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي إدريس. بينما مسلم يرويه من طريق آخر عن إسماعيل بن سالم، عن هشيم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصفاني، وهذا الاختلاف في السند. أمّا من حيث المتن، فهذا لفظ البخاري، أمّا الترمذي والنسائي فقد رواه بلفظ: كنا عند رسول الله ﷺ في مجلس، فقال: «تبايعوني على ألا تشركوا..»، ورواية مسلم: أخذ علينا رسول الله ﷺ ألاّ نشرك. وزاد في رواية: ولا يعصه بعضنا بعضاً.

المتحنة^(١)، يؤيد ذلك أن في لفظ رواية الترمذي والنسائي: قرأ عليهم الآية، وفي رواية مسلم زيادة: كما أخذ على النساء.

وما المبايعة إلا عقد التزام بين المبايع - بكسر الياء - والمبايع بفتحها -، والمراد بها هنا الالتزام باجتناح هذه المحرمات.

ومما يدل على حرمة هذه المنهيات، والتي منها الزنى: ما جاء في الحديث بأن من تصيبه عقوبة في الدنيا نتيجة لتلك المنهيات، فإن تلك العقوبة كفارة للذنب المترتب عليها، ولا يترتب ذنب إلا على محرم، وهذا يفهم من آخر الحديث باحتمال العفو والعقوبة في الآخرة.

ويقول النووي:

وفي هذا الحديث فوائد:

منها: تحريم هذه المذكورات، وما في معناها.

ومنها: الدلالة لمذهب أهل الحق أن المعاصي - غير الكفر - لا يقطع لصاحبها بالنار إذا مات، بل هو بمشيئة الله تعالى، إن

(١) تقدمت، وهي قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعُكَ . . ﴾ [المتحنة: ١٢] الآية.

شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه، خلافاً للخوارج والمعتزلة؛ فإن الخوارج يكفرون بالمعاصي، والمعتزلة يقولون: لا يكفر ولكن يخلد في النار^(١).

٢- روى البخاري، ومسلم، والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينهب نهبةً يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن»^(٢).

وجه الاستدلال به:

مما لا خلاف فيه بين العلماء أن كل كلام يرد من رسول الله ﷺ بلفظ ينفي فيه الإيمان عن الشخص الفاعل، فإنما هو من باب الترهيب، وهو لا يكون إلا في الأمور المحرمة والمحظور فعلها، لا سيما وقد قرن بأمر أخرى محرمة لها خطورتها على المجتمع.

ومع ذلك، فقد أورد على هذا الحديث بأن نفي الإيمان عن

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي: (١١/٢٢٣-٢٢٤).

(٢) انظر: «صحيح البخاري»: (٨/١٩٥) و«مسلم بشرح النووي»:

(٢/٤١)، والنسائي: (٨/٥٨).

مرتكب جريمة الزنى والجرائم الأخرى يتعارض مع الحديث السابق الذي دل على أن العقوبة الدنيوية - الواقعة فيمن أصاب من هذه الجرائم - كفارة لذنوبه، وتأخير العقوبة إلى الآخرة تكون تحت مشيئة الله بالعفو أو العذاب، وذلك دليل أن فاعلها مؤمن، وليس الإيمان مرتفعاً عنه. بينما هذا الحديث يدل على رفع الإيمان منه، وكذلك يتعارض مع الأحاديث الدالة على أن مرتكب الكبيرة مؤمن، وليس خارجاً عن الإيمان؛ كحديث أبي ذر^(١).

والجواب عن هذا التعارض هو ما ذكره الشراح لهذا الحديث بقولهم:

إذا استحله مع العلم بتحريمه، أو سلب الإيمان حال تلبسه بالكبيرة، فإذا فارقها، عاد إليه الإيمان، أو هو من باب التغليظ للتفسير عنه، أو معناه: نفي الكمال، وإلا، فالمعصية لا تخرج المسلم عن الإيمان؛ خلافاً للمعتزلة المكفرين بالذنب، القائلين بتخليد العاصي في النار^(٢).

(١) وهو ما رواه أبو ذر عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة» فقلت: يا رسول الله! وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر».

(٢) انظر: «إرشاد الساري» للقسطلاني: (٩/٤٤٧) و«شرح مسلم» للنووي: =

ويقول النووي: قال الحسن، وأبو جعفر بن محمد بن جرير الطبري: معناه: ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق اسم الذم، فيقال: سارق، وزان، وفاجر، وفاسق.

وحكى عن ابن عباس رضي الله عنهما -: أن معناه: ينزع منه نور الإيمان وفيه حديث مرفوع^(١)، وقال المهلب: ينزع منه بصيرته في طاعة الله تعالى^(٢).

٣- وإضافة إلى حرمة الزنى بصورة عامة، فإنه تزداد حرمة إذا كان مع زوجة الجار^(٣)، أو مع محرّم، أما زوجة الجار، فقد

= (٢/٤٢)، و«عمدة القاري» للعيني: (١٢٤/١١).

(١) المرفوع: هو ما اتصل سنده إلى النبي ﷺ. والحديث أخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من زنى، نزع الله نور الإيمان من قلبه، فإن شاء أن يرده إليه، رده». انظر: «إرشاد الساري»: (٩: ٤٤٧) و«العيني»: (١١/١٢٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي: (٢/٤٢).

(٣) أحب هنا أن أعطي لمحة عن عقائد اليهود في قضية الزنى، وفتح الباب على مصراعيه، وإباحة فعلة لليهودي مع من أحب، يهودية كانت أم غير يهودية. قالوا: (١) -الزنى بغير اليهود سواء كانوا ذكوراً أم إناثاً مباح. (٢) - مباح تعاطي اللواط مع الزوجة؛ لأنها بالنسبة للزوج كقطعه لحم اشتراها من الجزار، وله الحق في أكلها مطبوخة أو مشوية حسب رغبته. =

روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله! أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو الله ندأ وهو خلقك». قال: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك». قال: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك!»، فأنزل الله عز وجل تصديق قول النبي ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ^٤ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] . . . (١).

ولعظم الزنى بحليلة الجار قرنه الله تعالى بالشرك وقتل الولد ظلماً وعدواناً، فكأنه يشير إلى أن هذه الفعلة مع أنها فاحشة في نفسها فهي مقرونة بما يكسبها بشاعة، ويكسبها

- (٣) - من حَلَمَ من اليهود أنه جامع والدته يؤتى الحكمة، ومن رأى أنه جامعَ خطيبته، فهو محافظ على الشريعة، ومن رأى أنه جامع أخته، فمن نصيبه نور العقل، ومن رأى أنه جامع امرأة قريبه، فله الحياة الأبدية.
- (٤) - لا يحق للمرأة اليهودية أن تشكو زوجها إذا زنى على فراش الزوجية. ما اكتسب العُهر والفجور والفسق والدعارة قداسة كما اكتسب في ديانة اليهود المحرّفة التي نظمت عهارات لم يسبق لدين من الأديان الباطلة أن أباحها أو عالجها بالشكل الذي عولجت به في دين اليهود. ولا بأس عند اليهود أن يتزوج العمّ من ابنة أخيه، والخالّ من ابنة أخته.
- (١) انظر: «البخاري»: (١/٩) باب: قتل الولد خشية أن يأكل معه، ومسلم: (٨٠/٢)، والحليلة هي بالحاء المهملة، وهي زوجته وأمه، وسُمّيت بذلك لكونها تحل له، وقيل: لكونها تحل؛ أي: تنزل منه.

فطاعة، وهي الخيانة مع الجار الذي أوصى الله بحفظ حقه .

ومعنى تزاني بها: برضاها، وذلك يتضمن الزنى، وإفسادها على زوجها، واستمالة قلبها إلى الزاني، وذلك أفحش . وهو مع امرأة الجار أشد قبحاً، وأعظم جرماً؛ لأن الجار يتوقع من جاره الذودَ عنه وعن حريمه، ويأمن بوائقه ويطمئن إليه، وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه، فإذا قابل هذا كله بالزنى بامرأته وإفسادها عليه، مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه، كان في غاية القبح . وإن اقترن مع ذلك إكراهه إياها، فذلك أدهى وأمر^(١) .

وأما الزنى في المحارم، فقد صحح الحاكم أنه ﷺ قال: «من وقع على ذاتٍ محرمة، فاقتلوه»^(٢) . ولولا عظمه، لما أمر بقتله مطلقاً، وعدم التقيد بالعقوبة المقدرة للزاني المحصن وغيره .

وقد وردت أحاديث كثيرة من هذا القبيل كلها تدل على حرمة الزنى، وبيان عقوبته، ومنها ما يدل على الأمر بحفظ

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي: (١/٢) .

(٢) «المستدرک» للحاكم: (٣٥٦/٤) .

الفرج^(١)، ومنها ما يدل على مكانة المسلم الذي يقهر نفسه
ويسيطر على شهواتها^(٢).

* من الإجماع^(٣):

لم يكن الإجماع على تحريم الزنى مقصوراً على عصر
الصحابة، أو مَنْ بعدهم فحسب، بل قام الإجماع على ذلك في
جميع الأزمان والأجيال والعصور، لا بل لم يكن إجماع الأمة
الإسلامية فقط، بل هو إجماع جميع الأمم، وجميع الملل
والنحل، منذ أن أنزل الله الشرائع على خليفته، وحتى تقوم
الساعة.

ولم يستهن بحرمته إلا من مرق عن حرمان الإنسانية،
وتجاهل أو جهل مكانة الإنسان والأسرة في المجتمع.

(١) منها ما رواه البخاري: «من يضمن لي ما بين لحييه - أي: لسانه - وما بين
رجليه - أي: فرجه - ضمنت له الجنة».

(٢) كحديث السبعة الذين يظلمهم الله تعالى تحت ظله، ومنهم: رجلٌ دعت
امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله رب العالمين.

(٣) انظر «الفواكه الدوانية»: (٢/٢٨٠)، و«المحلى»: (٨/١٧٥)،
و«الروض النضير»: (٤/٤٦٩)، و«المغني» لابن قدامة: (٩/٣٤)،
و«التحفة» لابن حجر: (٩/١٠١) و«هامش اللمعة الدمشقية»: (٩/١٢)
و«الاختيار»: (٤/٧٩).

* من المعقول :

إن العقل لو ترك وطبيعته، لحكم بحرمة الزنى؛ لأنه يستقبحه؛ حيث إنه يغير مجرى الحياة، ويخل بنظام الأسر والجماعات، وفيه مهانة لكرامة الإنسان، واستفراش لآدمي بدون عقد الرابطة الذي يضمن لكلا الطرفين الحقوق والواجبات المترتبة على كلا الزوجين.

وحيث إننا سنعقد باباً في هذا القسم خاصاً في بيان حكمة النهي عن الزنى، وحكمة تحريمه المنطوية على أضراره الصحية، والاجتماعية، والأخلاقية، والاقتصادية، لا يترك مجالاً للعقل إلا أن يقضي بحرمة اقتراف هذه الجريمة، ولو لم يرد بذلك نص شرعي، فإننا لا نطيل في شرح هذا الدليل، بل نكتفي بما سنذكره هناك.

* * *

حكم نكاح الزانية والزاني

قال عز وجل:

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [النور: ٢].

وقال تعالى:

﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(١) [النور: ٣].

(١) بين الله تعالى أن الزاني لا يليق به أن ينكح المؤمنة العفيفة الشريفة؛ إنما ينكح مثله، ينكح الزانية الفاجرة أو المشركة الوثنية، ولا عجب، فإن الفاسق الخبيث لا يرغب غالباً إلا في فاسقة من شكله أو مشركة، والزانية الخبيثة كذلك لا ترغب إلا في خبيث مثلها أو مشرك، فالنفوس الطاهرة تأبى مثل هذا الزواج، وصدق الله إذ يقول: ﴿ الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِ وَالْحَيْثُورُ لِلْحَيْثِ وَالطَّيِّبُ لِلطَّيِّبِ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ [النور: ٢٦]. والزنى من الرجل وطء المرأة في قُبُل من غير ملك، =

اختلف العلماء في معنى الآية على ستة أوجه من التأويل :

الوجه الأول - أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنى ، وتشنيع أمره ، وأنه محرم على المؤمنين واتصال هذا المعنى بما قبل - وهو قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا ﴾ [النور: ٢] الآية - حسن بليغ .

ويريد بقوله : ﴿ لا ينكح ﴾ ؛ أي : لا يوطأ ، فيكون النكاح بمعنى الجماع . وردد القصة مبالغة وأخذاً من كلا الطرفين ، ثم زاد تقسيم المشركة والمشرک من حيث إن الشرك أعم في المعاصي من الزنى ، فالمعنى : الزاني لا يوطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين ، أو من هي أحسن منها من المشركات .

وقد روي عن ابن عباس وأصحابه : أن النكاح في هذه الآية الوطء . . وأنكر ذلك الزجاج ، وقال : لا يعرف النكاح في

= والزنى من المرأة تمكينها الرجل أن يزني بها . ولكن ما هي الحكمة التي من أجلها بدأ الله بها من تقديم الزانية على الزاني في قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا ﴾ ؟ الجواب : أن المرأة هي التي فتحت باب الزنى للرجل ، ولو أنها لم تفتح هذا الباب ، لما كان بمقدور الرجل أن يزني بها . وقيل : إن الزنى من المرأة أقبح منه من الرجل ، فإنه يترتب عليه تلطيخ فراش الرجل وفساد الأنساب ، وعار على العشيرة والأهل ، فلهذا كان تقديمها على الرجل أهم .

كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزوج، وليس كما قال: وفي القرآن: ﴿حتى تنكح زوجاً غيره﴾.

وقد بينه النبي ﷺ أنه بمعنى الوطء.. (١)، وبهذا قال أبو مسلم، وأبو حيان.

الوجه الثاني - ما رواه أبو داود والترمذي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن مرثد بن أبي مرثد كان يحمل الأسارى بمكة، وكان بمكة بغي يقال لها (عناق)، وكانت صديقتها، قال: فجئت إلى النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! أنكح عناقاً؟ قال: فسكت عني، فنزلت:

﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]، فدعاني، فقرأها علي، وقال: «لا تنكحها..»، قال الخطابي: هذا خاص بهذه المرأة؛ إذ كانت كافرة، فأما الزانية المسلمة، فإن العقد عليها لا يفسخ.

الوجه الثالث - إنها مخصوصة في رجل من المسلمين أيضاً استأذن رسول الله ﷺ نكاح امرأة يقال لها (أم مهزول)، وكانت من بغايا الزانيات، وشرطت أن تنفق عليه، فأنزل الله تعالى هذه

(١) «تفسير القرطبي»: (١٦٨/١٢)، «وروح المعاني»: (٨٧-٨٦/١٨)،
وتفسير «الرازي»: (٢٢٢/٦).

الآية . قاله عمرو بن العاص ومجاهد^(١) .

الوجه الرابع - أنها نزلت في أهل الصُّفَّة ، وكانوا قوماً مهاجرين ، ولم يكن لهم في المدينة مساكن ولا عشائر ، فنزلوا صُفَّةَ المسجد ، وكانوا أربع مئة رجل يلتمسون الرزق بالنهار ، ويأوون إلى الصُّفَّة بالليل ، وكان بالمدينة بغايا متعالنات بالفجور ، مخاصيب بالكسوة والطعام ، فهم أهل الصُّفَّة أن يتزوجهنَّ فيأوون إلى مساكنهن ، ويأكلون من طعامهن وكسوتهن ، فنزلت الآية صيانةً لهم عن ذلك ، قاله ابن أبي صالح .

وبمثل ذلك قال مجاهد ، وعطاء بن رباح ، وقتادة^(٢) .

وعلى هذا يكون تقدير الآية : أولئك الزواني لا ينكحون إلا تلك الزانيات ، وتلك الزانيات لا ينكحهن إلا أولئك الزواني ، وحرمة نكاحهن بأعيانهن على المؤمنين ؛ أي : المحرمات تلك الباغيات فقط .

الوجه الخامس - ذكره الزجاج وغيره عن الحسن ، وذلك أنه قال : المراد بالزاني المحدود ، والزانية المحدودة : وهذا حكم

(١) «القرطبي» : (١٦٨/٢٢) .

(٢) المصدر السابق : (١٦٨/١٢) ، و«تفسير الرازي» : (٢٢٢/٦) .

من الله، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة. وقال إبراهيم النخعي نحوه.

وفي مصنف أبي داود عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا ينكح الزاني المحدود إلا مثله»، وروي أن محدوداً تزوج غير محدودة، ففرق علي رضي الله عنه بينهما.

قال ابن العربي: وهذا معنى لا يصح نظراً كما لا يثبت نقلاً، وهل يصح أن يوقف نكاح من حد من الرجال على نكاح من حد من النساء، فبأي أثر يكون ذلك، وعلى أي أصل يقاس من الشريعة؟^(١)

الوجه السادس - أنها منسوخة.

روى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]، قال: نسخت هذه الآية التي بعدها ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

(١) «القرطبي»: (١٦٩/١٢).

وقاله ابن عمرو، قال: دخلت الزانية في أيامي المسلمين .
وهذا القول عليه أكثر العلماء، وأهل الفتيا يقولون: إن من
زنى بامرأة، فله أن يتزوجها، ولغيره أن يتزوجها .

وهو قول عمر، وسالم، وجابر بن زيد، وعطاء،
وطاوس، ومالك بن أنس^(١)، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه .

وقال الشافعي: القول فيها كما قال سعيد بن المسيب: إن
شاء الله هي منسوخة، قال ابن عطاء: وذكر الاشتراك في هذه
الآية يضعف هذه المناحي .

قال ابن العربي: والذي عندي أن النكاح لا يخلو أن يراد به
الوطء؛ كما قال ابن عباس، أو العقد .

فإن أريد به الوطاء، فإن معناه لا يكون زنى إلا بزانية،
وذلك عبارة عن أن الوطاء من الرجل والمرأة من الجهتين،
ويكون تقدير الآية وطاء الزانية لا يقع إلا من زان أو مشرك،
وهذا يؤثر عن ابن عباس، وهو معنى صحيح، وإن أريد به
العقد، كان معناه أن متزوج الزانية التي قد زنت ودخل بها ولم
يستبرئها يكون بمنزلة الزاني، إلا أنه لا حدَّ عليه؛ لاختلاف

(١) المصدر السابق: (١٢/١٧٠).

العلماء في ذلك، وأما إذا عقد عليها، ولم يدخل بها حتى يستبرئها، فذلك جائز إجماعاً^(١).

وقد ذكر الفخر الرازي وجهاً آخر في تفسيرها نقلاً عن القفال وعده أحسنها.

وهو أن اللفظ وإن كان عاماً، لكن المراد منه الأعم والأغلب، وذلك لأن الفاسق الخبيث الذي من شأنه الزنى والفسق لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء، وإنما يرغب في فاسقة خبيثة مثله أو في مشرقة.

والفاسقة الخبيثة لا يرغب في نكاحها الصالحاء من الرجال، وينفرون عنها، وإنما يرغب فيها من هو من جنسها من الفسقة والمشركين، فهذا على الأعم الأغلب - كما يقال: لا يفعل الخير إلا الرجل التقي، وقد يفعل بعض الخير من ليس بتقي، فكذا هنا.

وأما قوله: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]، فالجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أن نكاح المؤمن - الممدوح عند الله - الزانية،

(١) القرطبي: (١٢/١٧٠).

ورغبته فيها، وانخراطه بذلك في سلك الفسقة المتسمين
بالزنى، محرّم عليه؛ لما فيه من التشبه بالفساق، وحضور
مواضع التهمة، والتسبب لسوء المقالة فيه، الغيبة، ومجالسة
الخطائين؛ كما فيها من التعرض لاقتراف الآثام، فكيف
بمزاوجة الزواني والكفار؟!!

الثاني: وهو أن صرف الرغبة بالكلية إلى الزواني، وترك
الرغبة في الصالحات محرّم على المؤمنين؛ لأن قوله تعالى:
﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣] معناه: أن الزاني لا يرغب إلا
في الزانية، فهذا الحصر محرّم على المؤمنين، ولا يلزم من
حرمة هذا الحصر حرمة التزويج بالزانية، فهذا هو المعتمد في
تفسير الآية^(١).

ومما تقدم يتضح لنا أنه يصح ويجوز أن يتزوج العفيف
بالزانية، والعفيفة بالزاني قبل التوبة وبعدها.

وهو رأي جمهور العلماء.

إلا أنهم اختلفوا في دليل الصحة والجواز:

فذهب الأكثر إلى أن التحريم في الآية عام، وقد نسخ بقوله

(١) «تفسير الرازي» (٦/٢٢-٢٢٢).

سبحانه وتعالى - : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ
وَأِمَائِكُمْ ﴾ [النور: ٣٢].

وهو كما قلنا رأي سعيد بن المسيب، وبه قال عمر،
وسالم، وجابر بن يزيد، وعطاء، وطاوس ومالك بن أنس،
وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وأيد ذلك الشافعي:

وبعضهم حملها كابن عباس، وعكرمة وسعيد بن جعبر
على الوطاء كما تقدم في الوجه الأول من تفسير الآية، وبعضهم
حملها على الخصوص بامرأة معينة، وهما مجاهد، وعمر بن
العاص.

ومنهم من اعتبر خاصة بأهل الصغرة، كما ذكر في الوجه
الرابع عن ابن أبي صالح.

ويؤيد ما ذهب إليه الجمهور ما ثبت عن عمر رضي الله
عنهما -: بينما أبو بكر الصديق في المسجد، إذ جاء رجل،
فلاث^(١) عليه لوثاً من كلام وهو دهش، فقال لعمر: قم فانظر
في شأنه، فإن له شأناً، فقام إليه عمر، فقال: إن ضيفاً ضافه
فزنى بابنته، فضرب عمر في صدره وقال: قبحك الله ألا سترت

(١) لاث لوثاً من كلام؛ أي: لوى كلامه، ولم يبيته، ولم يشرحه، ولم يصرح
به. «أقرب الموراد»: (١٢٧/٢).

على ابتئك؟! فأمر بهما أبو بكر، فضربا الحد، ثم تزوج أحدهما الآخر، ثم أمر بهما أن يغربا حولاً.

وبما روي عن نافع: أن رجلاً استكره جارية، فافتضها، فجلده أبو بكر، ولم يجلدتها، ونفاه سنة، ثم جاء فزوجه إياها بعد ذلك، وجلده عمر، ونفى أحدهما إلى خيبر، والآخر إلى فدك^(١).

رأي مخالف الجمهور:

ذهب بعض أصحاب الشافعي، ورواية عن الإمام سعيد بن المسيب: إلى أن الزاني إذا تزوج غير زانية، فرق بينهما؛ لظاهر الآية، حكاها الكيا.

وعلى هذا الظاهر يلزم جواز تزوج الزاني بالمشركة، وتزوج الزانية نفسها من المشرك، وهذا - كما قال الكيا نفسه - في غاية البعد عن الإسلام بالكلية.

وذهب الحسن والنخعي إلى أن الزاني المحدود لا يجوز أن يتزوج إلا بمحدودة مثله، والزانية المحدودة لا تتزوج إلا بمحدود.

(١) «أحكام القرآن» لابن عربي: (٣/١٣١٩).

واستدلا بقوله ﷺ فيما يرويه أبو داود عن أبي هريرة: لا ينكح الزاني المحدودُ إلا مثله^(١)، وبما تقدم عن علي: أنه فرق بين رجل محدود - تزوج غير محدودة - وبين زوجته. وقد تقدم ردُّ ذلك عن ابن العربي في الوجه الخامس من تفسير هذه الآية^(٢).

وذهب الظاهرية:

إلى عدم جواز نكاح الزاني العفيفة حتى يتوب، وكذلك الزانية العفيف حتى تتوب، وهي رواية عن سعيد بن المسيب، وابن مسعود، وقتادة، وبه قال إسحاق، وأبو عبيد، وإليه ذهب أحمد.

واستدلوا بالأدلة التي استدل بها الجمهور عن ابن عمر رضي الله عنه -، وهو حديث الضيف الذي زنى بابنة مضيفه؛ حيث إن الصَّدِّيق رضي الله عنه زوّج أحدهما من الآخر، بعد ضربهما الحد؛ فقد اعتبروا الحدَّ توبة لهما^(٣).

وبما رواه إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عبد الواحد بن

(١) انظر: «بذل المجهود»: (٢٠/١٠).

(٢) «تفسير القرطبي»: (١٢/٦٦٩)، و«المحلى»: (٦/٥٨١).

(٣) انظر «المحلى»: (٦/٥٨١)، و«السنن الكبرى»: (٧/١٥٥).

غياث، قال: حدثنا أبو عوانة عن موسى بن السائب، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر: أنه سئل عن رجل فَجَرَ^(١) بامرأة، أيتزوجها؟ قال: إن تابا وأصلحا.

وبما رواه - أيضاً - قال: حدثنا حجاج بن المنهال، وسليمان بن حرب، قالا جميعاً: حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب، عن عطاء بن رباح، عن أبي هريرة، قال: لا ينكح المجلود إلا مجلودة.

ومن طريق إسماعيل - أيضاً - قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا هلال، قال: حدثنا قتادة، عن الحسن، قال: قال عمر بن الخطاب: لقد هممت ألا أدع أحداً أصاب فاحشة في الإسلام يتزوج محصنة، فقال له أبي بن كعب: يا أمير المؤمنين! الشرك أعظم من ذلك، فقد يقبل منه إذا تاب^(٢) أي: إذا تاب المشرك من شركه، قُبِلَ منه، وجاز إنكاحه المسلمة.

ولما كان الزاني هو أقلّ جرماً من الشرك، فجواز نكاحه بعد التوبة من باب أولى.

(١) فَجَرَ بِهَا: أي: ارتكب الفاحشة، وهي الزنا.

(٢) «المحلى»: (٦/٥٨٠).

الرأي الراجح :

والراجح هو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز نكاح الزاني للعفيفة، والعفيف للزانية، مطلقاً، وذلك لما يلي :

١- الأصل في المرأة حلُّ نكاحها - إذا لم تكن من المحرمات - حتى يطرأ على ذلك تحريم برضاع أو مصاهرة، والزنى ليس شيئاً منهما .

٢- إن الآية التي نحن بصددنا - والداد ظاهرها على الحرمة - وردت عليها احتمالات كثيرة، فمنهم من ادعى نسخها، ومنهم من اعتبرها خاصة بواقعة معينة، ومنهم من حمل النكاح على الوطء . والدليل إذا تطرّقه الاحتمال، بطل به الاستدلال .

٣- أثر ابن عمر في قصة أبي بكر مع الضيف، وأثر ابن نافع عن عمر صريحان في جواز النكاح .

٤- الذين ذهبوا إلى حرمة التزوج بالزانية اختلفوا، فمنهم من حملها على الظاهر، فمنع التزوج مطلقاً، ومنهم من خص ذلك بالمحدود والمحدودة . وقد تبين بطلانه في الوجه الخامس لتفسير الآية .

٥- وأما ما ذهب إليه الظاهرية من اشتراط التوبة، فلا يمكن

أن تقوم أدلتهم لذلك، وذلك لأن إقامة الحد قد لا يكون توبة للزاني - وإن كان مطهراً له من الذنب - فكم من محدود رجع إلى الزنى بعد حده ولم يتب! فاعتبارُ الحدِّ توبةً غيرَ مسلّم فيه، ثم على رأي من يعتبر التغريب من الحد لم يكمل حدهما قبل التغريب، فيكون زواجهما قبل تمام الحد.

وأما الرواية عن ابن عمر - وهي قوله: إن تابا وأصلحا - فهي معارضة بروايته عن أبي بكر قد زوج أحدهما من الآخر، ولم يأمرهما بالتوبة، وكذا لم يفعل عمر رضي الله عنه مع مفتضِّ الجارية، فلو كانت التوبة شرطاً لجواز النكاح، لأمرهما بها. ثم إن التوبة شيء أخروي لا تترتب عليه أحكام العقود من حيث الصحة والفساد والحرمة والجواز.

فالتوبة، وإن كانت مكفرة للإثم والعقاب في الآخرة، فإنها ليست مزيلة للعار الديني المترتب عليه حرمة نكاح العفيف من الزانية، والعفيفة من الزاني.

فَعَارُ الزنى يبقى عرفاً بعد التوبة، ويعير الزاني ولو اعتدل حاله وصار صالحاً. والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَنْصُرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ

يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿النور: ٣٠-٣١﴾.

وجه الاستدلال من الآية :

أنها أمرت بحفظ المؤمنين فروجهم - والأمرُ بالشيء نهيٌ عن ضده^(١) - أي : ليحفظ كل مؤمن من المؤمنين فرجه^(٢) ، وكل مؤمنة فرجها ، وحفظه يتحقق بأحد شيئين :

أحدهما : عن الزنى ، وذلك هو المراد من الآيات الواردة في القرآن بحفظ الفروج .

والثاني : حفظها بالاستتار ، وعدم الإظهار ؛ كما نقل جار الله الزمخشري عن ابن زيد : أنه قال : كل ما في القرآن من

(١) ذكر علماء الأصول قاعدة : أن الأمر بالشيء نهي عن ضده ، فقالوا : الأمر بالقيام مثلاً نهي عن القعود ، والأمر بالصلاة نهي عن تركها ، وهكذا . فالأمر هنا بحفظ الفرج عن الزنى ومقدماته كالنظر واللمس نهي عن إضاعته وتدنيسه بالزنى وأشباهه . ولعل قائلاً يقول : يغضوا : فعل مضارع لا فعل أمر ، فمن أين جاء الأمر ؟ قلنا : لما وقع المضارع في جواب الأمر ؛ لأنه معطوف على يغضوا الذي هو جواب الأمر ، وهو قُلْ ، أعطي مدلول الأمر .

(٢) وذلك استناداً إلى القاعدة الأصولية وهي أن مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة آحاداً ، فالمؤمنون جمع ، والفروج جمع ؛ أي : فليحفظ كل مؤمن فرجه ، مثل قولنا : ركب الرجال دوابهم ؛ أي : ركب كل رجل دابته ، وأخذ الطلاب كتبهم ؛ أي : كل طالب أخذ كتابه .

حفظ الفرج فهو عن الزنى، إلا هذا، فإنه أراد به الاستتار^(١).

وقد أجاب الرازي عن ذلك، واعتبره أيضاً عاماً في هذه الآية - للزنى وغيره -، وليس مقصوراً على الاستتار، فقال عند قوله تعالى: ﴿ويحفظوا فروجهم﴾: فالمراد به: عما لا يحل، ثم قال: وعن أبي العالية أنه قال: كل ما في القرآن من قوله: يحفظوا فروجهم، ويحفظن فروجهن، من الزنى، إلا التي في النور: يحفظوا فروجهم، ويحفظن فروجهن أولاً ينظر إليها أحد، وهذا ضعيف؛ لأنه تخصيص من غير دلالة.

والذي يقتضيه الظاهر أن يكون المعنى حفظها عن سائر ما حرم الله عليه من الزنى والمس والنظر، على أنه إن كان المراد حظر النظر، فالمس والوطء أيضاً مراد بالآية، أو هما أغلظ من النظر، فلو نص الله تعالى على النظر، لكان في مفهوم الخطاب^(٢) ما يوجب حظر الوطء والمس كما أن قوله تعالى:

(١) انظر: «تفسير الزمخشري»: (٣/٢٢٩).

(٢) وهذا ما يسميه علماء الأصول، (دلالة النص)؛ أي: ما يفهم من دلالة النص، وهو المعنى الذي يفهم من روحه ومعقوله، فإذا كان النص تدل عبارته على حكم في واقعه لعله بني عليها هذا الحكم، ووجدت واقعة أخرى تساوي هذه الواقعة في علة الحكم، أو هي أولى منها. . فإنه يفهم لغة أن النص تناول الواقعتين، وإن حكمه الثابت لمنطوقه يثبت لمفهومه =

﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمْ أُنْفٍ ﴾ [الإسراء: ٢٣] اقتضى حظر ما فوق ذلك من السب والضرب^(١).

وقد نطق القرآن الكريم - في معرض امتداحه للمؤمنين والمصلين - بالإشادة والثناء على أولئك الجماعة التي تقهر شهوتها، وتمتلك زمام نفسها، بحفظ فرجها عن الموبقات، واقتصارها على ما أبيع لها أولئك أهل العفاف والفضيلة.

فقال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ [الأنعام: ٥-٦] والمعارج: ٢٩-٣٠.

فعد هذه الصفة مضافة إلى ما سبق ولحق من صفات الفضائل التي اتصف بها المؤمنون، دليل على خطورة الفروج والاهتمام بشأن حفظها، وصيانتها، لا سيما وقد قرنها مع أداء الصلاة والزكاة والخوف من الله، وحفظ العهود والأمانات، وكلها واجبات يحرم تركها، فكذلك حفظ الفرج عن المحرمات فريضة يحرم تركها بفعل ما نهى الله عنه.

= الموافق له في العلية. انظر: «أصول الفقه» للخلاف: (ص: ١٤٨).
(١) انظر: «تفسير الرازي»: (٦/٢٥٤).

وحيث إن آية (الإسراء)^(١) قد أطلقت اسم الفاحشة على فعل الزنى وقربانه، فإمكاننا أن نستدل أيضاً على حرمة بجميع الآيات التي ورد فيها تحريم الفاحشة^(٢)، أو النهي عنها، وإن كانت مسوقة على سبيل العموم، وذلك مثل قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾

[الأنعام: ١٥١].

وقوله أيضاً:

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ

الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقوله تعالى أيضاً:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ

عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾

[النحل: ٩٠].

(١) وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١٥١] كما تقدم.

(٢) الفاحشة أيضاً ما يشتد قبحه من الذنوب، وقيل: كل ما نهى الله عنه، والجمع فواحش. «أقرب الموارد»: (٢/٩٠٥).

وقوله تعالى :

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّا
اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٨].

من كل ما تقدم من الآيات القرآنية يتبين لنا أن الزنى محرم؛
لأنه فاحشة، وكل فاحشة محرمة ومنهي عنها، فالزنى محرم
ومنهي عنه .

جاء الإسلام في تشريعاته ونظمه لرعاية الخلق كافة،
وللعناية بحياتهم الدنيوية والأخروية، حافظاً لأرواحهم،
وأجسامهم، فلم يترك أمراً تطلبه هذه الحياة إلا استوعب كلياته
وجزئياته بمزيد من التنظيم والتقنين؛ ليقطع دابر الفتنة والفساد
والخصام بين هذه المجتمعات الإنسانية، وليفرغ الإنسان لبناء
مستقبله وحضارته؛ وليظهر كإنسان يعيش على هذه الأرض
بمعناه ومغزاه. وإذا تدبرنا تعليمات الإسلام بشتى المجالات،
نجد أنه يهدف إلى حفظ الكليات الخمس :

الدين، والنفس، والعرض، والعقل، والمال^(١)

(١) «منظومة جوهرة التوحيد»، (رقم البيت ١٢٧).

وحفظ دين ثم نفس مالٍ نَسَبَ

وهي الخصائص التي امتاز بها الإنسان من سائر المخلوقات .

ونجده أيضاً قد أوضح أن الإخلال بواحدة من هذه الخمس يؤدي بالمجتمع إلى الانحلال والضياع ، والتدهور ، ومن ثم يؤول الأمر إلى إهواء العالم إلى الحضيض .

لذلك نرى الشارع الحكيم أناط ضبط جزئياتها بالأمر والنهي .

فما من أمر من الأمور التي تتطلبها ضرورة حياة الفرد أو الجماعة إلا وأمر به أمر إيجاب لا يسمح لأحد أن يتجنبه ، أو يصد عنه .

وما من أمر من الأمور التي يعتبرها من مكملات الحياة إلا وأمر به أمر نذب واستحباب .

وما من أمر من الأمور يعود فعله بضرر من الأضرار على الإنسان إلا ونهى عنه ، ومنع من ارتكابه ، ولم يسمح لأي فرد - يتكون منه هذا المجتمع - باقترافه وفعله .

ولا شك أن من أشد الأمور التي تعود على الإنسان بشتى

الأضرار هو (الزنى) ومقدماته وما يلحق به من العلاقات الجنسية غير المشروعة .

وهذا ما أجمعت عليه جميع الملل والشرائع القديمة منذ أن ظهرت على وجه الأرض ظهور الإنسان المحتاج إليها وإلى الآن .

وهذا الإجماع ناتج من اعتباره رذيلة من ناحية الأخلاق ، وإثماً من ناحية الدين ، وعيباً وعاراً من ناحية الاجتماع . كما ذكر شبه هذا التعليل الأستاذ المودودي بقوله :

والعلة في هذا الإجماع العالمي أن الفطرة الإنسانية بنفسها تقتضي حرمة الزنى ، ومما يتوقف عليه بقاء النوع الإنساني ، وقيام التمدن الإنساني ألا تكون الحرية للرجل والمرأة في أن يجتمعا ابتغاء اللذة وقضاء لشهواتهما النفسية متى شاءا ثم يتفرقا متى أرادا . بل يجب أن تكون العلاقة بين كل رجل وامرأة قائمة على عهد لوفاء دائم محكم معروف في المجتمع ، وتكون مستندة - مع ذلك - إلى ضمان المجتمع كله^(١) .

لذا أصبح من اللازم أن نبحث في هذه الأضرار لنقدم أمام

(١) «تفسير سورة النور» لأبي الأعلى المودودي الباكستاني : (ص : ٣٣) .

القارىء الكريم حكمة النهي عن الزنى، والمنع من اقترابه .
ويمكننا أن نقول: إن هذه الأضرار تتحقق في النواحي
الصحية، والاجتماعية، والخلقية، والاقتصادية .
وسنعتقد لكل ضرر منها فصلاً على انفراده، وبالله نستعين .

* * *

الأضرار الصحية للزنى

قال تعالى :

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾^(١)

[الإسراء: ٣٢].

وقال تعالى :

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ
بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١].

منعت جميع الأديان الإقدام على جريمة الزنى؛ لما يترتب عليه من أضرار صحية جمة .

(١) قوله تعالى: (لا تقربوا) أي: لا تدنوا من الزنى، وهو أبلغ من (ولا تنزوا)؛ لأنه يفيد النهي عن مقدمات الزنى كاللمس والقبلة والنظرة والغمزة، وغير ذلك مما يجزئ إلى الزنى، فالنهي عن القرب أبلغ من النهي عن الفعل. اهـ. «صفوة التفاسير».

منها: المرض، وكل داء فتاك بالأبدان؛ لأن الزانية في الغالب تجهل صحة من يباشرها ويخالطها، فإذا خالطها ذو مرض، انتقل إليها ذلك المرض، فإذا باشرها غيره، انتقل إليه ذلك المرض بالعدوى، وهكذا يتعدى هذا وذاك، فيعم الخطب، وينتشر البلاء. لذا نرى أكثر من يصابون بالزهري تكون إصابتهم بالعدوى^(١).

مصدق ذلك ما رواه ابن ماجه، وأبو نعيم في «الحلية»: أن النبي ﷺ قال: «يا معشر المهاجرين! خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن:

لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا.

ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم.

ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القطرَ ولولا البهائم لم يُمطروا، ولم ينقضوا عهدَ الله وعهدَ رسوله إلا سَلَطَ عليهم

(١) «حكمة التشريع وفلسفته» للشيخ أحمد الجرجاوي: (ص: ٢٨٤).

عدواً من غيرهم، فأخذوا ما بين أيديهم . وما لم تحكّم أئمتهم
بكتاب الله إلا جعل بأسهم بينهم»^(١).

ويقول الدكتور وجيه زين العابدين :

الأمراض الزهرية، هي بلا شك حصيلة الزنى، فالقرحة
الليثة، والسيلان، والزهري، والتهاب العقدة اللمفاوية المغبنية
أمراضٌ لا تحل أبداً إلا من جراء الزنى .

وما يزعم بعض الشباب أنه من احتلام، أو العادة السرية
كذبٌ محض . . هناك حالات سيلان نادرة تقع في الأطفال
بشكل وبائي في الحضانات نتيجة عدوى من ملابس ملوثة،
وقد كانت في السابق، ولا وجود لها الآن .
وكل مرض زهري له عواقبه الواضحة .

فالسيلان مثلاً قد يسبب انسداد مجرى المنى، فيؤدي إلى
العقم نهائياً، هذا عدا عن اختلاطاته خارج الأعضاء التناسلية؛
كالتهاب المفاصل .

والزهري (السفلس) أخطر الأمراض الزهرية إذ يكون في
دوره الأول بثرة غير مؤلمة، يغفل عنها المريض، فتنتقل إلى

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للعلامة الألباني: (٦/٢) .

الدور الثاني بعد شهر أو أكثر، وتظهر على الجسم بشكل طفق غير مؤلم قد يهمله المريض، فينتقل المرض إلى الدور الثالث حيث الطامة الكبرى؛ إذ يدخل الأعضاء الداخلية؛ كالقلب والكبد والدماع، فيسبب مرضها وعجزها، أو الشلل أو الجنون، كما أنه بهذا الدور ينتقل إلى الجنين في بطن أمه، فيقتله، أو يولد مريضاً يعيش بضعة أشهر أو سنين قليلة، فإذا عاش الرابعة أو الخامسة عاش مريضاً معذباً طول عمره^(١).

وبمثل هذا كتبت الدكتورة ابتسام عبد الحلیم في «مجلة منبر الإسلام» المصرية تحت عنوان:

جريمة الزنى بين الطب والدين - فتقول:

والزهري مرضٌ معدٍ يصيب الإنسان بصفة خاصة. والجرثومة التي تسببه تدعى: تريبونيميا باليدا، وهو ميكروب حلزوني الشكل يبلغ طوله حوالي ٤-٢٤ ميكرون.

والزهري نوعان:

نوع يصيب الإنسان عن طريق الملامسة.

(١) «رسالة من الدكتور وجيه زين العابدين»، وهو من الأطباء المشهورين في العراق، ومن الكتاب المسلمين.

ونوع آخر وراثي .

والعدوى عن طريق الملامسة تتم عن طريق الاتصال الجنسي ، أو عن طريق التقبيل .

وينقسم الزهري إلى ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى :

بعد التعرض للإصابة تبلغ مدة حضانة الميكروب أسبوعين ، أو أربعة أسابيع ، فتظهر قرحة الزهري في مكان التعرض للميكروب .

فتبدأ كبقعة حمراء صغيرة ترتفع على سطح الجسم لا تلبث أن تتقرح وهي على شكل (الزرار) بيضاوية أو مستديرة الشكل ، ولها حافة ، والسطح مغطى بتحبيبات رطبة ، الجلد المحيط بالقرحة أحمر اللون ، كما يتورم ، وبخاصة في قلفة القضيب .

وأماكن وجود القرحة الزهرية في الرجل أعضاؤه التناسلية الخارجية ، ويليهما الفخذان ، وفتحة الشرج .

أما في الإناث ، فتوجد في الأعضاء التناسلية الخارجية ، وفي قناة مجرى البول ، وفي العانة .

ومن النادر أن توجد في المهبل وفي عنق الرحم .

وقد توجد القرحة الزهرية في الشفتين، وبخاصة الشفة العليا نتيجة التقبيل، وفي التجويف الفموي، وخاصة اللسان واللثة والحنك، كما قد تصيب اللوزتين نتيجة استعمال آلات ملوثة.

وقد يصيب الزهري الطيب أيضاً في أثناء التوليد، فتظهر في أصابع يديه، أو عندما يقوم بالكشف على المريضة.

المرحلة الثانية:

وتمتاز المرحلة بانتشار المرض في أجزاء كثيرة من الجسم. ومظاهر هذه المرحلة تظهر بعد سبعة أو عشرة أسابيع من العدوى، وتنتهي في فترة تتراوح بين عام واحد وأربعة أعوام، وتشتمل هذه المرحلة على أربع مشاهدات:

* الأولى: الطفح الجلدي:

ويظهر على الصدر والبطن والطرف العلوي، وهي بقع حمراء لا ترتفع عن سطح الجلد، بيضاوية أو مستديرة الشكل. كما قد يوجد الطفح البشري.

ويتراوح في حجمه بين الليمونة وحجم البرتقالة، وهو في الغالب يصيب الوجه وراحة اليد والسطح السفلي من القدم.

* الثانية : الأورام الزهرية السعدنات :

وتوجد في الأماكن الرطبة من الجسم المبللة بالعرق، فتوجد في أعضاء الأنثى الخارجية (الفرج)، وفي فتحة الشرج، كما تحدث على الصفن، وتحت سطح القضيب، وتحت الثديين من الأنثى .

* الثالثة : البقع المخاطية :

وتظهر على هيئة بقع بيضاء على الأغشية المخاطية، وتحيط بالبقع منطقة حمراء، وهي في الغالب في الغشاء الفموي المخاطي .

وقد توجد في الحنجرة (الرابعة) مرض الغدد، ويصيب جميع الغدد اللمفاوية في الجسم، وخاصة غدد الرقبة، وغدد خلف الأذن .

* الرابعة : التورم الصمغي :

ويحدث التورم الصمغي الحساسية في الأنسجة نتيجة لوجود جرثومة الزهري، فتجتمع خلايا البلازما والخلايا اللمفاوية، وتضيق الشرايين الصغيرة التي تغذي المكان نتيجة لسماك جدرانها، فتقل كمية الدم الذاهبة لهذا المكان، وتموت الخلايا، وتتجبن .

والتورم الصمغي يظهر على هيئة تورم أحمر اللون سميك القوام، لا يلبث أن يتقرح، فينتج عنه قرحة مختلفة الحجم مستديرة أو بيضاوية الشكل.

ويوجد التورم الصمغي على سطح الجلد، وفي الكبد والخصيتين واللسان، والمستقيم والأغشية المحيطة بالمخ، فينتج عن ذلك أعراض تبعاً لمكان وجوده.

وإذا وجدت بالرثتين، أدت إلى تليفهما، كما تؤثر على القلب أيضاً، فيفقد وظائفه. ويؤثر على الخصيتين فيؤدي إلى تضخمهما. ويؤثر على مختلف طبقات العين، فيؤدي إلى التهاب في القرحية (Tritis) والطبقة المشيمية تؤدي إلى التهابها.

المرحلة الثالثة (الأخيرة):

هذه المرحلة تؤثر على الجهازين الدوري والعصبي.

فبالنسبة للجهاز الدوري تؤدي إلى تليف جدران الأورطي، وضعف جدرانه حتى ينبعج.

وقد يمتد التأثير إلى صمام الأورطي، فيؤدي إلى إتلافه، وعدم القيام بوظيفته. وقد يعمل على ضيق الشرايين التاجية

التي تغذي القلب، فتؤدي إلى نوبات من الذبحة الصدرية. وقد
ينفجر الانبعاث الذي بالشريان الأورطي، فيؤدي إلى نزيف إما
داخلي أو خارجي.

وقد يضغط على العصب الذي يغذي الحنجرة فيؤدي إلى
فقدان الصوت.

وبالنسبة للجهاز العصبي:

أولاً: نتيجة لوجود التورم الصمغي في الأغشية المحيطة
بالمخ، أو ضيق الشرايين التي تغذي المخ يؤدي إلى موت
خلايا المخ وإلى الشلل.

ثانياً: عندما يؤثر الزهري على خلايا المخ مباشرة يؤدي إلى
حالة من فقدان القدرة العقلية وفقدان التوازن ثم الجنون. ويؤثر
أيضاً على النخاع الشوكي، فيؤدي إلى فقدان التوازن.

الزهري الوراثي:

وتحدث العدوى والجنين في بطن أمه، وينتقل الميكروب
إلى الجنين عن طريق المشيمة. وعندما تكون العدوى شديدة
تؤدي إلى موت الجنين في بطن أمه. وبخاصة في الشهر الرابع
من الحمل.

ويظهر الزهري الوراثي على شكل :

- ١- طفح جلدي في منطقة محدودة من الجسم، أو في كل أجزائه، وراحة اليد والقدم والفم وفتحة الشرج.
- ٢- إفرازات صديدية في الأنف.
- ٣- تضخم الكبد وتليفه، وتضخم الطحال أيضاً نتيجة لوجود العديد من التورمات الصمغية.
- ٤- التهاب رئوي مع حدوث تليف في أنسجة الرئة.
- ٥- التهاب الأغشية المحيطة بالعظام، والتهاب النخاع العظمي، فينتج عن ذلك تشوهات، وتتآكل عظام الحاجز الأنفي، وتتآكل العظام التي بسقف الحنك، فيؤدي إلى انقلابها، ويحدث تغير بشكل الإنسان.
- ٦- يحدث شلل بعضلات العين، كما تلتهب القرنية وطبقة المشيمة بالعين.
- ٧- فقدان حاسة السمع نتيجة لتأثير الزهري على العصب الثامن، كما تلتهب الأذن الوسطى.
- ٨- تأثيره على الجهاز العصبي المركزي. وذلك ما سبق في الزهري عن طريق الملامسة.

ومن لعنة الله أيضاً على الزناة إصابتهم بمرض السيلان،
وتحدث العدوى به عن طريق الملامسة الجنسية للميكروب
المسبب له (فيسيرياجويوري)، وهو ميكروب كروي ثنائي،
وتحدث الإصابة في الإناث في قناة مجرى البول وعنق الرحم
وغدة بارثولين، والطبقة الداخلية من الرحم، وقناة فالوب
والمبيض.

كما قد تمتد الإصابة إلى الغشاء البريتوني الحوضي،
فتؤدي إلى التهابه. وإلى المستقيم والمثانة وحوض الكلية.
وقد تنقل الإصابة إلى المفاصل، فتؤدي إلى التهابها، أو إلى
القزحية.

كما قد تؤدي إلى التسمم الدموي، والتهاب مجرى
البول يؤدي إلى تعدد مرات التبول، وتشعر المريضة بآلام
مبرحة عند التبول، ويصحب البول خروجٌ صديد.

والتهاب غدة بارثولين ينتج عنه آلام شديدة، وقد يتكون
خراج والتهاب عنق الرحم يؤدي إلى آلام شديدة في الظهر،
وآلام في أسفل البطن، وإفرازات صديدية.

كما قد تلتهب الأعضاء التناسلية الخارجية والمهبل؛ مما
يؤدي إلى آلام شديدة، وإلى زيادة الإفرازات الصديدية خضراء

اللون ذات رائحة كريهة . وتضخم الغدد اللمفاوية التي تغذي هذا المكان .

ولا يقف مرض السيلان عند إصابة الأم فقط، بل ينتقل وباله أيضاً إلى الطفل المولود من أم مصابة بجراثومة السيلان، فيحدث الرمذ الصيدي الذي يؤدي ببصر الطفل في ساعات قلائل .

أما بالنسبة للرجل، فيصاب الجزء الأمامي من قناة مجرى البول، وقد تمتد الإصابة إلى الحويصلة المنوية، وإلى البروستاتا، والبربخ والخصية، فتلتهب فتحة البول، ويشتد احمرارها، وتصاب حوافها بالورم، فتقلب على نفسها، وقد تتآكل أطرافها، فيشعر المريض بآلام شديدة عند التبول . وتفتك الجراثيم بالغشاء الداخلي للمجرى البولي، ويشتد تكاثر الصديد، ثم ينتهي الأمر بضيق مجرى البول، وتعذر التبول وامتناعه مطلقاً .

والالتهاب الناشئ عن هذا المرض يسبب انتصاباً مؤلماً يتكرر كثيراً، وقد يؤدي هذا إلى انفجار الأوعية الدموية في العضو المذكور .

ومن الأمراض التناسلية التي تصيب الزناة أيضاً القرحة الرخوة .

والعدوى تتم بواسطة الجرثومة العضوية. وهي تظهر في الرجل في جسم القضيب أو الصفن أو العانة أو عند الحشفة. أما في الإناث ففي الشفرين والشوكة والفخذين^(١).

ويقول الشيخ أحمد الجرجاوي في كتابه «حكمة التشريع»:

قال بعض الأطباء: إن الأمراض الكثيرة التي يصاب بها بنو الإنسان سببها في الحقيقة شيء واحد، وهو الزنى. أو ملامسة المريضة لأخرى غير مريضة، أو بالعكس.

وتحريم الزنى - للحالة الصحية العامة لسببين:

أولاً- التباعد عن الإصابة بالأمراض السرية المعدية: وهي الزهري والسيلان والقرحة الرخوة العسيرة البرء.

ثانياً- الإضرار بالزوجات: فالزناة الذين يتركون أعراضهم

(١) «مجلة منبر الإسلام المصرية»، (ص: ٢٥٧)، العدد ١ محرم ١٣٩٣ فبراير ١٩٧٣. وبالإمكان الاطلاع على مثل ذلك في كتاب «النظرية الجنسية وأثرها في المجتمع» للدكتور رس فرويد، (ص: ٢٢٠) تحت عنوان: الأمراض التناسلية، وكتاب «حياتنا الجنسية» للدكتور فريدريك كهن في القسم السادس تحت عنوان الأمراض الزهرية، (ص: ٢٣٣-٢٨٢). و«استشارات طبية»، الجزء (١٧) للدكتور إبراهيم الراوي، الصادر في بغداد تحت عنوان (خطر الزهري) (ص: ١٥).

إما للذة البهيمية، أو للاتجار بها، ولا يعلمون من أمر بعضهم البعض.

وغالباً يكون أحد الفريقين مصاباً بأحد الأمراض السرية المعدية، وهذه الأمراض أشد المصائب، وأخطرها على العائلات، وأشدّها تهديداً للنمو وللصحة والتقدم الطبيعي للشعوب.

وأعمال الوقاية منها تعتبر من أهم الأمور التي تواجهه، وأشدّها صعوبة.

والنسبة السنوية تزداد باطراد، وتضاعف أكثر من مجموع عدد إصابات الأمراض المعدية مجتمعة.

وهذه الأمراض هي المهدد المستديم لهذه العائلات الفظيعة. وأيضاً للعائلات الخليفة. ولا توجد رواية محزنة في تاريخ الأمراض المعدية إلا في منزل مصاب بالزهري أو السيلان.

ولقد ذكروا أن التشويش والتمدين متصاحبان، ولو أن الزهري يتضاءل قليلاً في أشخاص الطبقة المتمدنة، وصار بدرجة سريعة وسط الطبقات غير المتمدنة، غير أنه لا يصح أن تقتنع أن المتمدن أشد نقصاً بنسبة الإصابات إلا إن قام

المتمدنون بما يجب عليهم من التباعد عن بؤر الفساد
والمساعدة على منع الزهري من الوسط الغير متمدين،
والسعي في هذا يجب أن يكون متواصلاً وبإخلاص^(١).

لوحظ أن المجانين بمستشفى المجانين بأمریکا عندهم شلل
غير كامل بالحركة ظهر أن تسعين في المئة منهم كان مصاباً
بالزهري غير أن تأثير الزهري أغلبه وقع على الذرية.

وقد لوحظ أن أغلب الإصابات الخطيرة من شلل وبكِّه
وخلافه واقع على الذرية التي تعذبت بسوء فعل والديهم. وإذا
لم تحصل وقاية هذه الأطفال، فإن النتائج تكون محزنة.

إن نسبة الزهري بين السلطات تختلف اختلافاً كبيراً نظراً
إلى الخطر؛ لتغير العلم بكل حالة؛ لأن الإعلان عن هذه
الأمراض سببه الزنى، والمريض به زان، أو ذووه زناة.

ونظرة بسيطة لحالة إقليم. . توجه أنظارنا إلى الخطر الذي

(١) وقد عقب الدكتور وجيه زين العابدين على هذا القول بقوله: الأمراض
الزهريّة بالرغم من وجود أدوية جيدة لمعالجتها، إلا أنها منتشرة بين
الطبقات المثقفة والمتمدنة أضعاف أضعاف الطبقات غير المتمدنة،
فمثلاً إن الإصابة الجديدة لمستشفى واحد في باريس تجاوزت عشرين ألفاً
في عام ١٩٧٢.

يهدد العائلات تهديداً مريعاً. . وبيننا بأسباب كثرة وفيات الأطفال، علاوة على الأمراض الأخرى.

فقد عملت إحصائيات للحوامل اللاتي ترددن على مركز رعاية الطفل، فوجد أن من بين ٣٩٤ حاملاً ظهر ١٣٠ واحدة عندهن ميكروب الزهري. . وهذا الإقليم يعتبر من البلاد التي يُغار على العرض فيها.

وكل حامل تحضر إلى هذا القسم يبحث عن الزهري بها. . فهذه النسبة السريعة تكاد تكون أشد ردياً في الأقاليم البحرية والقاهرة والثغور المنسوبة إلى التمدين. . وما كنا نسمع بهذا القدر من العدد فيما سبق؛ لأن الناس كان معظمهم يحافظون على دينهم، ويعظمون أمر الله باتباع أوامره والتباعد عن نواهيه.

وبالنظر إلى إحصائية عيادة الأمراض السرية، فإنها كثيرة، ووجد أنها مريضة، إنه تردد على هذه العيادة في سنة ١٩٢٨ - ٣٤٩١ ذكوراً و٥٩٨٨ إناثاً من مرضى الزهري والسيلان.

فنظرة بسيطة إلى هذه الإحصائيات تدلنا على أن الحالة الخلقية خطيرة يجب مداواتها بالتباعد عن محلات الفجور،

والامتناع عن الزنى تنفيذاً لأمر الله سبحانه وتعالى - (١).

وبالمناسبة مجرد أن نذكر هذا عن إحصائيات المصابين بالمرض الزهري :

ذكرت «مجلة الأخبار الطبية» عدد ٦ بتاريخ تشرين الأول ١٩٦٧، فقالت: يزداد عدد الإصابات بالأمراض الزهرية في إسرائيل من ١٩٥٨ - ١٩٦٦ عشرة أضعاف (نقلاً عن مجلة ذوي المهن الطبية الإسرائيلية)، وقد وجد أن بين كل ١٥ إصابة بالسفلس من الذين يدخلون مستشفى أرامبام في حيفا ثلاثة منهم مصابون نتيجة اللواط (٢).

وفي المجلة نفسها عدد ٨ كانون الأول ١٩٦٧ جاء :

عدد المصابات بالزهري من المراهقات يعادل ضعف المراهقين. ومجموع إصابات المراهقين والمراهقات يعادل ثلث مجموع المراهقين من تقرير في مدينة يليموت في إنكلترا، ويقول: إن النسبة في مدن إنكلترا لا يقل عن ذلك (٣).

(١) «حكمة التشريع وفلسفته» للشيخ أحمد الجرجاوي: (ص: ٢٨٧-٢٨٩).

(٢) «مجلة الأخبار الطبية»، العدد ٦ تشرين الأول، والعدد ٨ كانون الأول ١٩٦٧.

(٣) «مجلة الأخبار الطبية»، العدد ٨ كانون الأول ١٩٦٧.

وفي عددها ١٩ نيسان ١٩٦٨ تقول:

٤٧٪ من الشباب بين سن ١٦-١٧ قد مارسوا العملية الجنسية قبل سن ١٧، وأغلبهم مع أكثر من شخص، ٥٨٪ من هؤلاء البنين، و٤٩٪ من الفتيات مارسوا الفعل الجنسي قبل سن ١٥، وحوالي ٧٪ من البنين والبنات مصابون بالأمراض الزهريّة (من إحصاء جرى في استوكهولم) السويد.

وبالرغم من المعالجة وجد أن الأمراض الزهريّة قد زادت كثيراً في العالم^(١).

وجاء في «مجلة منبر الإسلام» المصرية:

فقد أثبتت الإحصاءات أن نسبة الإصابة في لندن بلغت ١٠٪، وفي برلين ١٢٪، وفي باريس ١٥٪، وفي الولايات المتحدة الأمريكية ٣٠٠٠ شخص في المليون، كما أن عدد المصابين في الجمهورية العربية المتحدة (٢) مليون^(٢).

وتقول «مجلة الطب العمومي» عدد أيلول ١٩٧٢:

(١) المجلة السابقة، العدد ١٩ نيسان ١٩٦٨.

(٢) «مجلة منبر الإسلام» تحت عنوان: جريمة الزنى بين الطب والدين، للدكتورة ابتسام عبد الحلّيم.

لقد فحصت ٣١٩ امرأة حامل في إحدى مستشفيات مدينة (ليفربول) في إنكلترا بين كانون ثاني ١٩٧١، وتشرين الثاني، فوجدت أن من بينهن مئة يشكون أعراض مرض بولي. ومن هؤلاء ٥١ امرأة غير متزوجة أثناء الفحص.

ومن بينهن ١٨٩ امرأة ما كانت متزوجة أثناء حملها. (١٦) منهن فصلوا عن أزواجهن بطلاق، و(٢) منهن اعترفن أن الحمل من غير أزواجهن، و(١٢) منهن كان أزواجهن يغيبون فترة عن البيت، فيقضين وطَّرن مع غير أزواجهن.

نصف عدد هؤلاء النسوة من أعمار ١٥-١٦ سنة، اثنتان منهن كانتا مصابتين بالسيلان (مرض الزهري)^(١).

وكتبت «مجلة المسلمون» ترجمة بعددها الثامن ذو الحجة ١٣٧٣ أيار ١٩٦٤ تحت عنوان (هكذا انهار المجتمع الغربي) تقول:

أصدرت (الهيئة الطبية البريطانية) تقريراً موضوعه (الشباب والأمراض السرية) كانت قد عهدت بإعداده إلى لجنة تضم

(١) «مجلة الطب العمومي»، عدد أيلول ١٩٧٢، (ص: ٣٩٣)، ترجمة الدكتور وجيه زين العابدين.

ممثلين للكنيسة، وباحثين اجتماعيين، ونفسيين، وأساتذة جامعيين، بالإضافة إلى بعض الأطباء، ذكرت فيه أن (القنبلة) والخوف من التحطيم المترقب للبشرية من بين الأسباب التي دعت الشباب إلى اتخاذ (اللذة) مبدأ في الحياة، لذة لا تحترم ديناً ولا علماً، ولا تلقي بالاً لروابط الأسرة والمسؤوليات الاجتماعية، فشرعية اليوم هي البحث اليأس عن اللذة.

إن الشباب يودون أن يجمعوا كل أنواع اللذات الحسية التي تجود بها الحياة قبل فوات الأوان.

والأدلة التي أدلى بها الشباب للباحثين الاجتماعيين والأطباء والبوليس وغيرهم من المهتمين بشؤون الشباب تدل على أن الصلات الجنسية قبل الزواج وخارج نطاق بيت الزوجية أصبحت أمراً عادياً، وقد ذكر أحد الشهود بعد أن قام بدراسة خاصة لسلوك الشباب، ولا سيما الجامعيين منهم، أن (شيوعية الجنس) أصبحت (مودة) في السنوات السبع الأخيرة.

وقد وصف التقرير اثنتي عشرة حالة درست دراسة خاصة، من بينها بنت قضت جزءاً من دراستها بمدرسة داخلية خاضت تجربتها الأولى وعمرها خمسة عشر عاماً، ومن رأيها أن ساعة الصلة الجنسية هي أمتع أوقات الحياة.

ولد عمره الآن سبعة عشر عاماً، كانت تجربته الأولى في سن الحادية عشرة، وكان الذي قاده إلى ذلك مجرد حب الاستطلاع، وقال: إنه لا يستطيع حصر عدد البنات اللاتي اتصل بهن اتصالاً جنسياً.

ويقول التقرير: إن نسبة زيادة الأمراض السرية أكبر بكثير من نسبة الزيادة في عدد السكان. فيما بين سنتي ١٩٥١-١٩٥٢ زاد عدد السكان بنسبة ٦٪، بينما زادت نسبة الأمراض التي تنتقل عن طريق الصلات الجنسية بنسبة ٦٣٪.

* حَلٌّ ولكن... !

والحل الذي تراه هو (إحداث تغيير جذري في المجتمع ذاته).

وقد عدت الجمعية شرب الخمر، وأندية (الجاز)، والحفلات الساهرة من بين العوامل التي قادت الفوضى الجنسية بين الشباب.

والجمعية تؤكد أنه لا حل غير (العفة)؛ إذ أن العفة وحدها هي الضمان من الأمراض التناسلية والحمل السفاحي؛ فإن ثلث الفتيات اللاتي يتزوجن قبل العشرين هن (حاملات).

كما تقترح اللجنة على الحكومة تكوين لجنة للنظر في أمر الأدب المكشوف؛ لصلته المباشرة بهذا الموضوع^(١).

وذكر الأستاذ المودودي في كتابه «الحجاب» بعضاً من هذه الإحصاءات تحت عنوان: (الأمراض الفتاكة)، فقال ما ملخصه:

إن المبتلين بالأمراض السرية الفتاكة من أهالي القطر الأمريكي يبلغون ٩٠٪، ومن «دائرة المعارف البريطانية» أنه يعالج في المستشفيات الرسمية هناك ألف مريض بالزهري، و١٦٠ ألف مصاب بالسيلان البني في كل سنة بالمعدل.

واختصت للأمراض الجنسية وحدها ٦٥٠ مستشفى.

ويفوق هذه المستشفيات الرسمية النتائج الحاصلة من الأطباء الغير رسميين الذين يراجعهم ٦١٪ من مرضى الزهري، و٨٩٪ من مرضى السيلان.

(١) «مجلة المسلمون»، (العدد الثامن ذو الحجة ١٣٨٣ أيار ١٩٦٤) نقلت هذه الترجمة لهذا التقرير، وهو موجز لتقرير ضخم كما تقول المجلة حافل بعجائب المخزيات، وتقول: لولا الحياء من بيوت كريمة تدخلها هذه المجلة، لترجمنا تفاصيل بندي لها الجبين. وتقول: ونشره، كذلك لعله ينبه غافلاً من المفتونين بالغرب، ويكشف للأغرار حقيقة ما يسوقهم إليه (القردة) و(الباغين والباغيات) في مجتمعات المسلمين.

ويموت في أمريكا ما بين ثلاثين وأربعين ألف طفل بمرض
الزهري الموروث .

وأقل ما يقدر المسؤولون في مرض السيلان أنه أصيب به
٦٠٪ من النفوس في سن الشباب فيهم العزب والمتأهلون .

وأجمع الماهرون في أمراض النساء على أن ٧٥٪ من اللاتي
تجري العملية الجراحية على أعضائهن الجنسية يوجدن
متأثرات بمرض السيلان^(١) .

ويقول في كتابه «حركة تحديد النسل» :

إن الأمراض المتولدة من الفوضى الجنسية في تفشٍّ وتقدم
مطرده، وتكاد مؤثراتها تفتك بالصحة القومية على الرغم من كل
ما قد أوجد من أحسن الفرص المواتية لمعالجتها .

ثم قال :

يقول الدكتور (توماس باران) الطبيب الجراح العام لخدمة
صحة الجمهور في أمريكا عن مرض الزهري مثلاً إنه أفتكُّ
وأضرُّ بمئة مرة من مرض فالج الأطفال، وإن خطره في أمريكا
مثل خطر السرطان، وحمى الدق، والتهاب الرئة، حتى إن

(١) «الحجاب» لأبي الأعلى المودودي: (ص: ١٠٨).

واحداً من كل أربعة أشخاص إنما يذهب ضحية الموت بسبب
الزهري مباشرة أو غير مباشرة.

ويقول الأستاذ (بال لندوس) بعد نقله رأي الدكتور
(بيرن):

لقد كانت الأمراض الخبيثة في تضاؤل وانحطاط؛ لرواج
الأدوية الجديدة، واستعمالها بعد سنة ١٩٤٧، ولكنها نكصت
مرة أخرى، وعادت سيرتها الأولى منذ سنة ١٩٥٥^(١).

ففي مدن أمريكا تقريباً نجد أن مرضى الزهري والسيلان في
انتشار وتقدم بسرعة لا توصف، وأن أكثر من يتفشى فيهم هذان
المرضان هم الأحداث من الفتيان والفتيات الذين سنهم أقل من
سن عشرين سنة، بل الحقيقة أن نصف المصابين بهذين
المرضين هم هؤلاء الأحداث.

وجاء في عدد أغسطس (آب) ١٩٦١ لمجلة «ريدرز
دايجست» (مختار القراء)^(٢) الأمريكية مقال لجورج كينت،

(١) أكرر دائماً أن هذه الإحصائيات قديمة، ولكن العبرة منها أن بلاد
المسلمين كانت في تلك الأزمان نظيفة لا تعاني من الأمراض الخبيثة
القاتلة، أما الآن، فقد دخلت إلينا مع زيادة انتشارها في تلك البلاد.

(٢) هي ترجمة لاسم المجلة.

ولفريد جريتو يصرحان فيه بأنه قد عادت الأمراض الخبيثة من جديد في مدن بريطانيا ومراكزها الكبيرة؛ كلندن . . وبرمنجهام، وليفربول بسرعة لا نظير لها سابقاً.

وإن النجاح الذي كان حصل لمدة من الزمان في مقاومة هذه الأمراض بالأدوية الجديدة القاتلة لجراثيمها قد تحول اليوم إلى الفشل.

حيث قد ازداد عدد المصابين بهذه الأمراض خلال السنوات الأربع منذ ١٩٥٥ - ١٩٥٩ بمعدل ٢٠٪؛ فقد كان المصابون بمرض السيلان مثلاً ٣١ ألف شخص سنة ١٩٥٩؛ أي: قد ازداد عددهم بمعدل ٧٠٪ منذ سنة ١٩٥٥، مع بيان أن هذه الإحصائية إنما هي لأولئك الأشخاص الذين دخلوا المراكز المخصصة لمعالجة الأمراض الخبيثة، وهي غير متضمنة للذين لا يراجعون لمعالجتهم الأطباء والخبراء المستقلين بالمعالجة على انفرادهم، ولا الذين يراجعون طبيباً لمعالجتهم أصلاً.

ثم يقولان:

إن هذا الوباء الماحق؛ أي: وباء الأمراض الخبيثة منتشر على نطاق واسع بين الشعب الإنجليزي كله، وإن أكثر ما يدعو

إلى الحزن والأسى من نواحيه أنه متدفق كالسيل المنجرف في الأحداث من الفتيان والفتيات بصفة خاصة، وحديثاً فقد قام عدد من الأطباء والخبراء بالأمراض الوبائية بمقارنة بين إحصائيات السنوات منذ ١٩٤٨ حتى السنة الجارية، وقدموا تقريراً يقول: أن مرض السيلان قد ازدادت إصاباته بنسبة ٣٦٪ و ٢٨٪ بين الفتيان والفتيات البالغين ١٨ و ١٩ سنة بالتوالي خلال مدة سنة واحدة فقط.

ويقدر الدكتور (ج. ديلزل وارد) رئيس اللجنة المركزية لتعليم الصحة في إنكلترا: أن هذا الانتشار الواسع للأمراض الخبيثة ما شوهد له نظير بين الفتيان والفتيات دون عشرين سنة قبل الآن؛ فقد كان في مستشفى واحد بلندن ٤٩٠ شخصاً مصاباً بهذه الأمراض في آن واحد. ولم تكن سن واحد منهم تجاوزت عشرين سنة، وقد كان نصف المصابين بهذه الأمراض في (ليفربول) ممن كانت سنهم بين ١٤ و ٢٠ سنة.

وقل مثل هذا بالنسبة للبلاد الأخرى أيضاً.

ففي جلسة أخيرة للمنظمة الدولية قدمت ١٦ بلداً من مختلف بلاد العالم تقريراً يقول: إن الزهري والسيلان منتشران فيها كالوباء الماحق. وقد تضاعف عدد المصابين بالسيلان

ثلاث مرات في إيطاليا، ومرتين في الدانمارك بين سنتي ١٩٥٨ و١٩٥٩^(١).

أضرار اللواط الاجتماعية:

يقول فخر الدين الرازي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً﴾ [الأعراف: ٨١] الآية: اعلم أن قبح هذا العمل كالأمر المقرر في الطباع، فلا حاجة إلى تعديد الوجوه على التفصيل، ثم نقول:

موجبات القبح فيه كثيرة:

(الوجه الأول): أن أكثر الناس يحترزون عن حصول الولد؛ لأن حصوله يحمله الإنسان على طلب المال وإتباع النفس في الكسب، إلا أنه تعالى جعل الوقاع سبباً لحصول اللذة العظيمة حتى إن الإنسان يطلب تلك اللذة، فيقدم على الوقاع، وحينئذ يحصل على الولد، شاء أو أبى.

وبهذا الطريق يبقى النسل، ولا ينقطع النوع.

فوضع اللذة في الوقاع كسبه الإنسان الذي وضع الفخ لبعض الحيوانات، فإنه لا بد وأن يضع في ذلك الفخ شيئاً يشبه

(١) «حركة تحديد النسل» لأبي الأعلى المودودي: (ص: ٢٩١٦).

ذلك الحيوان حتى يصير سبباً لوقوعه في ذلك الفخ .

فوضع اللذة في الوقاع يشبه وضع الشيء في الذي يشتهي
الحيوان في الفخ . والمقصود منه إبقاء النوع الإنساني الذي هو
أشرف الأنواع .

إذا ثبت هذا، فنقول: لو تمكن الإنسان من تحصيل تلك
اللذة بطريق لا تفضي إلى الولد، لم تحصل الحكمة المطلوبة؛
ولأدى ذلك إلى انقطاع النسل، وذلك على خلاف حكم الله،
فوجب الحكم بتحريمه قطعاً حتى تحصل تلك اللذة بالطريق
المفضي إلى الولد .

(والوجه الثاني): وهو أن الذكورة مظنة الفعل، والأنوثة
مظنة الانفعال، فإذا صار الذكر منفعلاً، والأنثى فاعلاً، كان
ذلك على خلاف مقتضى الطبيعة، وعلى عكس الحكمة
الإلهية .

(الوجه الثالث): الاشتغال بمحض الشهوة تشبُّه بالبهيمة،
وإذا كان الانشغال بالشهوة يفيد فائدة أخرى سوى قضاء
الشهوة، فيكون قضاء الشهوة من المرأة يفيد فائدة أخرى من
الذكر، فإنه لا يفيد إلا مجرد قضاء الشهوة، فكان ذلك تشبهاً
بالبهائم، وخروجاً عن الغريزة الإنسانية، فكان في غاية القبح .

(الوجه الرابع): هو أن الفاعل يتلذذ بذلك العمل، إلا أنه يبقى في إيجاب العار العظيم والعيب الكامل في المفعول على وجه لا يزول ذلك العيب عنه أبد الدهر، والعاقل لا يرضى لأجل لذة خسيصة منقضية في الحال إيجاب العيب الدائم الباقي بالغير.

(الوجه الخامس): أنه عمل يوجب استحكام العداوة بين الفاعل والمفعول، وربما يؤدي ذلك إلى إقدام المفعول إلى قتل الفاعل؛ لأجل أن ينفر طبعه عند رؤيته، أو على إيجاب إنكائه بكل طريق يقدر عليه.

أما حصول هذا العمل بين الرجل والمرأة، فإنه يوجب استحكام الألفة والمودة، وحصول المنافع الكبيرة كما قال تعالى: ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (١) [الروم: ٢١].

ويقول الدكتور وجيه:

إن أضرارها الاجتماعية كثيرة جداً، منها: إفسادها الشباب

(١) «تفسير الرازي»: ٢٥٤/٤، ولعل الوجه الخامس منها يتحقق في حالة الاغتصاب وعدم الرضا، أو الرضا الناتج عن الإغراء، أما مع رضا الفاعل والمفعول، فالعداوة قد تستحكم بين الفاعل وذوي المفعول به.

والنساء؛ حيث قد يلجأن إلى الزنى لامتناع أزواجهن من إيتائهن.

* أو قد يلجأن إلى السحاق، وكذلك يؤول حال الفاعل أن يصبح مفعولاً به، وقد يجد أول الأمر من يرتكب المنكر معه، وقد لا يجد بعدئذٍ، فيضطر لعرض نفسه على الناس، وهناك مفسد كثيرة مما اطلعت عليه شخصياً بحكم مهنتي أخرج من ذكرها، وأفضل بقاءها في صدري^(١).

ويصف الشيخ الجرجاوي عملية اللواط بأبشع الأوصاف الذميمة إذ يقول:

إذا جمعنا كل العيوب والمثالب صغيرها وكبيرها، وكل ما يخجل المرء من فعله، وذكر اسمه وصفته، فلا يكون كل هذا بجانب وصمة هذا الداء المميت للعواطف، الملصق بصاحبه عاراً يتوارثه الأعقاب على توالي الأيام.

عيب شنيع، وعار أشنع، وفاعل قبيح، ومفعول به أقبح، لو كان الفاعل والمفعول به من الأسرة التي لها قدم من المجد تذكره، وكمية من العز تفخر به، فإنهما أحط الناس قدراً،

(١) «الإسلام والتربية الجنسية» للدكتور وجيه زين العابدين: (ص ٤٨).

وأحملهم ذكراً، وأذلهم نفساً، وأوسخهم عرضاً، وأشدهم يوم
القيامة عذاباً، وفي الدنيا نكالاً.

ثم يمضي ويقول:

والحكمة في تحريمه أن الرجل من وظيفته الاستفراش،
والمرأة وظيفتها أن تكون فراشاً لزوجها، واللواط مخالفة لسنة
الطبيعة، وأدب الدنيا والدين.

أما مخالفته لسنة الطبيعة فأمره ظاهر.

وأما مخالفته لآداب الدنيا، فإن الرجل الحر النقي العرض
الطاهر الذليل لا يرضى أن يضع نفسه موضع المرأة التي يأنف أن
يلبس ملابسها، فضلاً^(١) عن أن يكون مثلها مهاناً بالوطء،
وأيضاً يدخل عضو التناسل في محل العذرة النجسة الكريهة
الرائحة التي تتقزز من سماع اسمها، فضلاً عن ملامستها.

ولقد قيل لبعض العرب الذين هم في بُعدٍ عن الحضرة، ولم
يختلطوا بأهل الرفاهية: لماذا لم تأتوا الذكران من العالمين؟

(١) أما الآن فأخذ يلبس ملابسها حتى أصبح يشد على صدره ما يبرز ثدييه
دون خوف أو خجل من الله والعباد، بل هو يتباهى بذلك أمام الناس،
وكأنه يظهر أمراً حسناً من الدين، والنبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال
بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال.

فقال: إني لأكره العذرة وهي ملقاة على الأرض، فكيف ألجُ عليها في وكرها؟

وأيضاً إن من عادة من يرتكب هذا الذنب، سواء أكان فاعلاً أو مفعولاً به، يكون مردولاً في نظر العقلاء من الناس، ذليل النفس.

ومن أجل ذلك كان ملوك حمير يأتون من يطمح في الملك حتى لا تكون له نفس شريفة تؤهله لتوليهِ الملك، ولا شهامة تجعل له هيبَةً في نظر الرعية.

وأما مخالفته لآداب الدين، فإن الله سبحانه وتعالى أمرنا ألا نضع عضو التناسل إلا في موضعه الذي خلق له، وهو موضع الحرث^(١).

وتحقيقاً لما جاء في كلام الشيخ الجرجاوي، فإن واقعنا الذي نعيش فيه قد كثر فيه اللواطون، وأصبح البعض منهم لا يأنف من مشابهة النساء في الملابس، والعادات، والتخنث، والتكسر؛ لأن من استهان في نفسه هذه الفعلة القبيحة، ورضي أن يشبه النساء، استهان ما تبقى من خصائصهن، حتى بلغ به

(١) «حكمة التشريع وفلسفته» للشيخ أحمد الجرجاوي (٣٨٩-٣٩٠).

الأمر إلى التملح والتزین، وصبغ الوجنات، ودهن الشعور والوجوه.

وبعد هذا كله لا بد أن نلقي نظرة نحو المقترفين لهذا العمل؛ لنعثر على جزء يسير من النسب للحوادث التي تم وقوعها في الدول المتحضرة.

استنتج الأطباء الخبراء في الشؤون الجنسية، كنس وبومروا ومارتان، إثر فحصهم لأكثر من خمس مئة حالة من حالات الأمريكيين أن ٣٧٪ من الذكور البالغين في مجتمعهم قد مارسوا وما زالوا يمارسون الجماع المؤدي إلى الرعشة مع أقرانهم من الرجال، ولو مرة واحدة على الأقل، وترتفع هذه النسبة إلى ٥٠٪ إذا اقتصرنا على العازبين الذين هم دون الخامسة والثلاثين من أعمارهم.

إن ٤٪ على الأقل من الذكور البالغين في الولايات المتحدة لم يتصلوا بأية امرأة منذ بلوغهم سن المراهقة^(١).

أما ممارسة المرأة لمثلها سحراً، فيقول الدكتور (كليان فورد، وفرانك بيتش) الأستاذان في جامعة بال:

(١) «طبيعة العلاقات الجنسية في العالم»، تأليف الدكتور (كليان فورد وفرانك بيتش) الأستاذان في جامعة (بال)، (ص: ٦٩ و٧١).

ونجد أن من بين الأمريكيات اللواتي وجه الدكتور (هاملتون) الأسئلة إليهن هناك ٢٦٪. منهن اعترفن بأنهن أحسن بميل عنيف نحو أنثى أخرى . . وقد استنتجت الدكتورة (دايفز) من دراستها للأجوبة التي تلقتها من ١٢٠٠ امرأة رداً على أسئلة قامت بوضعها، استنتجت الدكتورة بأن أكثر من نصف النساء أحسن بهوى عنيف وميل شديد نحو نساء أخريات^(١).

* في أضرار اللواط الصحية :

قال تعالى :

﴿ وَلَوْ طَأَّ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿ [الأعراف: ٨٠-٨١].

وقال أيضاً :

﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٨].

يقول الدكتور وجيه زين العابدين :

أما اللواط، فإنها - عدا نقلها للأمراض الزهرية أيضاً إلى

(١) المرجع السابق.

دبر الملاط به، أو تصيب اللائط في عضوه - تسبب تمزق العضلات في فتحة الاست، فيتعرض المريض إلى عدم السيطرة على الريح الذي يخرج منه، وقد يؤدي إلى خروج الغائط من غير شعوره، كما أن الشحم الذي حول العضلات يذوب من جراء الضغط، فيصير شكل الاست بشكل قمع حيث يفضحه إذا ما مرض، ويتعرض لفحص الشرح؛ لأن هذا الشكل القمعي لا يحدث أبداً إلا في حالة اللواط^(١).

وإن أول من فعل اللواط هم قوم سيدنا لوط عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى:

﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ

(١) رسالة شخصية من الدكتور وجيه زين العابدين بعث بها إلى الدكتور عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وبمثل هذا رأيت في «كتابه الإسلام والتربية الجنسية» (ص: ٤٨). وقد ذكر الإمام الرازي في تفسيره أضراره بالنسبة لعضو الفاعل فقال: (إنه تعالى أودع في الرحم قوة شديدة الجذب للمني، فإذا واقع الرجل المرأة، قوي الجذب، فلم يبق شيء من المنى في المجاري إلا وينفصل، أما إذا واقع الرجل، لم يحصل في ذلك العضو المعين من المفعول قوة جاذبة للمني، وحينئذ لا يكمل الجذب، فيبقى شيء من أجزاء المنى في تلك المجاري ولا ينفصل، ويعفن ويفسد، ويتولد منه الأورام الشديدة والأسقام العظيمة. وهذه فائدة لا يمكن معرفتها إلا بالقوانين الطبية». انتهى. «تفسير الرازي» (٤/٢٥٤).

الْعَلَمِينَ ﴿ [الأعراف: ٨٠]؛ أي: عدلتم عن النساء وما خلق لكم ربكم منهن إلى الرجال، وهذا إسراف منكم وجهل؛ لأنه وضع الشيء في غير محله.

ذكر المفسرون أن الرجال كانوا قد استغنى بعضهم ببعض، وكذلك نساؤهم كُنَّ قد استغنينَّ بعضهنَّ ببعض أيضاً^(١).

* أضرار الإجهاض الصحية:

جاء في رسالة (الدكتور وجيه زين العابدين):

من نتائج الزنى: الحمل، وتعريض الفتيات للإجهاض.

وأذكر مثلاً في أمريكا حوالي ٦٧ ألف سنوياً تقوم بها الحكومة، وسبعة أضعاف ذلك يجري عند الأطباء الخصوصيين^(٢).

وجاء في «مجلة الطب العمومي» آب ١٩٦٨:

منذ طُبِّقَ قانون الإجهاض في ٢٧/٤/١٩٦٨ لغاية الآن كان

(١) «تفسير ابن كثير»: (٢/٢٥٧).

(٢) رسالة خطية بعث بها الدكتور وجيه زين العابدين إلى الدكتور عبد الملك عبد الرحمن السعدي مؤلف كتاب «العلاقات الجنسية غير الشرعية». انظر: (١/٣٤٣) من الكتاب المذكور.

معدل عمليات الإجهاض الرسمية التي تقوم بها مؤسسات الحكومة هو (٥٠٠) لكل أسبوع^(١).

وذكر الأستاذ المودودي في كتابه «حركة تحديد النسل»: أن عملية الإجهاض للحمل غير الشرعي في أمريكا لا تقل عن مليوني حادث على أهون تقدير^(٢).

ثم يذهب ليبين الأضرار الصحية الناجمة عن عملية الإجهاض قائلاً:

ومما يتفق عليه رأي أكثر علماء الطب أن الإجهاض له مؤثرات مهلكة على صحة المرأة، وعلى نظامها العصبي. ونحن هنا نكتفي بإيراد رأي الدكتور (فريدرك تاسيخ) إذ جاء فيه لباب المعلومات الطبية في هذا الموضوع يقول:

إن الحمل عندما يخرج قبل اكتماله، ويصطلح على هذه الفعلة بكلمة (الإجهاض)، فهناك ثلاثة أضرار يتعرض لها النسل الإنساني لأجله:

١- يهلك عدد غير معلوم من أفراد البشرية قبل أن يخرجوا إلى نور الحياة.

(١) «مجلة الطب العمومي»، آب ١٩٦٨.

(٢) «حركة تحديد النسل» للمودودي: (٨١).

٢- ويذهب عدد غير يسير من الأمهات ضحية الموت في أثناء عملية الإجهاض .

٣- وبالإجهاض تحدث في المرأة مؤثرات مرضية لا يستهان بعددها، وتجرح منها إمكانيات التوليد في المستقبل على صورة مفزعة جداً^(١) .

* * *

(١) المرجع السابق: (ص: ٨٣) نقلاً عن مقالة (مشكلة الإجهاض) للأستاذ (تانسنج فريونك ج) في أعمال مؤتمر اللجنة العمومية عن حصة الأم ببالتي مور سنة ١٩٤٤ .

الأضرار النفسية للزنا

لم تكن علاقات الجنس الشاذة تقتصر على أضرار جسمانية فحسب، بل تتعدى إلى أبعد من ذلك؛ حيث تنتاب مرتكب هذه الجريمة أنواعٌ من الهلع والقلق النفسي الذي تهون - أحياناً - دونه ضربات السيف والآلام والجراح.

ففي نفس الحالة التي يصطحب فيها الشخص عشيقته في طريقها إلى مكان خال ليجريا هذه الفعلة النكراء، وحتى الانتهاء منها، تخيم عليها كوابيس من الرعب والخوف، وترقب ضربات أبواب الفضيحة والتشهير، ويمكننا أن نقول: إن هذه الهواجس النفسية لا تزال بقاياها وحتى في الدول المتحررة جنسياً.

ولا شك في أن هذه العلاقات الحرة كثيراً ما تسبب حملاً غير مرغوب فيه؛ لأنه نتاج حاصل عمل صبياني، لا لغرض الإنجاب وتكوين الأسرة.

فالشباب حينما يقضي وطره في امرأة لفترة معينة لا يهमे ما ستحملة هذه المرأة من عبء وأثقال نتيجة للحمل الذي تركه فيها وهرب، ولا يهमे ما تعانيه من اضطرابات وآلام وقلق نفسي، وليس هذا مقصوراً على تحقق الحمل، بل يبتدىء فيها الانهيار العصبي بعد الانتهاء من العملية، فإنها تبقى مترقبة بين أونة وأخرى ظهور علامات الخزي والعار في بطنها، وتبقى دائماً مهددة نفسها بإراقة دمها لقاء لحظات يسيرة نفذت فيها رغبات هواها وحبها.

وقد جاء في كتاب «حياتنا الجنسية»^(١):

ليتصور الرجل الهلع الذي يعتري فتاة حاملاً، فما تكاد السكرة تنطفئ حتى يجتاحها خوفٌ من الحمل، وتراها تنتظر ميعادها الشهري بخوف وقلق، فهي ميتة أكثر منها حية. وها إن حيضها قد اختفى، فتخشى الحمل. يا للخوف!! إنه لأمر لا يمكننا أن نتصوره نحن الرجال، فالشك يؤلمها أكثر من اليقين الذي سرعان ما يعقب ذلك. بالرغم من ذلك فإنها تؤمن بعودة الحيض، فتراقب كل ما يحدث في جسمها، وتنتقل من وهم إلى وهم، وترقد كل ليلة على آلامها، أو بالأحرى لا تنام

(١) تأليف الدكتور (فريدريك).

بل تتقلب على مضض، وبالتالي تعثرها الهواجس المخيفة،
وفي النهاية يأتي يوم لا مفر منه، فتضطر للإيمان بأنها حامل .

ومنذ تأكدها تبدأ البحث عن مخرج، فتطالع الكتب،
وتستشير النساء المجربات، وتبتلع الحبوب التي وصفت لها،
وتدرس دعايات بعض الصحف، فتجرب كل شيء، ولا شيء
ينجح، ومنذ تلك اللحظة تستسلم لليأس والأفكار المرة، ولو
تنبأت بما سيحدث لها، لما استسلمت أبداً .

لقد ارتبطت برجل ليس في ذات نفسها سوى إنسان غريب،
نعم إنه لغريب، هو الذي كان لا يتوانى أبداً عن معانقتها،
أصبح الآن ينفر منها، واليوم أصبح كثير المشاغل، ويختلف
الأعدار الواهية والمعاذير المرتجلة المحزنة، فلم يعد يداعبها،
بل أخذ يتباعد عنها، والرجال يحاولون غالباً التنصل من نتائج
كهذه .

إنها تلك المرأة التي لا يهتمها الرجل بأنها وحدها
المسؤولة عن الحمل والمصاريف الباهظة التي تتأتى عنه .

فإذا أهمل الرجال الفتاة الحامل، فإنها ستقول في نفسها:
(إني لا أستطيع أن أضع الطفل) وتخاف من إراقة دمها، فتنتابها
الحمى، وتتصور نفسها هالكة لا محالة . فالفضيحة تحيق بها،

ووالدتها ستحزن، ووالدها سيرتبك، وإخوانها وأخواتها سيتهامسون، وسيتناقشون، والجيران سوف لا ينقطعون عن الثرثرة، ستفقد مقامها، وتضطر إلى اللجوء إلى الهجرة؛ إذ أن حياتها قد تحطمت نهائياً، إنها ستضطر إلى استشارة الطبيب، والخضوع لفحص جسماني، ونفساني، والإقرار باستسلامها لأحد الرجال.

وفي غمرة يأسها تتوسل إلى الطبيب كي يلجأ إلى إحدى الطرق غير المشروعة ليخلصها، وحين يرفض الطبيب تهرع إلى المجهضات، فيا لعذاب هذه التاعسة^(١)!

أما قلق الرجل النفسي:

فإنه أقل شأنًا منه في المرأة؛ لأنه سيبقى رجلاً مترقباً لعقوبة القانون إن توفرت عليه وسائل الإثبات، وإلا، فإنه سيعيش أيامه يتوقع الموت ما بين آونة وأخرى، وستكون واهمته مشحونة رعباً. ويخيل إليه أنه سيباغتُ بضربة قاضية من أولياء أمر المرأة، أو أقاربها نتيجة مقدمات نسجتها نفسه وجموح هواه ورغبته.

(١) «حياتنا الجنسية»: (ص: ٣٦١). وانظر أيضاً كتاب «العلاقات الجنسية غير الشرعية» تأليف: الدكتور عبد الملك عبد الرحمن السعدي.

الأضرار الصحية المسببة من (العادة السرية):

يقول المرحوم الشيخ محمد الحامد في كتابه «ردود على أباطيل» لدى بحثه حكم الاستمناء بالكف:

وقد بسط لنا أستاذنا في الطب الشرعي بقسم إجازة القضاء الشرعي في كلية الشريعة الأزهرية بعض أضراره، وملخصها:
أن الحشفة حساسة جداً، ومنها ينبعث الإحساس حال الجماع إلى الحويصلة المنوية، فتنبض ليخرج منها مقدار من المني، ويختلط هذا بإفراز غدة تسمى البروستاتا، ومن إفراز الحويصلة والبروستاتا يتكون هذا الفائض، وتهدأ الشهوة وتسكن، فإذا أدمن المرء على العبث بذكره، غلظت جلدة الحشفة، وضعفت حساسيتها، وخرج إفراز الحويصلة المنوية غير مختلط بعصارة البروستاتا.

(ولهذه العصارة أثر كبير في سكون نائمة الشهوة)، فإذا لم يختلط بالمني، كان سكونها مؤقتاً، ثم تثور عنيفة، فيحتاج المستمني إلى الاستمناء ثانية وثالثة وهكذا حتى يقذف الدم أخيراً؛ لإنهاكه الحبل المنوي والجهاز التناسلي لكثرة الاستمناء.

وينشأ من ضعف حساسية الحشفة بكثرة الاستمناء، أن من

اعتاد هذا قد لا يستطيع الجماع تماماً كما يستطيعه غير المعتاد؛ ذلك أن مهبل المرأة - وهو مكان سلوك الذكر فيها قد لا تتأثر به الحشفة، فلا ينزل المنى إلا بالعبث باليد، وفي هذا ما فيه من إضرار بنفسه وبزوجته التي لها عليه شرعاً حق الإعفاف بالجماع المشروع.

هذا ما قرره لنا أستاذنا من الضرر الجسمي.

أما الضرر العقلي:

فإنه متحقق؛ من حيث إن هذا العمل مميت للذكاء، ومضعف للعقلية، وقد تغتال الدماغ والبصر غشاوات سوداء كنتيجة لضعف الدماغ الذي له اشتراك مع القلب في التعقل. المنى يتكون ثم ينضج في الخصيتين، ثم يرتفع إلى الحويصلتين المنويتين، ويخرج بالجماع خروجاً لا يضر. والاستمناء استنزاف للمنى له أثره البالغ في إماتة الذكاء وإضعاف التفكير وإسقام الحافظة.

هذا إلى أنه مرهق للتفكير؛ لأن شدة التخيل التي ترافق الاستمناء تؤثر إضعافاً في التعقل، وتورث اضطراباً فكرياً مشاهداً في المدمنين لهذا العمل الضار^(١).

(١) «ردود على أباطيل» للشيخ محمد الحامد الحموي: (ص: ٤٢)، وجاء =

وجاء في «حكمة التشريع وفلسفته» للشيخ الجرجاوي تحت عنوان (حكمة تحريم الاستمناء بالكف):
(والاستمناء باليد)، أو (جلد عميرة) أو (ضرب أباطة)، أو (العادة السرية) فيه ضرران كبيران يصيبان الجسم والعقل كما قرره الأطباء:

أما الضرر الذي يصيب الجسم، فقد قالوا ما معناه: إن من استدام عليه، أصاب جسمه هزال، وساقيه انحلال، وعينه غور، مع إحاطتهما بهالة زرقاء، واصطبغ وجهه بلون أصفر فيه زرقاء، وتبلجت يده، وانكمش جلده، وأصاب جسمه قشعريرة عند توجه أي سؤال إليه، مع انخفاض الرأس، وضعف عضو التناسل ضعفاً متناهياً.

وأما ما يصيب القوى العقلية، فإنه يجعل الفكر ساقطاً، والقريحة جامدة، ويسلط على الفكر التهور، والغضب لأقل سبب، والعناد، والتقلب في الأحوال، وعدم الثبات على الأعمال، ويجعل صاحبه بعيداً عن إخوانه، ويحبب إليه العزلة عن الناس.

= ما يقاربه في «مجلة منبر الإسلام» المصرية: (ص: ٢٥٧) العدد ١٠، السنة ٣٠ شوال ١٣٩٢ نوفمبر ١٩٧٢.

ولقد قيل: إن المرة الواحدة من الاستمناء باليد تساوي اثنتي عشرة مرة من الجماع.

وربما مات صاحبه وهو ماشٍ في الطريق. زد على ذلك أن عضو التناسل يحصل له ارتخاء بالكلية يصل إلى درجة يكون فيها مثل هدبة الثوب^(١).

من أجل ذلك، وبالنظر لهذه الأضرار، حرّمه الشارع الحكيم^(٢).

ولم تكن العادة السرية مقصورة على الذكور، بل إن كثيراً من البنات يستعملن هذه العادة، حيث يمكنها التوصل إلى إطفاء غريزتها بعبثها بعضو تناسلها، وخاصة (البظرة)، فهي وإن استشعرت بلذة يسيرة، لكنها لا تعلم أنها ستؤدي ثمنها غالباً؛ حيث سيترك هذا العمل فيها أنواع من المرديات.

-
- (١) سألتني شاب عن تلك الحالة التي وصلت به إلى أن أصبح يمارسها كل يوم عدة مرات، وقد تصل أحياناً إلى العشرة، ماذا يفعل وهو يشعر أحياناً بأن الموت يقترب منه، عندما وجد أن المادة المنوية فُقدت، أو كادت أن تُفقد منه، أو كاد أن يخرج الدم عوضاً عنها، فما هو الحلّ والجواب أيها السادة؟ ألا توصله تلك العادة إلى قتل النفس.
- (٢) «حكمة التشريع وفلسفته»: (٢٩٥-٢٩٧).

لذا ينقل الشيخ الجرجاوي عن بعض الأطباء فيقول :

قال أحد كبار الأطباء : إن هذه العادة تترك في البنت آثاراً ظاهرة، فهي تسبب عندها آلام الظهر والشفتين، وآلاماً أخرى . كما تسبب رخاوة في السلسلة الفقرية، وتثير الأعصاب، وتسبب البلادة وصفرة الخدود، وتجويف العيون، وحبوط الجسم .

ويقول الطبيب : إننا نستطيع دائماً أن نعرف متى بدأت البنت ترتكب هذه العادة؟ أو متى بدأت تعبت بنفسها؟ لأن ذلك يؤدي فجأة إلى صحة سيئة، وتغير في المزاج . وبدلاً من أن تكون مشروحة الصدر، راضية رفيقة شفيقة، فإنها بسرعة البرق تنقلب فتصير سريعة الانفعال، كئيبة عنيدة، وتفقد ذاكرتها وميلها للدراسة .

وبدلاً من أن تكون وديعة، فإنها تصبح متهورة، وتفقد نشاطها . . وأحياناً يسبب ذلك للبنت التهاباً في أسفل أظفارها، كما ينطمس لون عينيها . . وهذا أمر خطير للبنت تدفعه ثمناً للمسرة الوقتية التي تجنيها من هذا العمل^(١) .

(١) المرجع السابق .

ولا يفوت البنّت التي تعتاد هذه العملية أنها ستؤثر عليها عند زواجها، حتى إنها سيؤول بها الأمر إلى فقدانها لذة الاتصال الجنسي مع زوجها، وشريكها^(١).

(١) فقد بعثت عروس إلى الدكتور إبراهيم الراوي رسالة تشكو مشكلتها الجنسية، ومضمونها: أنها تزوجت قبل فترة وجيزة، إلا أنها لا تحس باللذة الجنسية إطلاقاً أثناء الاتصال الجنسي الطبيعي، وأنها تشعر بلذة قوية جداً توصلها إلى قمة الإرواء الجنسي في حالة الاتصال الخارجي؛ أي: الاحتكاك الحاصل بين عضوي التناسل، وزوجها لا يرغب إلا تادية العملية الجنسية الطبيعية، ولا تجد الشجاعة التي تصارحه بها، وبالإضافة إلى عدم الشعور الجنسي، فإنها تحس بالآلام داخلية، مع توتر الأعصاب والانفعال والضيق النفسي، ويبدو عليها الفتور في مشاركة زوجها الشعور الجنسي. وكان جوابه لها يتضمن أنه ضحية إحدى عادتين: الأولى: العادة السرية؛ حيث يتبن أن المصابين بمرض العادة السرية يحدث لديهم تحويل وتغيير في مراكز اللذة الجنسية في الدماغ؛ حيث لا يحسون باللذة، ولا يصلون إلى قمة التظمين الجنسي إلا عن طريق الاحتكاك الخارجي بالأعضاء التناسلية (العادة السرية)، أما العملية الجنسية الطبيعية، فهي عندهم شيء تافه لا ذوق له ولا حس ولا لذة ولا بهجة. الثانية: إن هذه العروس قد اعتادت على الاتصالات الجنسية الخارجية مع شريك حياتها قبل الزواج كما يحدث كثيراً عند الاختلاء بشريكة الحياة قبل الزواج، وهذا له خطورة كبيرة؛ حيث يؤول عند الأنثى بإصابتها بالعادة السرية بحيث لا تجد الإرواء الجنسي في عمليته الطبيعية. «استشارات طبية» للدكتور إبراهيم الراوي (ج ١٧) تحت عنوان (عروس مع مشكلة جنسية). (ص: ١٧-٢٠).

أما ما جاء عن الدكتور (فريدريك) في كتابه «حياتنا الجنسية» من نفيه جميع ما تقدم من الأضرار الجسمية والعقلية، فالذي يبدو من فحوى كلامه أن ذلك حيث كان استعمالها بقلّة وبشكل منظم، لذلك نراه يؤيد ضرره إذا ما كثر، ويبين ما يترتب عليه من إفراط وإثارة للغضب، وكيف يؤثر على معتاده في صعوبة إروائه بطريق الزواج الطبيعي^(١).

* * *

(١) «حياتنا الجنسية»: (ص: ٣٤٩-٣٥٢).

الأضرار الاجتماعية للزنى

تمهيد: من المعلوم ضرورة أن الاتصال الجنسي غير الشرعي يردي المجتمع، ويفكك عراه، ويبعث فيه أنواعاً من القلق، وعدم الاستقرار؛ نتيجة للفوضى التي تحدث من جرائه، وبالتالي تنجم الأضرار الواضحة، والتي قد تسبب تعطيل عجلة نظام الحياة التي أرداها - جل شأنه - أن تقوم على أتم نظام وأجمل ترتيب.

والأضرار الاجتماعية التي يتركها التسبب الجنسي كثيرة، وإليك منها ما أورده الفخر الرازي في «تفسيره» حيث يقول:

الزنى اشتمل على أنواع من المفسد:

(أولها): اختلاط الأنساب، واشتباهاها، فلا يعرف الإنسان أن الولد الذي أتت به الزانية أهو منه أو من غيره، فلا يقوم

بتريته، ولا يستمر في تعهده، وذلك يوجب ضياع الأولاد،
ويوجب انقطاع النسل، وإضرار العالم.

(ثانيها): أنه إذا لم يوجد سبب شرعي لأجله يكون هذا
الرجل أولى بهذه المرأة من غيره، لم يبق في حصول ذلك
الاختصاص إلا التواثب والتقاتل، وذلك يفضي إلى الهرج
والمرج.

وكم سمعنا وقوع القتل الذريع بسبب إقدام المرأة الواحدة
على الزنى!

(ثالثها): أن المرأة إذا باشرت الزنى، وتمرت عليه،
يستقدرها كل طبع سليم، وكل خاطر مستقيم، وحينئذٍ
لا تحصل الألفة والمحبة، ولا يتم السكن والازدواج، ولذلك
فإن المرأة إذا اشتهرت بالزنى تنفر عن مقاربتها طباع أكثر
الخلق.

(ورابعها): أنه إذا انفتح باب الزنى، فحينئذٍ لا يبقى لرجل
اختصاص بمرأة. كل رجل يمكنه التواثب على كل امرأة شاءت
وأرادت، وحينئذٍ لا يبقى بين نوع الإنسان وبين سائر البهائم
فرق في هذا الباب.

(وخامسها): أنه ليس المقصود من المرأة مجرد قضاء

الشهوة، بل أن تصير شريكة للرجل في ترتيب المنزل وإعداد مهماته من المطعوم والمشروب والملبوس، وأن تكون ربة البيت وحافظة للباب، وأن تكون قائمة بأمور الأولاد، وهذه المهمات لا تتم إلا إذا كانت مقصورة المهمة على هذا الرجل الواحد، منقطعة الطمع عن سائر الرجال، وذلك لا يحصل إلا بتحريم الزنى وسد هذا الباب بالكلية.

(سادسها): أن الوطء يوجب الذل الشديد، والدليل أن أعظم أنواع الشتم عند الناس ذكر ألقاب الوقائع، ولولا أن الوطء يوجب الذل، لما كان الأمر كذلك.

وأيضاً فإن جميع العقلاء يستنكفون عن ذكر أزواج بناتهم وأخواتهم وأمهاتهم لما يقدمون على وطئهن، ولولا أن الوطء ذل، لما كان كذلك.

وإذا ثبت هذا فنقول:

لما كان الوطء ذلاً، كان السعي في تقليله موافقاً للعقول فاقصر المرأة الواحدة على الرجل الواحد سعي في تقليل ذلك العمل، وأيضاً ما فيه من الذلّ يصير مجبوراً بالمنافع الحاصلة بالنكاح.

أما الزنى، فإنه فتح باب لذلك العمل القبيح، ولم يصر

مجبوراً بشيء من المنافع، فوجب بقاؤه على أصل المنع^(١).
ونود أن نفصل أهم تلك الأضرار في المباحث التالية:

* الأولاد غير الشرعيين

وهو أمر من أكبر الأمور خطراً على حياة الفرد، ونظام الجماعة؛ حيث إن الزنى تكون حصيلته توليد نسمة سائبة عالية على المجتمع، فاقدة أحضان الأبوين وحنانهما، ومتجردة من كل القيم والأخلاق الحاصلة من آثار رعايتهما.

وبهذا تقول الدكتورة ابتسام عبد الحليم في مقالها حول جريمة الزنى:

ويرجع بنا القول إلى تأثير الزنى على المجتمع، فهناك ضحايا أبرياء من اللقطاء، والأبناء غير الشرعيين، لم يقترفوا ذنباً، سوى أنهم جاؤوا إلى الحياة نتيجة الخطيئة، ونظرة المجتمع إلى هؤلاء نظرة ملؤها الاحتقار والازدراء، ويعتبرون من المعوقين الذين تتولى الدولة رعايتهم، وقد يلجأ هؤلاء إلى الجريمة، وذلك كنتيجة محتمة لنفسيتهم المعقدة.

ومن الصعب تقويم هؤلاء؛ لأن إحساسهم بأنهم أتوا إلى

(١) تفسير الرازي: (٥/٣٩٠).

الحياة عن طريق البغاء يجعلهم ناقمين على المجتمع^(١).

وجاء في البيان الذي أصدرته (الهيئة البريطانية) الوارد في «مجلة المسلمون» بعض الإحصاء للأولاد غير الشرعيين حيث قال:

الأطفال غير الشرعيين زادوا من ٦.٤٪ إلى ٦.٦٪ في إنكلترا و(ويلز) ما بين ١٩٥٥ و ١٩٦٣.

وأما في لندن، فالزيادة من ٧٪ إلى ١٤.١٪.

ويعزى سبب الزيادة إلى التغيير الكبير الذي طرأ على نظرة المجتمع للقيم الأخلاقية عامة، والمتصلة منها بالجنس خاصة. ومن بين هذا التغيير تناقص أثر الدين، وفقدان الأمن في الحياة الجديدة، وفشل التربية والتوجيه الأبوي، وقصور التربية الجنسية.

وما دامت الفوضى الجنسية نذيراً بانهيار اجتماعي، فإنه لا بد من إعادة الاهتمام بالتربية المنزلية^(٢).

(١) «مجلة منبر الإسلام»: (ص: ٢٦٠) العدد ١ سنة ٣١، محرم ١٣٩٣هـ فبراير ١٩٧٣م.

(٢) «مجلة المسلمون»، (العدد ٨ ذو الحجة ١٣٨٣ أيار ١٩٦٤).

وتقول «مجلة الطب العمومي» بعددها الصادر في شباط

: ١٩٦٧

في كل ألف طفل مولود في إنكلترا حوالي ٢٠ منهم غير

شرعي.

١٩٠٧٠ طفل غير شرعي سنوياً بين الفتيات من سن ٢٠-٢٤

سنة.

٩٥٤٠٨ أطفال غير شرعيين سنوياً بين الفتيات من سن

١٩-١٥ سنة.

اعترف ١٢٪ من النساء في إحدى الدراسات أن أولادهن

من غير أزواجهن.

وفي دراسة أخرى ١٦٪، وثالثة ٢٦٪، ورابعة وصلت إلى

٤٨٪.

وقبل ظهور قانون الإجهاض الشرعي (الحكومي) كان عدد

الإجهاض الخفي في إنكلترا من ٤٤ ألف - إلى ٦٠ ألف حالة

سنوياً، وهي تعادل ٨٦٪ من عدد أولاد السفاح.

والأولاد الذين يولدون أمواتاً من السفاح هم أكثر.

وقد وجد أيضاً أن أغلب الأزواج الذين يتسببون في حمل السفاح لا يتزوجون تلك النساء .

وفي (جامايكا) وجد أنه في إحصاء ١٩٥٦ أن ٧١٪ من الأولاد هم من السفاح .

وجد أن ٤٨٪ من الحاملات غير متزوجات فيهن شيء من اضطراب عائلي بالنسبة إلى ١٨٪ فقط من المتزوجات^(١) .

وفي «مجلة الأخبار الطبية» عدد تشرين الأول ١٩٦٨ : لقد ضعف عدد الأطفال غير الشرعيين من سنة ١٩٥٥ حتى الآن، وهناك أكثر من ٢٥٠ ألف ولادة غير مرغوب فيها سنوياً في إنكلترا^(٢) .

وينقل الأستاذ المودودي - في كتابه «حركة تحديد النسل» - أعداداً للأولاد غير الشرعيين في إنكلترا فقال :

ففي إنكلترا يولد في كل سنة أكثر من ٨٠ ألف ولد بدون زواج شرعي .

(١) «مجلة الطب العمومي»، عدد شباط ١٩٦٧ ترجمة الدكتور وجيه زين العابدين .

(٢) «مجلة الأخبار الطبية»: (ص : ٣٣) عدد تشرين الأول ١٩٦٨ .

يقول تقرير مؤتمر (دايوا سيزان): إن واحداً من كل ثمانية أطفال ولدوا سنة ١٩٤٦ كان من الزنى، وإنه قد حملت في هذه السنة أكثر من مئة ألف امرأة خارج دائرة الزواج.

ويقول الدكتور (آزوالد شوارز): إن نحو ٨٠ ألف امرأة في إنكلترا يلدن أولاد الحرام كل سنة حسب المعدل العادل (أي: ثلث مجموع المواليد تقريباً).

وإن امرأة من كل عشر نساء بالتقدير العادي مزاوله للعلاقة الجنسية خارج دائرة الزواج، وإن النساء اللاتي تشملهن هذه الإحصائية كانت سن ٤٠٪ منهن عند الولادة غير الشرعية أقل من ٢٠ سنة، وكانت سن ٣٠٪ منهن ٣٠ سنة، وكانت سن ٢٠٪ منهن ٢١ سنة.

فهذه الإحصائية في حد ذاتها مخيفة تثير القلق في النفوس، ولكن مما لا ينبغي أن نغفل عنه بهذا الشأن هو أن هذه الإحصائية إنما هي لوقائع الزنى التي وقع فيها نوع من الخطأ (أي: وقع فيها الحمل على الرغم من كل ما اتخذ من التدابير لمنع).

ومعنى هذا أن كل ما هو واقع في حقيقة الأمر، لا تعرض منه هذه الإحصائية إلا جزءاً يسيراً، فهذه الإحصائية التي قدمها

الدكتور (شوارز) تدل على أن واحدة من كل عشرة نساء في إنكلترا متلوثة بالإثم .

إلا أن الوضع الذي نشره الدكتور (تشييسر)، ووضعه على أساس المعلومات الحاصلة من ٦٠٠٠ امرأة سنة ١٩٥٦ يقول: إن واحدة من كل ثلاث نساء في إنكلترا تفقد جوهر عفتها قبل الزواج .

وهذا ما يؤيده أيضاً الدكتور (تشييسر)، في كتابه الأخير «هل قد عادت العفة أثراً بعد عين؟» .

ويعرض الدكتور (سوروكن) - المؤرخ الشهير والخبير بالشؤون الاجتماعية - الأرقام الآتية للعلاقات الجنسية غير الشرعية في أمريكا، ويبكي للوضع الخطير الذي بينه:

العلاقات غير الشرعية قبل الزواج:

الرجال من ٢٧ إلى ٨٧٪ النساء من ٧ إلى ٥٠٪

العلاقات غير الشرعية بعد الزواج:

النساء من ٥ إلى ٢٦٪ الرجال من ١٠ إلى ٤٥٪

أولاد الحرام:

سنة ١٩٢٧ : ٢٨ من كل ألف سنة ١٩٤٧ : ٣٨٧ من كل

ألف

حوادث الإجهاض سنوياً: من ٣٠٠ و ٣٣ إلى ١٠٠٠٠٠

ومظهر ذلك الحقيقة القائلة بأن الزيادة في بيع الأدوية والآلات المانعة للحمل تكاد تبلغ عنان السماء في أمريكا^(١).

ويقول (سوروكن) بعد هذا:

ولعلنا لسنا مع هذا - بحاجة إلى بيان المؤثرات والنتائج الشاملة التي تترتب على هذا الاسترسال وراء الشهوات الجنسية العارمة على الفرد والبيئة والأمة بصورة عامة، وسواء أسميتم هذا الاسترسال: (الحرية الجنسية)، أو (الفوضى الجنسية)، فإنه لا تتبدل الحقيقة القائلة بأن نتائجه أبعث تأثيراً من نتائج كل الانقلابات التي شاهدها أعين التاريخ حتى اليوم.

وحسب تقرير (كنزي) إن نسبة أولاد الحرام في أمريكا هي ١ : ٥، وإن نسبة الأولاد من الأمهات العذارى هي ١ : ٢٤.

وتقول التقديرات القابلة للوثوق بها إلى حد ما: إن واحداً من كل أربعة أحمال يسقط.

(١) الكل يعلم أن أمريكا هي أم الفساد ومجمع الرذيلة والإباحية، ومع هذا فالعالم الشرقي مبهور بها، وبزخرفها المزيف، وما ذلك إلا من البعد عن الدين الصحيح، والتعلق بالشهوات والملذات الفانية التي لا تدوم أكثر من لحظة تذوقها.

بل يقول تقرير مجلة تايم عن (سان فرانسيسكو) إنه قد أسقط فيها ١٨٠٠٠ حمل مقابل ١٦٤٠٠ مولود^(١).

* كثرة الجرائم والاعتداء على الأعراض

من مضار الزنى الاجتماعية: وقوع الجرائم الكثيرة،^(٢) والاعتداء على الأعراض، وترويع العوائل المطمئنة، وهتك للأعراض، وإذلال للأسر الشريفة المجد إلى أسفل درجات الضعة وتحطيم السمعة.

وفيه إشغال للسلطات التحقيقية والصحية والقضائية والتنفيذية في البحث عن المجرم والتحقيق في الإجرام، مما قد يقود البلاد إلى التأخر والتدهور؛ لأنها تأخذ وقتاً كبيراً كي يتمكن رجال الدولة فيه السعي لنهضة البلد وعمرانه.

وإن جرائم الجنس أكثر ما تكون وقوعاً في الدول التي تدعي

(١) «حركة تحديد النسل»: (ص: ٢٣-٢٦) نقلاً عن «السلوك الجنسي» للدكتور (سوروكن) وكتابه «الثورة الجنسية في أمريكا»، المطبوع ببوسطن سنة ١٩٥٦، وكتاب «مشاكل السكان» لكنتزي.

(٢) في نظرة الشريعة أنّ الزنى جريمة، سواء وقعت غصباً أو رضاً، أما في نظرة القانون الوضعي، فإنه لا يعد جريمة إذا كان عن رضا، وبالعكس ذلك يطلق عليه لفظ: الاغتصاب، لا الزنى.

لنفسها التقدم والرقي ، خاصة بلاد أوروبا وأمريكا .

وإليك نصاً للأستاذ المودودي ينطوي على بعض الإحصائيات لجرائم الجنس في الغرب يقول :

إذا درسنا إحصائيات الجرائم - ولا سيما جرائم الجنس - علمنا أنها في تقدم مطرد يوماً فيوماً .

فالجرائم التي تدخل في اختصاص الشرطة أن تتدخل في شأنها وتطلع عليها الشرطة في إنكلترا تعدو بالسرعة الآتية :

سنة ١٩٣٨ : ٢٨٣ . ٠٠٠ جريمة .

سنة ١٩٥٥ : ٤٣٨ . ٠٠٠ جريمة .

وقد ارتفعت نسبة الجرائم الجنسية خلال هذه الفترة من ٧.١٪ إلى ٣.٦٪ من مجموع الجرائم ، ومما تدل عليه إحصائية المكتب الاتحادي لتحقيق الجرائم أن حوادث الزنى سنة ١٩٥٥ ازدادت ٦٠٪ بالقياس إلى السنوات بين ١٩٣٧ و١٩٣٩ . وقد ازدادت الجرائم الأخرى بالمعدل المتراوح بين ٥.٨٠٪ .

وإذا تعرضنا لتعداد جميع الجرائم الكبيرة ، علمنا أن الشرطة سنة ١٩٥٨ اطلعت على ٣٣٠ . ٠٠٠ من حوادثها ، مع أن هذا العدد لم يكن سنة ١٩٤٠ إلا ١٥٠ . ٠٠٠ فقط .

وإن تشرّد الشبان أيضاً في تقدم وتفاقم؛ بحيث إن الـ ٢.٩٨٠٠٠٠ الذين قبضت عليهم الشرطة سنة ١٩٥٧ في ١٤٧٣ مدينة من مدن أمريكا بتهمة ارتكابهم مختلف الجرائم كانت سن ٢.٠٥٣٠٠٠ شخص منهم أقل من ١٨ سنة^(١).

وهذه الأعداد الهائلة عدا ما تقع من الجرائم الكثيرة ولم تقبض الشرطة أو تطلع عليها، فما بك لو أنها أضيفت إلى هذه الأعداد؟!!

* القضاء على تكوين الأسر

جرت سنة الله في مخلوقاته أن يودع في كل من الجنسين - الذكر والأنثى - دوافع جنسية تدفعه دائماً وترغبه في الالتقاء بالجنس الآخر.

والحكمة في ذلك - كما ذكرنا في أول البحث - ليجعل أمماً عديدة من المخلوقات.

ولمكانة الإنسان ولرفعه عن المستوى الحيواني أراد أن يكون منه مجتمعاً يختلف عن سائر المخلوقات، أراد أن يجعل منه أسراً مترابطة متكافلة ليؤلف منها الشعوب والقبائل،

(١) «حركة تحديد النسل»: (ص ٢٦).

ويحفظ الأنساب ليحمي بعضهم بعضاً، ويدافع بعضهم عن الآخر حتى ينتظم الكون وتستقر الحياة .

وشيوع الزنى يُضَيِّعُ الأنساب، وإذا ضاعت، لم تكن هناك شعوب وقبائل، وبطون وأفخاذ، وعشائر، فيفتقد التعارف الذي أراده الله تعالى بقوله: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] .

وتفتقد العصبية التي بقوتها يستمد الإنسان قوةً يدرأ عنه المضار، ويفقد أيضاً التفاخر بالأنساب في كل الأمور؛ لأن المرء - عادة - إذا دهمه خطب وألم، ونزل به كرب يحوجه إلى النصر، ولا يجد إلا ذوي القربى الذين لهم فيه اتصال في النسب والقرابة . . وبذلك يصلح الكون، وتتم راحة الإنسان، ويستتب الأمن في البلاد .

ولأجل المحافظة على الإنسان، أباح الشارع للإنسان نفي الولد الذي جاء بعد اللعان، إذا تحقق أنه من الزنى، حتى لا يتصل بنسبه مَنْ ليس منه، فتضيع الحقوق، وهذه مفسدة كبرى وضرر عظيم^(١) .

(١) «حكمة التشريع وفلسفته»: (ص: ٢٨٣)، ويلاحظ كتاب «ما هو =

فهذه البشرية - منذ أن خلقها الله تعالى - لم يتركها سدى، بل نظَّم لها حياتها، ومن أبرع أنظمتها أن خلقها من زوجين ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١]، ولم يترك الأمر مقصوراً عليها بل عمل مثل ذلك مع المخلوقات الحية كافة ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩].

وألف بين هذين الزوجين ليكونا نواة الأسرة، ولبنة أساسها فحجب الجنس إلى جنسه ﴿وَمَنْ أَيْتِيَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]. كل ذلك ليكون هذا المجتمع العظيم.

ولما كان هذا التكوين لا يتم إلا بطريق التناسل والتوالد، وهو لا يكون إلا بواسطة الاتصال الجنسي، لم يترك الناس أحراراً في هذا الاتصال كيفما أرادوا، بل حدد ذلك بقوانين وأنظمة لا يجوز اعتداؤها وعدم الوقوف عندها؛ لأن فسح المجال لهم في إفراغ شهوتهم الجنسية كيفما رغبوا لا يحقق الغرض في تكوين هذه الأسر لتشكل مجتمعاً إنسانياً بمعنى الكلمة، بل على العكس، فإن ذلك يؤدي إلى اضطراب

= الإسلام؟» للدكتور صديقي، ترجمة الدكتور وجيه زين العابدين: (ص: ٣٨).

الكون، وفصم عرا العلاقات، وتسود الفوضى، ويصبح الإنسان في منزلة الحيوان الذي إن شاء نزا على عدد كبير من أجناسه، وفي كل مكان.

وحفاظاً على هذا الإنسان، لم يبح له أن يتصل بجنسه الثاني إلا بالطريقة المشروعة التي ارتضاها جل شأنه كأساس لبناء الأسرة وتشكيلها.

وعلى هذا الأساس يتبين أن شيوع البغي والفواحش، وإعطاء الحرية للشباب والشابات في تنفيذ رغباتهم الجنسية بالطرق غير المشروعة يسبب انتكاسة كبيرة في إيجاد الأسر، وفي بناء صروح العزة والفخر الموجود في الإنسان.

وبهذا الخصوص يورد المرحوم سيد قطب في «تفسيره» قوله:

وما من أمة فشت فيها الفاحشة إلا صارت إلى انحلال، منذ التاريخ القديم إلى العصر الحديث. وقد يَغْرُ بعضهم أن أوروبا وأمريكا تملكان زمام القوة المادية اليوم مع فشو هذه الفاحشة فيهما، ولكن آثار هذا الانحلال في الأمم القديمة منها كفرنسا ظاهرة لا شك فيها.

أما في الأمم الفتية؛ كالولايات المتحدة، فإنَّ فعلها لم

تظهر بعدُ آثاره بسبب حداثة هذا الشعب واتساع موارده؛ كالشباب الذي يسرف في شهواته، فلا يظهر أثر الإسراف في بنيته وهو شاب، ولكنه سرعان ما يتحطم عندما يدلف إلى الكهولة، فلا يقوى على احتمال آثار السن كما كان يقوى عليها المعتدلون من أُناده^(١).

وحيثما بدأت الشيوعية ثورتها سنة ١٩١٧ كانت شيوعية النساء، فكان كل رجل له حق أن يباشر أي امرأة، ومثلها المرأة، وكانت الأولاد تسمى باسم الدولة، أو تسمى المرأة الرجل الأب، فتأتي لأي رجل، وتقول له: هذا ابنك، ويجب عليه أن يقبله^(٢).

وبالرغم من تبني الدولة لهذا المشروع، وإرهاب الناس بقبوله، فإنه سبب فوضى إدارية كبيرة، مما اضطر (لينين) نفسه أن يشرع بعد عشرة أعوام إلغاء ذلك، وصار الزواج المدني^(٣).

(١) «في ظلال القرآن»: (٣٠/١٥).

(٢) كما كانت الحياة في الجاهلية تماماً عندما يجتمع الرجال على امرأة واحدة ثم تلد بعد ذلك، فتأتي إلى الرجل الذي تريد، وتنسب الولد إليه، فجاء الدين الإسلامي ومنع ذلك كله. ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

(٣) مختصر من كتاب «تحليل الماركسية»، تأليف الدكتور شمس الدين أحمد.

وبالرغم من كل القوانين التي تضعها الحكومات - الإسلامية وغيرها - والتي لا شك أنها غير كافية للزجر - فإنها إلى جانب ذلك وفّرت المغريات، وأتاحت الفرص الوافية للشباب والشابات لأن يتصلوا ويرووا التهاب عطشهم الجنسي .

حتى أصبح لدى كثير منهم العدول عن اختيار شريكة له في هذه الحياة تنجب له أولاداً ليكونوا أمةً، ويمدوها بالعدد والقوى، ويحمون حماها، ويدافعون عن كيانها وشرفها . وكلما حصل لديه هيجان في شهوته العارمة لتدفعه إلى الزواج، أفرغها في مكان لا يحقق الغرض الذي خلقت من أجله حتى يبلغ من الكبر عتياً فريداً وحيداً عالّةً على الناس أو على الدولة، يتكفف الناس أو يقف في الأبواب، فينال جزءاً يسيراً من جزاء إجرامه؛ لأنه مبدأ مهمّ من مبادئ الإسلام؛ لأن النبي ﷺ يقول: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة، فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج»^(١)

ولهذا فضل الله المتزوجين بالشباب مقابل الفاجرين، حيث يقول ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة»، قالوا: يا رسول الله!

(١) من حديث يرويه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: ماجاء في فضل النكاح، رقم الحديث (١٨٤٥).

أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام كان عليه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(١).

فاللذة حاصلة في الحلال والحرام، ولكن منح الإسلام من يأتيها بحلال الأجرَ زيادة على اللذة الدنيوية؛ لأنه قذفها ليكثر الأمة.

وبهذا المعنى يقول الأستاذ المودودي في كتابه «الحجاب» قاصداً المجتمع الفرنسي:

ولكنّ مجتمعاً كان الرجال والنساء فيه فارغي الأذهان من تصور النكاح ومقاصده، ولم يكن للعلاقة الجنسية بين الصنفين عندهم من غاية سوى قضاء بعض الشهوات الحيوانية.

ثم كان في ذلك المجتمع أرسال من الذواقين والذواقات يتهافتون كالفراش على كل زهرة من أزهار الروض يستنشقون عبيرها، ويمتصون رحيقها، فلا يمكن أن يقوم فيه هذا النظام العائلي، وإن قام، فلا يمكن أن تستقر، ذلك بأن رجاله ونساءه

(١) «متن الأربعين النووية»: (٤٣).

لا يعودون يصلحون للاضطلاع بأعباء الزواج وتبعاته وحقوقه وواجباته والتزاماته الخلقية^(١).

ثم يمضي الأستاذ قائلاً:

سبعة أو ثمانية في الألف هو معدل الرجال والنساء الذين يتزوجون في فرنسا اليوم.. ذلك أن تقدّر من هذا المعدل المنخفض كثرة النفوس التي لا تتزوج من أهاليها.

ثم إن هذا النزر القليل من الذين يعقدون الزواج قل فيهم من ينوون التحصن والتزام المعيشة البرة الصالحة، بل هم يقصدون به كل غرض سوى هذا الغرض، حتى إنه كثيراً ما يكون من قصد زواجهم أن يحلّلوا به الولد النغل الذي قد ولدته المرأة قبل النكاح، ويتخذوه ولداً شرعياً.

فقد كتب (بول بيورو):

من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خدنها ميثاقاً قبل أن يعقد بينهما النكاح: أن الرجل سيتخذ ولدها الذي ولدته قبل النكاح ولداً شرعياً له.

وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة (سين) فصرخت:

(١) «الحجاب» للأستاذ أبي الأعلى المودودي: (ص: ٩٢).

إني كنت آذنت بعلي عند النكاح بأني لا أقصد بالزواج إلا استحلال الأولاد الذين ولدتهم نتيجة اتصالي به قبل النكاح، وأما أن أعاشره وأعيش معه كزوجة، فما كان في نيتي عند ذلك، ولا هو في نيتي الآن، لذلك اعتزلت زوجي في أول اليوم الذي تم فيه زواجنا، ولم أتعهد به إلى هذا اليوم؛ لأنني كنت لا أنوي قط أن أعاشره معاشرة زوجية^(١).

ولا يفوتنا أن نقول: إن العلاقات الجنسية غير الشرعية إن حصلت من المتزوجين، فإنها ستؤدي إلى تدمير المنزل؛ لأن المرأة إذا رأت زوجها يميل إلى الزنى، قلّ ميلها إليه وإلى قضاء حاجاته الداخلية، وتكون هذه الأفعال مدعاة للغضب والنفور بينهما.

وكذلك الأمر إذا مالت هي للزنى، فإنها تكتفي بصاحبها، وتفضل مصلحته على مصلحة الزوج، وربما أدت الحالة إلى هجرها المنزل وخروجها هائمة على وجهها في سبيل حب العشاق، وفي هذا مفسدة كبرى وخراب للبيوت، وكثيراً ما رأينا هذه المسائل واقعة ومتحققة، وكل وقت نرى ونسمع

(١) «المرجع السابق»: (ص: ٩٤).

في الصحف حوادث كثيرة تحصل من هذا القبيل في كثير من البلدان^(١).

والمرأة ربما يؤول الأمر إلى تقليل نسلها من زوجها؛ لأن الولد قد يمنعها، ويكون عائقاً لها من نيل رغبتها والالتقاء بصديقها، وفي قلة النسل دمار الكون وإضعاف للأمة.

والمرأة التي تترك الزواج وتكتفي بالزنى تهدم مستقبلها بمعول شهوتها الهائمة؛ حيث سيكشف لها المستقبل أن زميلتها التي عفت نفسها بالزواج ستصبح ربة بيت وأم بنين وبنات، ولربما أصبحوا سادة في هذا المجتمع في وقت ترى نفسها وقد كبرت ورغب عنها الرجال، فلا زوج ولا ولد ولا معيل، مهانة الجانب، ومحطمة الأعصاب، ومدفوعة بالأبواب، وليس لها سوى أن تسحب أنفاس الحشرات والندامات، وأنى ينفعها الندم؟.

(١) «حكمة التشريع وفلسفته»: (٢٨٣)، ويذكر الدكتور وجيه زين العابدين أن في الولايات المتحدة أندية لتبادل الأزواج، وذكر أيضاً أن الغرب لا يهتم بالمرأة إلا لجمالها، ولذلك نجدهم لا يحترمون أمهاتهم.. وقد رأيت بنفسى العجائز يقفون في البرد الشديد يبيعون الورد ليعيشوا؛ لأن الضمان الاجتماعي لا يكفي.. وأعرف منهن امرأة كانت أم أستاذي الطيب إذ قال لي هو بنفسه ذلك من دون أن يشعر بخجل أو خطأ.

* الإفساد بين الزوجين

بالوقت الذي يعيش فيه الزوجان عيشة هنيئة هادئة تسودها المودة ويعلوها الوئام، ويجري بينهما الحب المتبادل، وينعمان بالحياة الزوجية، واستقرار الضمير، إذا بأئمة الفساد، ودعاة الفوضى الجنسية يفسدون عليهما حياتهما التي هي أعز ما يملكانه من هذه الدنيا، ويوقعون بينهما النفرة والعداوة.

فينقلب ذلك الحب إلى البغض، وذلك الوئام إلى التنازع والشحناء، وربما آل بهما الأمر إلى حل عُرا الزوجية وإيقاع الفراق.

فكم من مفسد أفسد زوجة عن زوجها، واستمالها بأنواع الوسائل والمغريات حتى نال منها مأربه، وتركها فلم يعد إليها حبها لزوجها، ولم تكن لها روابط بعشيقها حتى خسرت الصفتين!

وكم من امرأة استمالت زوج امرأة عفيفة، فأغرقتة في غرامها وبحار حبها، حتى أوحث إليه بكافة أنواع عوامل النفرة بينه وبين شريكة حياته، فأزهدته فيها وجعلته خادناً لها!

وكم حلّ هذا الاتصال من روابط زوجية التي قام عليها كيان العوائل والأسر، وكم قلّت رغبة الزوج بزوجته، وبالعكس؛

نتيجة لرغبات الأنفس الخبيثة التي همها هدم البيوت العامرة في سبيل لذة لحظات، ولا يهمهم ما يعقب ذلك من إشاعة للفساد وإحداث الزعزعة في علاقة الأزواج، والارتباك في نظام الأسرة!

لهذا كله فإن الإسلام وقف موقف الحذر من هؤلاء، فمنع الرجل من زواجه بامرأة تتخذ الأخدان والأصدقاء، أو تجتمع أو تختلي بالرجال الأجانب، حتى مع أخيه وقريبه، وجعل المستهين في هذا الأمر ديوثاً لا يدخل الجنة ولا يشم ريحها.

وأمر باختيار الزوجة الصالحة التي لا يجد فيها الرجال موضعاً للمغازلة والمخادعة، ووصفها بأنها خير ما يستفيدة المؤمن في دنياه. فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة»^(١).

والإسلام وقف موقف اليقظة أمام الشر، وجعل من دونه حدوداً وموانع مخافة وقوعه. وعلى هذا الأساس لم يسمح للرجل أن يتطلع في النساء، بل حدد له المواضيع التي ينظر

(١) ابن ماجه: باب فضل النساء (٢/١٨٥٥)، وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

إليها، فقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ: «غُصَّ بِصَرَكَ إِلَّا عَلَى زَوْجَتِكَ».

وقال لسيدنا علي رضي الله عنه -: «لَا تُتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأُولَى، وَليستْ لَكَ الْآخِرَةُ»^(١).

وسد منافذ الدعارة، ولم يقبل من الرجل إلا أن يأتي امرأته أو ما ملكت يمينه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ أُولَئِكَ الْأُولَى﴾ [المعارج: ٢٩-٣٠].

ووصف من يخرم هذا الحد ويخرق هذا النظام بالعادي، فقال: ﴿فَمَنْ أَبْغَىٰ وِرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المعارج: ٣١].

وليس هذا الإفساد بين الزوجين مقصوراً على الزنى وحده، بل قد تلعب مقدماته - كالمغازلة والخلوة، والاختلاء، والملازمة - دورها الفعال في إحداث الجفوة بين الزوجين.

وإليك شاهداً من حادثة نشرتها «مجلة الثقافة الإسلامية» البغدادية بعددها الثالث، السنة الأولى ٣٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧٥. في: ركن المرأة.

كتبت امرأة قصة جرت بينها وبين زوجها من أول ليلة

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي: (٩٠ / ٧).

زفافها، وهي توجه هذا لأخواتها القارئات ليعتبرن بها.
وأذكرها بشكل موجز، تقول:

في أول ليلة من زفافي - والتي كانت بداية أحزاني وآلامي -
حضر حفلة الزفاف ونحن في طريقنا إلى لبنان في الطائرة فتاة
كانت في غاية الجمال والروعة، بصحبة والدها، وعندما
وصلت، تعلقت بها عيون الحاضرين، وأخذ والدها يقدمها
للحاضرين حتى قدمها لزوجي وأمسك زوجي بيدها، وألقى في
أذنها عبارات كانت على قلبي أشد من ألف ضربة سيف،
وابتسمت الفتاة خجلاً، وكادت تذوب حياءً، ولكن أباه أخذ
يضحك بصوت عال، ويشجعها بعبارات رقيقة.

وعندما أردنا مغادرة المطار، شد زوجي على يدها في
المصافحة، وانحنى قبلها، ولاحظت الفتاة قد تبدل لونها،
ومنذ ذلك الحين بدت علاقات الفتور تدب في زوجي، حتى
صار يتضايق من مجرد وجودي معه في نفس الغرفة.

وبعد أن تسهب في قصتها تذكر في آخرها أنها تركته ذات
يوم يمضي إلى بعض أشغاله، ودخلت إلى الغرفة، وأخذت
تفتش في أمتعته، فعثرت على رسائل كان بعضها من تلك الفتاة
التي تركناها في بغداد، وبعضها من والدها الأب المحترم،
وقرأت واحدة منهن، وإذا بها تقول:

سيدي العزيز . . المحترم، إننا نتشرف كثيراً بزواجك من ابنتنا، وإن بنتي تنتظرك على ألسنة اللهب . . ولكن ألا ترى يا عزيزي بأن العقد لا يمكن أن يتم بوجود زوجتك الكريمة . . إنني أنتظر جوابك . . وأنا رهن إشارتك .

وتختم هذه الكاتبة قصتها بقولها: كلمة أخيرة أحب أن تنقلها إلى الصديقات العزيزات، هي ألاّ يتعبن أنفسهن في الحصول على زوج من الطراز الحديث . . تأكدي بأن الصناعات الحديثة كلها مغشوشة^(١).

ولعلها تعني بذلك الأغلب، وإلا فقد نجد من الشباب المؤمن في الطراز الحديث من هو متمسك بدينه وأخلاقه بما لا يقل عن السابقين أو الطراز القديم.

* إشاعة الفتن وإراقة الدماء

هذه المشكلة تكون وليدة الشذوذ الجنسي في الشعوب العربية والإسلامية التي لا تزال متمسكة بتقاليد العفة والشرف، وتحمل بقايا من الغيرة والاعتزاز بالعرض، وتعتبر أي شذوذ

(١) ملخص من قصة في رسالة نشرتها «مجلة الثقافة الإسلامية»، (العدد ٣ السنة الأولى ٣٠ جمادى الأولى ١٣٧٥هـ، ١٣ كانون الثاني ١٩٥٦).

جنسي يحصل من الإنسان - وخاصة من المرأة تعتبره جريمة
دونها القتل والنهب والسرقة .

وهذه الاعتبارات عادات متوارثة في القبائل العربية قبل
الإسلام، فكانت تحتمل الفتن وتوقد نيران الحروب، وتراق
الدماء إذا ما لمس من شخص أي إشارة أو رمز أو غزل أو إيماء
إلى امرأة عفيفة تعني التجاوز على عرضها وعفافها وشرفها،
فضلاً من الوصول إليها .

ولعلنا إذا أردنا أن نستعرض تاريخ حروبهم لا نغالي إن
قلنا: إنا نجد أكثرها وقوعاً كان نتيجة قيام أحد أفراد قبيلة
بالمغازلة أو التشبيب بامرأة من قبيلة أخرى، وكانت عقيدتهم
تتمثل بقول الشاعر:

لا يسلمُ الشرفُ الرفيعُ من الأذى حتى يُراقَ على جوانبه الدُمُ

وجاء الإسلام، فزاد الأمر حيطه بطرق مقبولة ومتوسطة بين
الإفراط والتفريط، حيث لم ينظر إلى المرأة نظرة الجاهلية؛ لذا
نراه - مع ما أمر بالمزيد من اليقظة نحوها - أرخى عنها تلك
القيود التي وضعها الجاهلون في عنقها، وضربوا على حريتها
وحرموها حتى أصبحت كأنها حيوانة في ممتلكاتهم، أو تجارة
يتاجرون بها، برغم تلك الغيرة التي كانت في معزل عن

الاعتدال، الأمر الذي بلغ بهم أن تدفن وهي حية ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: ٩٨].

والإسلام حماها وأعاد لها حقوقها وكرامتها، إلا أنه مع ذلك حدّ من ميولها الجنسية خوفاً عليها وعلى أهلها ومجتمعها. وبين المجال الذي يحق لها أن تتصرف فيه، فلم يترك حبّلتها على غاربها - كما يريد المتمدنون اليوم - تصاحب من تشاء، وتجالس من تشاء، وتسافر مع من تشاء.

أراد منها أن تكون بمستواها، أرادها أم بيت ومدبرة منزل، ومربية للأجيال:

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأخلاق وكلف الرجال تقديم كافة الخدمات اللازمة لها خارج المنزل، ولو أدى ذلك إلى إرهاق نفسه وأعصابه، والتضحية براحته وجسمه.

فكم سبّب المتحللون من القيود الأخلاقية والشرعية والآداب العربية - الراكضون وراء إطفاء نيران غرائزهم التي أوقدتها يد تليّنهم وتخثثهم - كم سببوا من إراقة دم امرأة لا ذنب عليها بريئة بمجرد ما تركوا حولها من الشبهات!

وكم من امرأة غرّة وقعت في حبال شبكاتهم التي نصبوها

لاصطيادها واصطياد الشريقات والعفيفات مثلها . . !

وكم من رجل أودع السجون لا لذنب جناه، بل لجريمة
أوقعتها إحدى محارمه أو أقاربه فقتلها غسلًا للعار!

وكم أوقدوا نار الفتنة، وأشعلوا نيران الحروب بين القبائل
والجماعات!

وكم رجال قضوا مضاجعهم وقعوا صرعى ضحية لذة يسيرة
قام ذلك الفاجر بقضائها لينعش نفسه لحظة، ولو أعقب ذلك
زعزعة في الأمن والاستقرار وغرساً لجذور الضغائن والأحقاد
إلى دهور طويلة!

ولما كان الإسلام يهدف إلى زرع أصول المحبة، وقطع
عوامل التفرقة والشقاق بين الناس، واستئصال عناصر الشر
والفساد.

ولما كان الزنى عاملاً من عوامل الفتنة والاختلاف،
حرّمه، ونهى من التقرب إليه.

* * *

الأضرار الخلقية للزنى

لو تحرينا الواقع - منصفين - لوجدنا أن جميع ما حل بالمجتمع الإسلامي من تأخر عن النهوض، ومن تدهور وانحطاط، وتحلل خلقي، تعود كلها إلى الانحراف الجنسي، ولوجدناه هو العامل الرئيسي لتفشي التخث والتميع والتلين الذي يتصف به شباب المسلمين اليوم.

وما هذه الخلاعة وهذا التبرج، والتعري عن الحياء الذي أصيب به شابات المسلمين إلا نتيجة لطموح هذه الشهوة العارمة، ووليدة لمهيجات الحب والغرام والمغازلات.

ولم يقف الأمر عند الحد المألوف من المثيرات، بل تعداه إلى ما وراء ذلك، حتى دخلت إلى أغلب البيوت آلات الدعارة ووسائل الهيجان؛ ليتعلم كل فتى وفتاة كيف يغازل، وكيف يضاجع، وكيف يتبادل قبلات الحب والغرام، وكيف يلتقي

جنسياً مع من يحبها ويعشقها، تحت شعار نشر الثقافة
والتهذيب، وبواسطة أفلام ماجنة تعرض على شاشة
(التلفزيون)!

وإن تجولنا في شوارع البلاد الإسلامية نجدها ملاً
بالمغريات والسافرات والخليعات التي لا يثبت أمامهن الحليم،
وينفذ إلى جانب ذلك كل صبر وطاقاة على هضم النفس وامتلاك
زمامها، إلا ما شاء ربك .

دورٌ للسينمات، ومسارح للراقصات، وأزياء مميّلات،
ومكاتب طافحة بمجلات الدعارة، والتعري والاستهتار،
وكتب يطبع منها الآلاف تحمل بين صفحاتها أنواعاً من دروس
الحب وإثارة الجنس، وتعليم الشباب والشابات كيفية الاتصال
بين الجنسين!

والنوادي والمحلات والدوائر، ودور العلم والثقافة،
والكليات والجامعات حافلة باختلاط الجنسين، ويجري
ما يجري من علاقات وارتباطات، كل ذلك من مقدمات الزنى
وممهداته .

لقد تأثر المجتمع الإسلامي بعدد من البلاد الغربية الماجنة
التي لا تقيم للأخلاق والقيم وزناً، حتى أصبح أمراً مألوفاً تقره

العادات، ويسخر من منكريه، ويتهم بالرجعية، وتوصف مبادئ الحياء والغيرة بالأفكار البالية القديمة - كما صرح بذلك من يتولى حكم المسلمين .

والحكومات لها الدور الكبير في إرخاء العنان للشباب، ورفع قيود العزة والشرف حتى تمكنوا من الاتصال متى شاؤوا، وفي أي مكان .

ومضت فترة يموهون بها على الناس بأن هذا الاختلاط وهذه الصداقات ناتجة عن حب بريء، وقلب صاف من الوسوس والخيانة والغدر، ولكنهم اليوم - وبعد انكشاف المساوىء وظهور الجرائم - لا يستطيعون ترويح هذه الأكاذيب في أسواق هذه الشعوب التي أفاقَت من غفلتها، واتضح لها كل شيء .

وينقل لنا الأستاذ المودودي - في كتابه «الحجاب» - صورة من الانحطاط الغربي، وإلى أي درجة في الانحطاط .

يقول ناقلاً عن (موسير برفليمي) أستاذ القانون في جامعة باريس يكتب :

إن المومسة تكاد تنال في المجتمع نفس المنزلة التي كانت فيها الزوجة فيما قبل؛ فقد عاد يجري ذكرها في البرلمان،

وأصبحت الحكومة تحافظ على مصالحتها، ولمومسة الجندي الآن من النفقة مثل ما لزوجته، وإن مات، نالت مومسته من راتب التقاعد ما تناله الزوجة التي كان قد عقد عليها. ولك أن تقدر تهاون الفرنسيين بالزنى، وكيفية كونه غير معيب في أخلاقهم أن معلمة في بعض المدارس جاءت بحمل في سنة ١٩١٨م على كونها عذراء، وكان بين رجال المعارف أشياخ للفكر القديم، فرفعوا عقيرتهم بالسخط والإنكار، فوفد على وزارة المعارف نفر من أعيان الأمة ووجهائها، واحتجوا عندها على ما فعلت المعلمة، ولكن الوزارة دافعت عنها بالحجج الآثمة التي وجد فيها من القوة والرجاحة ما سوغ أن يخلى سبيل المعلمة:

١- ما للناس وللتدخل في الحياة الشخصية لغيرهم؟

٢- وما الجريمة التي قد ارتكبتها المعلمة؟

٣- أليست صيرورة المرأة أمماً بدون الزواج أدنى إلى الطريق

الديمقراطي؟

ومن جملة ما يعلم الجنود الفرنسيون من الأمور الهامة والتدابير التي ينبغي أن تتخذ لاتقاء الأمراض السرية، ولمنع الحمل؛ كأن من المعلوم المسلم به أن كل جندي لا بد أن يزني.

وفي يوم ٣ مايو من سنة ١٩١٩م نشر قائد لبعض الفرق العسكرية إعلاناً للجنود التابعة له فيه :

لقد بلغنا أن عامة الرجال والخيلة يشكون من تزاحم رجال البنادق على دور البغاء الجندية، فيقولون: إنهم قد كانوا يستبدون بها، ولا يدعون غيرهم يتمتعون بها، وإن مكتب القيادة لا يزال يسعى لزيادة عدد النساء، حتى يكفين لجميع الجنود، ولكن قبل أن يتم ذلك نوصي رجال البنادق ألا يطيلوا مكثهم داخل تلك الدور، ويتعجلوا بقضاء شهواتهم ما استطاعوا^(١).

ثم يعلق الأستاذ على هذه الفظائع ويقول :

ليتأمل القارئ هذا الإعلان الذي ينشره رسمياً قسم الدفاع لدولة من أرقى دول العالم ثقافةً وتهذيباً، أفلا يستنتج منه أنه لم يبق في قلوبهم حبة خردل من الاعتقاد بشناعة الزنى وكونه عيباً خلقياً، وأنه قد خلا من هذا التصور عندهم كل من المجتمع والقانون والحكومة؟! ثم يقول :

وقد بلغ هذا الانحطاط الخلقي إلى الدرك الأسفل؛ إذ لم

(١) انظر كتاب: «الحجاب» لأبي الأعلى المودودي: (ص: ٧٨-٧٩).

يعد الآن من الغريب الشاذ وجود العلاقات الجنسية بين الأقارب في النسب؛ كالأب والبنت والأخ والأخت في بعض الأقاليم الفرنسية وفي النواحي المزدهمة في المدن^(١).

وكتب الدكتور وجيه زين العابدين نقلاً عن «المجلة الطبية البريطانية» العدد تاريخ ١٧/٦/١٩٧٢، وهي مقالة طويلة أنقل بعضها:

قامت مؤسسة بتوجيه أسئلة إلى فتيات جامعة (آبردين) في إنكلترا، فاستجابت ١٥٥٢ فتاة؛ أي: ٩٠٪ من عددهن، وكانت النتيجة كما يلي:

المطلوب الجواب عن العلاقات الجنسية قبل ستة أسابيع من الاستفتاء:

٤٤٪ منهن قد باشرن الجماع خلال هذه المدة.

ومن هؤلاء ٤٦٪ قد باشرن ذلك أكثر من ٦ مرات، وإنَّ ٨٦٪ من هؤلاء اللواتي باشرن الجماع من غير زواج، وكان ذلك مع خطيبن أو صديق حميم.

ويقول المعلق: إن النسبة كبيرة، ولكنها ليست أكبر من

(١) المرجع السابق.

باقي الجامعات؛ فإن ٣٣٪ من الفتيات اللواتي بلغن ١٨ سنة قد باشرن الجماع ومثل هذه النسبة وجدت في أمريكا، وبارغواي.

وبعد أن ذكر عدم فهم البنات استعمال المانع يعلق صاحب الإحصائية فيقول:

يجب تدارك هذا الأمر بإفهام الفتيات عن استعمال موانع الحمل، ولا يرى في هذا الانحطاط الخلقي بأساً، فيدعو لإصلاح الحال.

ومن المؤسف أن نجد كثيراً من البلاد الإسلامية اليوم تقدم المساعدات في منع الحمل مثلاً بأسعار تافهة، وكذلك تقدم هذه الحبوب في محافظ مرسوم عليها صور خليعة وكلمات بذيئة.

لم يكتف المعلق بذلك، بل قال: إن بعض الناس يرون أن المباشرة قبل الزواج غير خلقية.

ويقول: نحن لا نرى ذلك، فإن الفتاة حرة في أن تقر لنفسها المباشرة والجماع؛ لأن المرأة مسألة شخصية^(١).

(١) من «المجلة الطبية البريطانية»، ترجمة الدكتور وجيه زين العابدين.

نعم هكذا يرى بعض علماء الغرب الذين نقلدهم وقد
نقدسهم أو نحترم آراءهم .

ولم يكن هذا الانحطاط يبقى منحصراً في أمثال هذه الدولة
المتحللة، بل انتشر انتشار المدنية المزعومة حتى أصبح رائجاً
في كل بلد عربي يدعي التقدم أو هو في طريقه إليه .

وهذه حوادث من هذا القبيل تحدث في بلد عريق في
عروبه وإسلامه يذكرها الدكتور وصفي محمد علي في «المجلة
الطبية العراقية» في موضوع كتبه بعنوان (جرائم الجنس في
العراق) يقول :

نذكر حادثة بنت شك ذوها بأنها حامل، فأرسلت إلى
معهد الطب العدلي ببغداد؛ حيث تأكد لنا افتضاض بكارتها،
وحصول حالة الحمل عندها، وقد اعترفت باكية بأن عمها هو
الزاني، وكان هذا الخبر مفاجئاً للأهل، بل كانت صدمة عنيفة
لهم، ومظهر أبيها متحسراً ومتأوهاً وهو في أشد حالات
الغضب وفي سَورة الانفعال مردداً جملة - مَنْ أقتل؟ ابنتي أو
أخي؟ علماً بأن هذه الحادثة لم تكن الأولى ولا الأخيرة، ففي
وقعات أخرى اتضح بأن الأب أو الأخ هو الزاني .

ومن هذه الوقائع وقعة فحصت خلال الشهر الخامس من

سنة ١٩٦٥؛ حيث فض رجل بكارة ابنته. ووقعة أخرى في شهر تموز من سنة ١٩٦٦؛ حيث واقع رجل بنت زوجته.

ثم يقول:

وقد يكون من المناسب أن أذكر بأن بنتاً تبين أنها مزالة البكارة من مدة قديمة، وقد أفادت بأن والدها أزال بكارتها كرهاً، واستمر على مجامعتها لمدة سنة واحدة ونصف السنة عندما يعود ليلاً إلى داره، وقد أفقدته الخمرة رشده، مستعيناً بالضرب والتهديد على إتمام جريمته البشعة، وأخيراً لم تستطع السكوت على هذا الفعل الشنيع، فأخبرت عمته بذلك، فاتصلت بدورها بمحاكم التحقيق، وأرسلت للفحص، وتأكد كونها مزالة البكارة، ومن مدة قديمة.

ووقعة أخرى من هذا القبيل تتعلق بشابة كانت قد فقدت والدها إثر موته، ثم تزوجت أمها، فبقيت مع أخيها الذي يكبرها بعدة سنوات في دار واحدة، وكان يعمل سائق سيارة أجرة، وقد قاده سوء الطالع إلى الإدمان على الكحول، يقضي أوقاته بعد الانتهاء من مهمته مساء كل يوم في الحانات، ثم يعود إلى داره قبيل منتصف الليل، ويقضي ليلته مع أخته في فراش واحد، تجمعهما الرذيلة وخيانة الضمير، وقد ادعت

البنيت أنها مانعت بإباء في بداية الأمر، بيد أن الضرب المبرح وخوفها من أخيها الذي كان يهددها بالقتل أدى بها إلى الاستسلام، واستمر الحال كذلك لمدة قاربت السنة، وأخيراً استيقظ ضميرها، فلم تستطع الاستمرار على هذا الحال، فأخبرت قريباً لها؛ حيث اتصل بالشرطة، وتأكد أن بكارتها قد أزيلت من مدة قديمة^(١).

وأنت ترى إلى أي حد بلغ ضعف النفوس من الناس بعد أن تعرفوا عن فضيلة العفة، والأخلاق والدين، ولا تستغرب إن قلنا: إن كثرة الفواحش والبغايا في البلاد سببه التحلل عن قيود الشرائع وتقاليد الستر والحياء.



(١) «المجلة الطبية العراقية»، (مجلد ٢٠ آب ١٩٧١ و ٢١ كانون الثاني ١٩٧٢) (ص ١٠).

الأضرار الاقتصادية للزنى

قال تعالى :

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

إن الضرر متحقق من ناحيتين :

الناحية الأولى : أن الرغبة في الاتصال الجنسي غير الشرعي (الزنى) غالباً ما يكون بواسطة الفاحشات والبغايا ، أو عن طريق الحب والصدقة ، وكلا الأمرين لا يمكن تحققهما إلا بعد بذل مبالغ جزيلة من الأموال .

لذا نرى البغايا والفاحشات والمومسات في البلاد يستنزفن معظم ثروات روادهن ، إن لم يبلغ الأمر إلى إفلاسهم واستفراغ ما في جيوبهم وإضرارهم .

وقد علمنا أن قسماً منهم يعرضن أنفسهن للراغبين في الاتصال بهن - كما تعرض السلع والبضاعات - ليهيجن فيهم

الأشجان، وليمتلكن عواطفهم حتى يسيطرن على إرادتهم
ومشاعرهم، فينتزعن ما في أيديهم من الأموال التي قدّموا
لاكتسابها الجهد العظيم والطاقات الكبيرة؛ حيث لم تصل إلى
حوزتهم إلا بعد كد وتعب، وسهر وإرهاق.

فيؤدي بهم إغوائهن إلى تناسي هذه الأتعاب والمشقات،
ويدفعونها ثمناً للذة ثوان ولحظات لا تعدل أبسط جهد قدمه
للحصول عليها، ويا لها من بيعة خاسرة يبدو الغبن ظاهراً على
ناصيتها!

وربما آل به الأمر إلى الاستدانة والاستقراض، والتسلف
الربوي لهذه المبالغ، فيضيف إلى هذه الجريمة جريمة أخرى
وهي الربا.

ولو أجرى خبراء الاقتصاد في الدول إحصائيات المبالغ التي
تصرف على أولئك الساقطات، لوجدوا أنها تكون مبالغ طائلة
تصرف لإظهار شعائر الخزي والعار، ولا تصرف لخدمة أمة
ولا لعمران بلد، أو لنهوض حضاريٍّ أو ثقافيٍّ.

فالباغيات - في البلاد الشهيرة بالفجور - كلبنان وفرنسا
 وأمريكا وغيرها يمتصن أموالاً طائلة من الفاجرين، وبشكل
خطير وفضيع.

والأسفار التي تشد لها الرحال إلى أمثال هذه البلاد تتطلب
صرف المبالغ الجمة والآلاف من النقود .

أما مجلات الدعارة، ودور السينما، والتصاوير الخليعة،
والصحف الماجنة، وكتب الجنس، فلها حظ وافر من أتعاب
العاملين الكادحين والكاسبين، تاركين تأثيرها الاقتصادي على
أساس المضايقة والتقتير على عوائلهم، ومنازعتها للقيمة
عيشهم؛ حيث إن مواردهم لا تسد الحاجتين .

أما من يصلها عن طريق الحب والصدقة والزمالة، فإنه
لا يمكنه الوصول إليها إلا بعد أن يرخص أمامها كل ما يملكه
من مادة؛ ليغري بها الفتاة التي تعلق بها، ويكثر لها من الهدايا،
والبذل والإنفاق ما يؤثر عليه اقتصادياً، إضافة إلى ما يبذله
أمامها من إرخاص لمعنوياته، فيبلغ به الأمر إلى إضاعة شهامته
ورجولته، وتراه ينقاد لها انقياد الخروف لذابحه، ويتطع أمامها
ويتذلل تذلل الكلب أمام أثنائه الطافحة، كل ذلك لينال منها
مأربه في قضاء هذه الشهوة .

وأما الناحية الثانية: فإنه يسبب إيجاد ضيق مالي وعجز
اقتصادي في ميزانيات الدول الفقيرة اقتصادياً، أو إلى تضخم
في الصرف في ميزانية الدولة الغنية .

وذلك لأن البغاء يؤدي إلى وجود عدد كبير من الأولاد غير الشرعيين، وهؤلاء يتركون عائلة لا يوجد من يتحمل أعباء إعالتهم من أقارب أو أبوين، فتضطر الدولة إلى احتضانهم ورعايتهم، فتنشئ من أجلهم دوراً للحضانة، وتعين العدد الكبير من المربيات لهم، والمستخدمات والموظفات للقيام بشؤونهم، وتفتح المدارس لتعليمهم.

* إضافة إلى اشتغال المستشفيات في رعاية الوالدات لهم قبل الولادة وبعدها، ولا شك أن هذا أمر يتطلب تخصيص المبالغ الوفيرة لسد هذه النفقات المترتبة على وجودهم.

وإذا كانت عملية الجنس وقعت اعتداءً، فإن المحاكم ستقوم بحكم المجرم بموجب القوانين الوضعية التي جعلت غاية عقوبته السجن لعدة سنوات، وهذا - أيضاً - يتطلب من الدولة صرف مبالغ على السجين ما دام في السجن لغذائه وإكسائه، وإن كان ذا عائلة، أصبحت عائلته كلاً على الناس أو الدولة.

وفي كل ذلك تأثير يضايق الدولة، وربما أثر على التخصيصات المعدة لعمران البلد وبناء مستقبله حضارياً وثقافياً، وقد يعطل كثيراً من تنفيذ المشاريع الحيوية التي تستفيد منها الدولة والمواطنون.

وكل هذا يؤدى ثمناً لمتعة قليلة تمتع بها هذا المجرم
الفاسد، ولا يهمه ما ستركه من عواقب وخيمة على الدولة
وعلى نفسه وأهله والمجتمع كله .

قال تعالى :

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ
فِيهَا لَا يَبْخُسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا
صَنَعُوا فِيهَا وَبَطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥-١٦].

* * *

الأمراض الجنسية الناتجة عن الزنى

إن موضوع الأمراض الجنسية له أهمية كبرى عند الأطباء؛ لما له من خطر على الصحة الجسمية والنفسية للفرد والجماعة. وأكبر دليل على الاهتمام العالمي بهذه الأمراض هو ذلك المؤتمر الضخم الذي عُقد في أمريكا عام (١٩٧٤ م) من أجل بحث مرض (الزهري) والأمراض المشابهة له، وقد حضر هذا المؤتمر ألف وخمسة مئة أخصائي من خمسين دولة، وجمعت محاضراتهم في كتاب بلغ أكثر من خمس مئة صفحة من الحجم الكبير.

ويقول مرجع (مرك) الطبي، الطبعة الثالثة عشرة (١٩٧٧ م): إن الأمراض الناتجة عن طريق الجنس (الزنى) والعلاقات الجنسية الشاذة هي أكثر الأمراض انتشاراً في العالم اليوم، ويزداد كل عام عدد المصابين بهذه الأمراض، وذلك منذ

عقدين من الزمان تقريباً، وتقدر هيئة الصحة العالمية عدد الذين يصابون بالسيلان بأكثر من (١٥٠) ألف شخص سنوياً، كما أن عدد المصابين بالزهري المعروف عند بعض الدول العربية باسم داء الإفرنجي يزيدون على خمسين ألف شخص سنوياً.

ويقدر مركز (أتلانتا) لمكافحة الأمراض المعجبة في ولاية (جورجيا) بالولايات المتحدة عدد المصابين بالسيلان في الولايات المتحدة (بثلاثة ملايين) شخصاً، وعدد المصابين بالزهري (بأربعمئة ألف)، وذلك في عام (١٩٧٦ م)، وتقول مجلة (Drocto arduate) عدد مايو (١٩٨٣ م)، ومجلة (التايم) الأمريكية (٤ يوليو ١٩٨٣): إن عشرين مليوناً من الأمريكيين يعانون من مرض (الهربس) التناسلي، ويتم تشخيص نصف مليون حالة جديدة سنوياً في الولايات المتحدة. وفي بريطانيا تم تشخيص (١٥٠٠٠) حالة جديدة في عام (١٩٨٢ م).

وعلى الرغم من الأبحاث العميقة والمبالغ الطائلة التي صُرفت على الأمراض الجنسية في الغرب، إلا أنها تزداد انتشاراً يوماً بعد يوم، كما تزداد الممارسات الجنسية الشاذة.

ويكمن خطر هذه الأمراض الجنسية المحرمة في أنها سريعة الانتقال من المريض إلى الصحيح، فبعضها ينتقل عن طريق

الاتصال الجنسي، وبعضها عن طريق القبلة لحامل المرض،
وبعضها عن طريق اللمس أو استعمال أدوات المريض مباشرةً.

وإنني في هذه السطور سوف أركز الحديث على أربعة
أمراض جنسية شائعة وهي:

(السيلان والزهري والهربس والإيدز)، وبعض الأمراض
المختلفة، ورجعت في ذلك إلى بعض كتب الأمراض الجنسية
والمجلات الطبية.

ومن هذه الأمراض:

أولاً- السيلان:

السيلان من الأمراض الجنسية الشائعة، وتنتشر عدواه
بسهولة، وتظهر العدوى بعد (٣ - ٧) أيام من الاتصال
المشبه.

وأعراض السيلان لدى الرجل إفرازات مؤلمة، وحرقة أثناء
التبول، أما لدى المرأة فيؤدي إلى بعض الإفرازات.

والسيلان إذا لم يعالج معالجة كاملة للقضاء على جرثومته،
فإن هذه الجرثومة يمكن أن تكمن فترة قبل أن تظهر في أماكن
أخرى تسبب مضاعفات للمرض فقد تسبب العقم للمرأة،

والتهاب المفاصل، واضطرابات القلب .

والسيلان من أكثر الأمراض، الجنسية انتشاراً؛ نظراً لسهولة وسرعة العدوى به .

- طريقة العدوى :

ينتقل مرض السيلان عن طريق الاتصال الجنسي، وفي حالات نادرة نتيجة الجلوس على مقعد الحمام الإفرنجي الملوث، أو استعمال منشفة ملوثة، أو إسفنجة، أو ميزان، أو أي أشياء أخرى تحمل الجرثومة الحية عن طريق اللمس أو الاحتكاك المباشر .

- أعراض مرض السيلان :

تبدأ الأعراض عادة بمجرى البول مصحوباً أحياناً بوخز، والبعض يشكو من صعوبة أو عسرة عند التبول، وبعد (٢٤) ساعة أو أكثر يلاحظ المريض خروج صديد من مجرى البول، قد يكون كثيفاً أو لزجاً حسب نوع الجرثومة .

وأول ما يجذب انتباه المصاب هو ظهور السيلان من مجرى البول، أو المهبل، وترتفع درجة حرارة المصاب، مع الشعور بالصداع وزيادة سرعة النبض .

وبعد أسبوعين تزداد الحرقة والألم عند التبول والتقطع، أو قد يحدث العكس؛ إذ تخف الأعراض لدرجة لا تستدعي انتباه المصاب، وقد تصل جرثومة السيلان إلى الدورة الدموية، فتؤدي إلى مضاعفات خطيرة في القلب وسحايا المخ أو المفاصل، أو قد تصل إلى البربخ والخصيتين.

ولا يمكن الجزم بأن المريض مصاب بالسيلان إلا بعد التأكد من وجود الجراثيم في الإفرازات، وعدم وجود الجراثيم في الفحص لا ينفي وجود السيلان؛ إذ قد تظهر فيما بعد، فلا بد من فحوص متكررة في أيام متتالية.

ثانياً- مرض الزهري :

مرض الزهري من أكثر الأمراض الجنسية خطورة على الإنسان؛ نظراً لتأثيره على معظم أجزاء الجسم حتى بعد سنوات طويلة، وهو مرض خطير إذا ظل بلا علاج، وقد تكون له نتائج سيئة بعد سنوات من الإصابة تزيد من خطورته، إن أعراضه الأولية قد تكون بسيطة لا يهتم بها، فهو يسبب حرقة موضعية غير مؤلمة تزول ظاهرياً من تلقاء نفسها خلال أسبوعين أو ثلاثة، وقد انتقلت في أثنائها إلى معظم أجزاء الجسم.

- طريقة العدوى :

ينتقل مرض الزهري عن طريق الاتصال الجنسي المباشر، أو التقبيل، ونقل الدم من مريض إلى شخص غير مصاب، وتمريض حامل المرض، واستعمال الأدوات الخاصة به، وشرب الماء مباشرة من كأس استعمله.

- أعراض مرض الزهري :

مرض الزهري له ثلاث مراحل :

- المرحلة الأولى : المرحلة البدئية :

وهي قرحة السفلس، وهي قرحة صغيرة قد لا تلفت نظر المريض، تشبه لسعة السيجارة، وتكبر هذه القرحة إلى أن تشفى بعد ستة أسابيع.

وفترة حضانة المرض من (٣ إلى ٤) أسابيع، وتظهر هذه القرحة على الأعضاء كما تظهر على أماكن الاحتكاك.

- المرحلة الثانية : المرحلة الثانوية :

تكون جرثومة الزهري منتشرة في الجسم، وتبدأ هذه المرحلة بعد ظهور قرحة الزهري، وقد تتأخر عدة شهور، وتتميز هذه المرحلة بالطفح الجلدي الشديد في أكثر من (٨٠٪).

من الحالات، ويصاب المريض بالتهابات العظم والعين والكبد، وغثيان وقيء وإمساك، وألم في العضلات مع ارتفاع في درجة الحرارة، وصداع وضعف عام، وبعد انتهاء الأعراض الجلدية في المرحلة الثانوية بأسابيع يدخل في مرحلة الكمون، ولا تظهر أي أعراض.

- المرحلة الثالثة : المرحلة الأخيرة :

وتتميز هذه المرحلة بظهور أورام تنتشر في جميع أجزاء الجسم، وفترة هذه المرحلة من (٣ إلى ٧) سنوات.

ثالثاً- الهربز :

مرض الهربز من أخطر الأمراض الجنسية؛ نظراً لسرعة العدوى به، فهو ينتقل عن طريق الاحتكاك المباشر بالمريض، واستعمال أدواته الخاصة، والقبلات، وعن طريق الجلوس على مقاعد المراحيض، أو الاقتراب من الشخص المريض، فلذلك لم يقتصر على الغرب، ولكنه انتقل عبر بعض المسافرين من وإلى بعض دول الشرق الأوسط.

- مكان العدوى :

يصيب الأعضاء التناسلية، ومنطقة العجاء، والشرح،

وأعلى الفخذين، وكيس الصفن، وعنق الرحم، وحشفة الذكر، أو جسم القضيب.

- أعراض المرض:

يبدأ مرض الهربز بظهور بثور على العضو التناسلي، ويشعر المريض بإجهاد عام، وأن صحته معتلة، ويصاب المريض بعد تعرضه للعدوى مباشرة، وتستمر مدة الحضانة قبل ظهور الأعراض حوالي (خمسة أيام)، ويبدأ المرض ببقع صغيرة ملتهبة على سطح الجلد، وتظهر على هذه البقع عدة بثور صغيرة تمتلىء بالماء مكونةً فقاقيع، ويحيط بها هالة حمراء، ثم تنخدش وتصبح خدوشاً سطحية مبللة مغطاة بمادة شفافة.

رابعاً- الإيدز:

الإيدز هو مرض فقّد المناعة المكتسبة، وهو الوباء الآتي من فساد الأخلاق، ويعتبر البروفيسور (لوك مونثانييه) أول مكتشف له، وقد اكتشف له أكثر من (٧٤٠) حالة عام (١٩٨٥م)، وفق تصريحات منظمة الصحة العالمية، وهو مرض لا شفاء منه ولا فكاك إلا بالموت، والموت البطيء.

وهذا المرض كغيره من الأمراض الجنسية له فترة حضانة

تتراوح من (٣ إلى ٧) سنوات، قد يكون الإنسان حاملاً للمرض، ولا تظهر عليه أعراضه.

نشرت «مجلة الحوادث» في عددها رقم (١٥٢٦) الصادر بتاريخ (٢١ يناير ١٩٨٦ م) مقابلة أجرتها في (بون) مع البروفيسور الدكتور (ماتفريد فرانكيه)، وهو أحد الاختصاصيين في مرض الإيدز. . أعرض بعض ما ورد من الأسئلة باختصار:

س: سمعت أن القبلة تنقل العدوى بالإيدز فما رأيكم؟

ج: نعم هذا صحيح، ويحدث ذلك ما إذا كانت القبلة عنيفة، فيختلط اللعاب، أو ينتج عن هذه القبلة جرح صغير داخل الفم؛ حيث إنه عن طريق الجروح وإن كانت صغيرة جداً يمكن لفيروس الإيدز أن يدخل إلى قنوات الدم.

س: ما مظاهر الإصابة بالمرض، وماذا يحدث داخل الجسم؟

ج: إذا أصيب شخص ما بمرض الإيدز، فإن فترة الإصابة بالمرض قد تأخذ فترة ما بين (٣ إلى ٧) سنوات. أما ما يحدث في الجسم، فإن الفيروس يدخل عن طريق قنوات الدم، وبعد ذلك تبدأ خطورته، فيعمل على تقسيم الخلية الخاصة بالمناعة، وهي خلايا كرات الدم البيضاء، وفي هذه الحالة تكون وظيفة

هذه الخلية قد انتهت، وتبدأ المناعة داخل الجسم في الانقراض، بينما يتزايد الميكروب، وعندما تقل المناعة لا يقاوم الجسم أي مرض.

س: ما قصة الإيدز؟ ومن أين أتى؟ وكيف حدث؟

ج: ظهر هذا الفيروس لأول مرة في السبعينات في أواسط أفريقيا؛ حيث يحمل هذا النوع من الميكروب أحد أنواع القرود التي يتناولها السكان، ومن المحتمل أن أحد الأمريكان كان يتنقل هناك كسائح، واختلط بأحد السكان المرضى بالإيدز، وحمل هذا السائح الفيروس معه إلى أمريكا، ولأنه كان يمارس الشذوذ الجنسي بدأت العدوى في التنقل إلى أن انتقلت إلينا.

أمراض جنسية مختلفة:

١- الورم القنبيطي المؤتف: وينتقل عن طريق اللمس والاحتكاك المباشر، وحضانة المرض من (شهر إلى ستة شهور)، ويظهر على المناطق الرطبة؛ مثل حشفة الذكر، وكيس الصفن، والفخذين، والشرج، وتبدأ الإصابة ببثرة صغيرة جداً في حجم رأس الدبوس، وتنمو حتى تكون بارزة.

٢- المليساء الرخوية السارية: وهذا المرض ينتشر في المسابح والحمامات، وينتقل عن طريق الاحتكاك والاتصال

الجنسي، ويظهر كبثرة نصف دائرية بيضاء عليها طبقة شمعية، مع وجود تجويف في مركز المرض، ويصيب الأعضاء التناسلية، والإلية، ولا يشعر المريض بألم إلا إذا حدث التهاب.

٣- القمل: وخاصة قمل العانة الذي ينتقل عن طريق الاتصال الجنسي والاحتكاك المباشر.

٤- الجرب: وهو يصيب جميع الجسم إلا الوجه، وينتقل بالاحتكاك، ويسبب حكة شديدة.

٥- الغرنة اللينة الرخوة: وهي عبارة عن قروح مؤلمة تصيب الأعضاء التناسلية، وهي تسبب ألماً شديداً، وتكون ملتهبة المظهر، وتظهر في أقل من أسبوع بعد العدوى.

٦- التورم الحبيبي اللنفى التناسلي: وهو مرض جنسي تناسلي مدة حضائه من (١) إلى (٦) أسابيع، ويبدأ بوجود حبة متنفخة بالماء صغيرة شفافة، وتظهر على الأعضاء التناسلية، وقد لا يلاحظها المريض.

٧- ورم حبيبي أربي: وهو مرض جنسي تناسلي مزمن على شكل بثور وفاقيع، ثم تتقرح ويحدث نبت جلدي مستمر بارز فوق الأعضاء التناسلية والعانة والمقعد والإلية والأرداف وفتحة الشرج.

مثال للعبرة

ولكي نتعظ نذكر هذه القصة على سبيل المثال : ذهب شاب إلى أحد البلاد الغربية للسياحة، واستأجر شقة مفروشة، فأخذت فتيات الليل تأتي إليه، فلم يستطع هذا الشاب أن يقاوم الإغراءات، فجرفه التيار، وانتهى به الأمر إلى الخروج من المعركة خاسراً حاملاً جراثيم مرض الزهري والسيلان.

وبعد سنوات تزوج، ولما لم تنجب زوجته، أخذها إلى أحد الأطباء، فطلب الطبيب تحليل السائل المنوي لديه، وكانت النتيجة أن جميع الحيوانات المنوية ميتة؛ لأن الأمراض قضت عليها، وأصبح العلاج معه لا يجدي.. فقال له الطبيب: هذا عقاب الله لك في الدنيا، وإن لم تتب وتطلب العفو والغفران، فعذاب الآخرة أشد.

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿﴾ [الفرقان: ٦٨- ٧٠].

* * *

أكل لحم الخنزير سبب من أسباب فقد الغيرة عند أكله

الأصل أن المسلم يطيع الله فيما أمر، وينتهي عما نهى عنه، سواء ظهرت حكمته سبحانه في ذلك، أم لم تظهر، قال تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وفي حكمة تحريم لحم الخنزير يقول الدكتور عبد الفتاح إدريس، أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر: حرم تناول لحم الخنزير، وتضافرت الأدلة على ذلك، ومنها قول الله سبحانه:

﴿قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وقوله تعالى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾

[المائدة: ٣].

فظاهر هاتين الآيتين يفيد حرمة تناول لحم الخنزير، إلا أن العلماء قالوا بحرمة تناول جميع أجزائه كذلك، وإن لم تكن من قبيل اللحم، وعللوا تخصيص اللحم بالذكر في الآيتين دون بقية أجزاء الخنزير بأن اللحم معظم المقصود من الخنزير، ولهذا فقد حكى الإمامان النووي وابن قدامة إجماع المسلمين على تحريم تناول أي جزء من الخنزير.

وقال ابن حزم: أجمعت أقوال العلماء على حرمة، فلا يحل أكل شيء منه، سواء في ذلك لحمه أو شحمه أو عصبه أو غضروفه أو حشوته أو مخه أو أطرافه أو غير ذلك منه.

وإذا كان الشارع قد بين العلة من حرمة تناوله بأنه (رجس)؛ أي: نجس، والنجس يجب على المسلم اجتنابه، إلا أنه لم يحرم لذلك فقط، وإنما حرم لخبثه، واشتماله على كثير من الأضرار التي يمكن أن تصل إلى حد إهلاك مَنْ تناوله، فقد أثبتت الأبحاث العلمية والطبية أن الخنزير من بين سائر الحيوانات يعد أكبر مستودع للجراثيم الضارة بجسم الإنسان،

وبالإضافة إلى ذلك فإن هناك داء أعظم وأخطر من تلك الجراثيم الذي هو داء الدياثة وعدم الغيرة .

يقول علم الطب الحديث: لعل أكل لحم الخنزير أحد أسباب انعدام الغيرة الجنسية بين الأوروبيين، وظهور الكثير من حالات ظواهر الشذوذ الجنسي؛ مثل تبادل الزوجات، والزواج الجماعي، ومن المعلوم أن الخنزير إذا ربي ولو في الحظائر النظيفة فإنه إذا ترك طليقاً لكي يرعى في الغابات، فإنه يعود إلى أصله، فيأكل الجيفة والميته التي يجدها في طريقه، بل يستلذ بها أكثر من البقول والبطاطس التي تعود على أكلها في الحظائر النظيفة .

إلى آكلي لحم الخنزير: يقول الدكتور حسين الموصلي الأستاذ في جامعة دمشق: إنه أجرى تجربة لبعض الدجاجات الموجودة في بعض الأرياف .

قال: وضعت خمس دجاجات في مكان، ووضعت معها ديكاً أي: ذكر الدجاج لمدة أسبوعين، ثم أحضرت ديكاً آخر بعد أسبوعين، ووضعت مع الدجاجات والديك الأول، فلما أراد الديك الثاني الاقتراب من الدجاجات، قفز عليه الديك الأول، وكاد أن يقتله لولا أن أنقذته منه على الفور .

قال الدكتور حسين: وفي اليوم الثاني وضعت مع العلف المركز لحماً مجففاً ومطحوناً من لحم الخنزير لمدة أسبوعين، وبعد هذه المدة، أحضرت الديك الثاني، ورميته مع الدجاجات والديك الأول، فلما اقترب الديك الثاني من الدجاجات، وراح يقفز عليها واحدة تلو الأخرى وقف الديك الأول جانباً ينظر إليه دون أي حراك، بل وكأنه يتمتع بتلك المشاهدة، وما ذلك إلا لأنه أكل من لحم الخنزير الذي هو فاقد للحياء والغيرة والمروءة.

مثال آخر: ولعل بعضنا سمع بتلك الحادثة التي حصلت مع الشيخ محمد عبدو مفتي الديار المصرية، حيث سئل مرة في إحدى زيارته إلى فرنسا عن سبب تحريم لحم الخنزير في الشريعة الإسلامية، فأمر بإحضار كبش ونعجة، ووضعهما سوية في حظيرة واحدة، وتركهما فترة حتى استأنس كل منهما بالآخر، وصارت بينهما علاقة جنسية، ثم أدخل كبشاً غريباً إلى الحظيرة، فحاول هذا أن ينال من النعجة، فتصدى له الكبش الأول، ومنعه من الاقتراب منها، ثم قام الإمام بإعادة التجربة نفسها مع خنزير ذكر دخل ليمارس العلاقة الجنسية مع أنثى أمام ذكرها الأول الذي لم يمانع إطلاقاً ولم يعترض على اعتداء ذكر

غريب على أنثاه التي كانت معه ، وهنا التفت الإمام إلى سائله قائلاً: هكذا من يأكل لحم خنزير ، إنما يرث منه الخسّة والبلادة وعدم الغيرة .

ومما يؤكد صحة هذه الملاحظات والنتائج أن المجتمع الغربي الذي يستهلك كميات كبيرة من لحم الخنزير في غذائه اليومي قد ولّد لهم إباحية شبيهة بالتي في الخنزير ، فترى أن مشاعر أي منهم لا تهتز لدى رؤية أحد من أهله مع رجل غريب ، وهو يعلم - بل هو متأكد - أن هناك علاقة مشبوهة بينهما ، بينما هذه العادة معدومة تماماً لدى المجتمعات الإسلامية النظيفة بسبب عدم تناول لحم الخنزير .

فسبحان الله خير القائلين :

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ
لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٣] .

وأما الافتراء والكذب والبهتان الحاصل في أمريكا وإسرائيل من تعليم أطفالهم ورجالهم أن محمداً ﷺ حرّم على المسلمين أكل لحم الخنزير ، وذلك لما حدث معه في ذات ليلة حمراء كان قد شرب الخمر حتى فقد وعيه ، وخرج إلى الطريق في ظلمة الليل ، فاصطدم بخنزير ، فنطحه برأسه حتى وقع على

الأرض والدم يسيل منه ، وفي الصباح عندما استيقظ وأفاق من تلك الخمرة وجد نفسه يسبح في بحر من الدم ، فأمر المسلمين بعدم أكل لحم الخنزير ، وأن هذا التحريم من عند الله وليس من عنده ؛ لما حدث من إهانة لهذا النبي .

انظروا أمة الإسلام إلى هذا الحقد الضغين لله ولرسوله ولدينه وللمسلمين من أجل شهوة واحدة لا يستطيعون التخلي عنها وضعوا هذه الأكاذيب والافتراءات على لسان رسول الله ﷺ .

* * *

الإيدز مرض العصر

وتحريم الزنى حرص الإسلام كل الحرص على إيجاد مجتمع عفيف طاهر، لا تثار فيه الشهوات، ولا تنتهك فيه المحرمات، وذلك حفاظاً على الأعراض من التدنيس، والأنساب من الاختلاط، فسن التشريعات التي تكفل المحافظة على هذا الهدف السامي، وأمر بالحجاب، وغيض البصر، ورغب في الزواج، وشرع الحدود.

ومن أجل ذلك جاء التحذير في كتاب الله من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وجاءت أحاديث المصطفى ﷺ تبين عاقبة إشاعة الفاحشة وإعلانها بين الناس، ومنها قوله صَلَّى اللهُ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خمس بخمس: ما نقض قومُ العهدَ إلا سلطَ عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت،

ولا طففوا المكيال إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر»^(١).

وفي رواية ابن ماجه والحاكم، وهي صحيحة، بلفظ: «لم تظهر الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا...».

وجاء العلم الحديث والواقع المعاصر بتأكيد معنى الحديث، وتصديق نبوة المصطفى ﷺ؛ حيث لم يدرك الناس حقيقة ذلك إلا في العقدين الأخيرين من القرن العشرين الذي انتشرت فيه الفواحش بصورة مروعة، وتفشت كثير من الأمراض الجنسية التي لم تكن معهودة من قبل، وكل ذلك بسبب ظهور الفاحشة وإعلانها، فكان أول ظهور لمرض (الزهري) في أثناء الحرب الإيطالية الفرنسية، عندما انتشر الزنى بين الجنود، وسماه الإيطاليون: الداء الفرنسي.

وعندما غزا الاستعمار الغربي البلاد العربية، حملوا معهم هذا الداء، فأطلق عليه العرب آنذاك: الداء الإفرنجي،

(١) رواه الطبراني في «الكبير» عن ابن عباس، وهو حديث حسن.

ولا يزال هذا الاسم مستعملاً حتى الآن .

وفي العصر الحديث ظهر مرض (الهربس) كوباء جنسي واسع الانتشار، حتى إن معدل الإصابة السنوية بهذا المرض في الولايات المتحدة تصل إلى نصف مليون حالة .

وفي عام (١٩٧٩) ظهر في الولايات المتحدة ولأول مرة مرض فقدان المناعة المكتسبة، والمعروف باسم (الإيدز)، وهو فيروس يتتبع كريات الدم البيضاء المدافعة عن جسم الإنسان، فيدمرها الواحدة تلو الأخرى، حتى يفقد الجسم أهم وسائل الدفاع، ويصبح بعد ذلك عاجزاً كل العجز عن مقاومة الأمراض التي يتغلب عليها الجسم السليم في الظروف العادية، ويظل صاحبه كذلك حتى يقضي عليه بالموت بعد معاناة طويلة وآلام مبرحة قد تطول وقد تقصر، بسبب انهيار جهاز المناعة في الجسم .

سرعة انتشار الإيدز: وقد انتشر هذا المرض بسرعة رهيبية في أوساط الشاذين جنسياً، وكان عدد المصابين بهذا المرض إلى بداية عام (١٩٨١م) لا يتجاوز العشرات، وأما اليوم، فقد وصل العدد إلى ملايين الحالات، ولم يتمكن الأطباء حتى الآن من اكتشاف علاج يمكنه القضاء على فيروس الإيدز، وكل

ما توصلوا له هو إيجاد المسكنات التي من شأنها تخفيف أعراض المرض المؤلمة جداً.

كل ذلك على الرغم من أنه قد تم القضاء على كثير من الأمراض المعدية في هذا العصر نتيجة التقدم في الطب والعلاج، إلا أن الأمراض الجنسية تظل حتى الآن من أكثر الأمراض المعدية انتشاراً في العالم وصعوبةً في العلاج.

جاء في مرجع (مرك الطبي): (أن الأمراض الجنسية هي أكثر الأمراض المعدية انتشاراً في العالم، ويزداد في كل عام عدد المصابين بها، وذلك منذ عقدين من الزمن تقريباً، وتقدر منظمة الصحة العالمية عدد الذين يصابون بالسيلان بأكثر من (٢٥٠) مليون شخص سنوياً، كما تقدر عدد المصابين بالزهري بـ (٥٠) مليون شخص سنوياً، ويقدر مركز (أتلانتا) لمكافحة الأمراض المعدية في ولاية (جورجيا) بالولايات المتحدة عدد المصابين بالسيلان في الولايات المتحدة بـ (٣) ملايين شخص سنوياً، وعدد المصابين بالزهري بـ (٤٠٠) ألف شخص سنوياً.

إضافة إلى ظهور أمراض أخرى مختلفة ومتنوعة بسبب انتشار الفاحشة وشيوعها، وانتشار الشذوذ الجنسي في البلاد الإباحية، وكل ذلك مصداق لقول المصطفى ﷺ: «لم تظهر

الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون
والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا...»
﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ، وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾

[يوسف: ٢١].

* * *

الزنى في الحضارة الغربية

أولاً: المرأة اليهودية تحارب العرب والمسلمين عن طريق الجنس
إن المرأة اليهودية في الكيان الصهيوني المحتل . . لا تألو
جهداً في محاربة العرب والإسلام والمسلمين وفق خطط
صهيونية تتنافى كلياً مع الأخلاق والآداب والشرف والفضيلة،
وذلك لإضعاف عزائم المسلمين، وإغرائهم، وكسر شوكتهم
أيما وجدوا في هذا العالم؛ إذ أن اليهود مقتنعون تماماً بأن
الإسلام مصدر قوة للمسلمين، لذلك فهم يحاولون منذ مئات
السنين إفراغ الإسلام من مضمونه الإسلامي مركزين جهودهم
على المرأة للقيام بهذه المهمة .

ويعبّر أحد كبار الماسونية عن ذلك الدور بقوله :

كأس وغانية تفعلان في تحطيم الأمة المحمدية أكثر مما

يفعله ألف مدفع، فأغرقوها في حبّ المادة والشهوات^(١).

ويقول آخر: يجب علينا أن نكسب المرأة، فأى يوم مدت
إلينا يدها، فُزنا بالمراد، وتبدد جيش المنتصرين للدّين^(٢).

ثانياً: آثار أدب الجنس في الغرب

نشرت «حضارة الإسلام» في المجلد الثاني (ص ٤٨٨)

ما يلي:

أصدرت الجمعية البريطانية أوامرها بسحب كتاب
«يتزوجون» من السوق، وهو الكتاب الذي جاء فيه أن العذرية
(البكارة)^(٣) بين الفتيات الإنجليزيات أصبحت (مودة) قديمة،

(١) «المرأة في إسرائيل بين السياسة والدّين» تأليف: باسمة محمد حامد.

(٢) «أختي المسلمة من أمرك بالحجاب» (ص: ١٦). كتيب صغير طبع في جدة.

(٣) حدّثني صديق لي أنه عاش في دولة غربية زمناً طويلاً، ومن خلال
صداقاته معهم، حدث أن تزوج واحد منهم بفتاة غربية مثله، ولكنّ
الغريب في هذا الزواج أن الفتاة العروس بلغت الخامسة والعشرين
وما زالت بكرأ لم يمسه شاب، والأغرب من ذلك أن الزوج عندما علم
بذلك ما كان منه إلا أن طلقها في الحال، وتعدّر لذلك بأنه لا يملك
الوقت الطويل لتعليمها عملية الاتصال الجنسي، فيجب عليها أن تمارس
هذا الشيء قبل الزواج لا بعده!!

وقد أعلن مؤلفا الكتاب استقالتهما من الجمعية احتجاجاً على مصادرتة .

ونشرت في الصفحة نفسها ما يأتي :

زاد عدد الروايات في بلاد الغرب زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة، وقد تبين أن معظم إنتاجهن من الروايات الغربية الماجنة، وقد صرح أحد الناشرين الإنجليز بأنه يتعامل مع أربعين كاتبة ينشر لهن مئتين وخمسين رواية كل سنة، ويبيع منها نحو مليون نسخة، تشتري دور الكتب العامة نحو ربعها، ودلت الإحصاءات على أن أكثر مستعيري هذه الكتب (من دور الكتب العامة) نساء في أواسط العمر حرمن من الزواج، أو فتيات وفتيان في سن المراهقة .

ثالثاً: مكائد يهودية قديمة

الدعوة إلى سفور المرأة المسلمة كانت أول ما كانت دعوة يهودية في المدينة المنورة أيام الإسلام الأولى فيها بعد نزول آيات الحجاب وفرضها على المسلمين، وذلك لما يحملونه من الحقد اللعين ضد الإسلام والمسلمين؛ لأنهم يعلمون من أنفسهم أنهم هم شرُّ البرية .

كان من أمر بني قينقاع^(١) أن امرأة من العرب قدمت بجلب^(٢) لها، فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها، فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها، فعقده إلى ظهرها، فلمّا قامت، انكشفت سوءتها فضحكوا بها، فوثب رجل من المسلمين إلى الصائغ فقتله، وكان يهودياً، فشدّ اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع^(٣).

رابعاً: تجارة النساء^(٤)

(الرقيق الأبيض)

أصبحت تجارة النساء، أو ما يسمى (بالرقيق الأبيض) في الكيان الصهيوني، وخلال السنوات الأخيرة تشكل ظاهرة

(١) فئة من اليهود كانوا في المدينة المنورة، عاهدوا رسول الله، ثم نقضوا العهد.

(٢) ما يُجلب للأسواق لبيّناغ فيها.

(٣) «تهذيب سيرة ابن هشام» (ص: ١٥٥)، مؤسسة الرسالة.

(٤) «المرأة في إسرائيل بين السياسة والدين» باسمه محمد حامد (ص: ٩٠ - ٩١).

إجرامية منتشرة على نطاق واسع، وهي التجارة التي اشتهر بها اليهود عبر التاريخ الحديث، وهمنوا عليها في العالم كله، ويتفاخر الكثير من المؤرخين اليهود بتلك التجارة، ويعتبرونها مثلاً جيداً على العبقريّة والذكاء اليهوديين، وحول هذا الموضوع كتب (مارك رفائيل) في كتابه «اليهود واليهودية في الولايات المتحدة، تاريخ توثيقي»:

.. (لعب التجار اليهود دوراً كبيراً في تجارة الرق، فقد كانوا مسيطرين على هذه التجارة في جميع المستعمرات الأمريكية، سواء كانت فرنسية، أم بريطانية أم ألمانية).

ويقول البروفيسور الإسرائيلي (مناحيم أمير) - الخبير في علم الإجرام -: إن الكيان الصهيوني يأتي بالمرتبة الثالثة من حيث حجم التجارة بالنساء عالمياً..

وتصف الصحفية (شيرى ماكوير) ما يحدث من دعارة في الكيان الصهيوني قائلة:

(.. إنها سوق نخاسة صهيونية صرفة تعبر عن انحدار أخلاقي وإنساني من الدرجة الأولى)

وبحسب الكثير من التقارير العالمية الأخرى - فإن إسرائيل تحتل المرتبة الثالثة على مستوى العالم في حجم هذه التجارة؛

إذ تقدر الأموال المتداولة في سوق النساء بأكثر من مليار دولار سنوياً. . وتقف وراء هذه التجارة شركات يهودية، ومصدر هذه التجارة اليوم هي أوروبا الشرقية.

وينظر جنرالات الكيان الصهيوني إلى المجندة الإسرائيلية نظرة ازدراء، فهم يرون أنها تستطيع أن تخدم وطنهم المزعوم عبر علاقاتها المشبوهة التي ميزتها من غيرها من نساء العالم عبر التاريخ؛ بدليل الأنباء التي تظالعا بها الصحف العالمية كل يوم، والتي تتحدث عن انتشار الإدمان والإيدز في أوساطهن بشكل متزايد.

وقد انتقدت منظمة العفو الدولية الموقف السلبي للحكومة الصهيونية في معالجة هذه الظاهرة؛ لأنها لم تقدم مرتكبي هذه الانتهاكات للمحاكمة، وبدلاً من ذلك تعامل هؤلاء النسوة على أنهم (مجرمات)، وتحتجزهن لفترات طويلة في مراكز الشرطة أو السجون، وهو ما دفع الكثيرات منهن إلى عدم إبلاغ الشرطة أو الشهادة في المحكمة خوفاً من أن يزوج بهن في السجن، أو يرحلن، أو يتعرضن لمزيد من انتهاكات حقوق الإنسان داخل إسرائيل أو خارجها. .

وقالت المنظمة في تقرير لها:

إن الحكومة تعامل هؤلاء النسوة كما لو كنَّ لسن بشراً لديهن حقوقٌ مثل كل إنسان، والسلطات مسؤولة عن اتخاذ إجراء لحمايةهن من الاسترقاق، ومن الحرمان من الحرية، والتعرض للعنف .

.. وفي تقرير لها صدر (عام ٢٠٠٠) أكدت المنظمة أن الكثير من النساء والفتيات اللواتي جلبن من بلدان الاتحاد السوفييتي السابق وأوروبا الشرقية وبعض الدول الآسيوية والأفريقية للعمل في (إسرائيل) قد تحولن إلى (سلع) .

حيث يُجلبن ويبعن بالمعنى الحرفي للكلمة مقابل ألوف الدولارات، أو يحتجزن ليسخرن في العمل كالرقيق حتى يسددن ديوناً تسجل عليهن، ويحبسن في شقق، وتسحب منهن جوازات سفرهن وتذاكر سفرهن، والكثيرات منهن يتعرضن لضروب شتى من العنف والاضطهاد، ولم تحظ قضية الاتجار في النساء باهتمام الجهات المسؤولة عن تطبيق القانون في إسرائيل طوال سنوات عديدة، وحتى اليوم لم تنشأ إدارة في الشرطة الصهيونية لمعالجة هذه الظاهرة.. ولا تقتصر تجارة النساء على العمل في البغاء، بل تفاقم الأمر إلى حد إجبار النساء على العمل دون مقابل كخدمات في المنازل، لكن هذه

التجارة الرائجة في إسرائيل تزدهر برعاية الحكومة وتحت أنظارها، حتى إن بعض المسؤولين الصهاينة الكبار في - الحكومة والموساد - متورطون في هذا الأمر، لكنهم يعاملون وكأنهم فوق القانون . .

وفي أعقاب قيام المنظمات النسائية الإسرائيلية بجهود حثيثة لحشد التأييد على مدى سنوات، قام البرلمان الإسرائيلي (الكنيست) بتعديل قانون العقوبات؛ ليجعل من بيع الأشخاص وشرائهم بغرض الدعارة (جريمة جنائية)؛ ولكن القانون لم يكن له تأثير يذكر على حياة العشرات من النساء اللاتي ما زلن محتجزات في سجون إسرائيل ريثما يتم ترحيلهن . .

. . وبرغم تعديل القانون . . ظلت الحكومة الإسرائيلية تعامل النساء اللاتي وقعن فريسة لتجارة الرقيق الأبيض باعتبارهن مجرمات لا ضحايا، و(أجنبيات يقمن بصورة غير قانونية)، وقد قامت بسجن العشرات منهن . .

. . ولم يكن القانون رادعاً بالشكل الكافي لتجار الرقيق الأبيض الذين واصلوا جلب مئات من النساء والفتيات من دول الاتحاد السوفييتي السابق وشرق أوروبا لتشغيلهن في أعمال السخرة أو في بيوت الدعارة . .

.. إلا أن إسرائيل اضطرت للاستجابة قليلاً للضغط الدولية بهذا الشأن، وبدأت في ملاحقة عدد قليل من تجار الرقيق الأبيض، غير أنها فشلت في حل المشكلة من أساسها؛ بسبب فشلها في توفير الحد الأدنى من الضمانات المطلوبة لضحايا تجارة الرقيق الأبيض؛ مثل: حماية الشهود، أو المساعدة القانونية، أو الإعفاء من الترحيل، أو التوطين في بلد ثالث.

وتسعى شبكات الدعارة الصهيونية اليوم إلى توسيع دائرة نشاطها الخطير في المنطقة العربية، خصوصاً وأن الاحتلال الأمريكي للعراق بات يؤمن للأصابع الصهيونية الممتدة في كل مكان الغطاء الملائم للتغلغل في كل الاتجاهات، وخاصة في أرجاء المنطقة العربية.

خامساً: النساء في قبضة المافيا

انتشرت (الدعارة المنظمة) في إسرائيل بين عامي (١٩٩٠ - ٢٠٠٠) بشكل لافت وغير مسبوق، خصوصاً وأن إسرائيل أصدرت عام (١٩٨٠) قانون إباحة الدعارة، وبموجبه وتحت ستار قانوني تقوم السلطات الإسرائيلية بتنظيم الدعارة ونشرها،

ورعاية العاهرات وحمائتهن أيضاً مقابل ضرائب محددة يدفعنها
لخزينة الدولة! .. ففي إسرائيل اليوم عشرات الآلاف من النساء
الروسيات اللواتي أغرين بالقدوم إلى تل أبيب بحجة العمل،
أو زيارة الأماكن المقدسة .. لكنهن - وحسب تقارير الشرطة
الإسرائيلية - يفاجأن بأنهن وقعن فريسة لعصابات المافيا التي
تحتجزهن وتصادر جوازات سفرهن وتجبرهن على امتهان
البغاء، أو تبيعهن بأسعار تتراوح بين ٥ - ١٠ آلاف دولار للفتاة
الواحدة.

وقد وجدت بائعات الهوى الإسرائيليات أنفسهن عاطلات
عن العمل، فخرجن أوائل العام (٢٠٠٣) بمظاهرة غاضبة
احتجاجاً على البطالة، وللمطالبة بإنصافهن من شقراوات
روسية اللواتي يقعن فريسة الإعلانات التجارية البارقة التي
تنشرها كبريات الصحف في دول الاتحاد السوفيتي السابق،
والتي تكون فيها الدعاية على النحو التالي:

(مطلوب شابات جميلات لعمل مميز في إسرائيل،
والمرتب خمسة آلاف دولار في الشهر)^(١).

(١) نقلاً عن كتاب «المرأة في إسرائيل بين السياسة والدين»: (ص: ٩٥).

سادساً: البغاء في إسرائيل بالأرقام^(١)

قال تعالى في بني إسرائيل الذين لعنوا من قبله سبحانه لتفشي المنكر بين ظهرانيهم، وعدم تناهيهم عنه :

﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾
[المائدة: ٧٨].

وقال تعالى: ﴿ فَأَعْتَبُوا يَتَأُولَى الْأَبْصَارِ ﴾ [الحشر: ٢].

نذكر لكم هذه الأعمال التي يقومون بها، لا لأنها غامضة عنكم غير مكشوفة، بل كل العالم يعرفها بوضوح، وهي أن اليهود هم قتلة الأنبياء، يفعلون ذلك وأكثر من ذلك، ولكننا نذكر هذه الأعمال للذكرى، كي لا ننسى أن وراء كل مصيبة نزلت أو تنزل بالمسلمين هي مدبرة أو مخطط يهودي، وأنهم يفعلون الأعمال القذرة، ثم ينقلونها إلينا على أنها صورة حسنة وفعل جميل.

١- نحو ٣٠٠٠ امرأة يتاجر بها كل عام في إسرائيل.

٢- وفي كل شهر يزور نحو مليون رجل مراكز الدعارة.

(١) « المرأة في إسرائيل بين السياسة والدين » (ص : ٩٧-٩٨).

٣- السن المتوسط للمرأة العاملة في البغاء هو ٢٢ سنة .

٤- قدر تقرير برلماني صهيوني عدد من يتم استعبادهم في سوق تجارة الرقيق الأبيض في الكيان الصهيوني بحوالي ثلاثة آلاف امرأة، معظمهن من الاتحاد السوفيتي السابق، وتقدر الأموال المتداولة في هذه السوق بأكثر من مليار دولار سنوياً .

٥- والسماسرة الذين يقومون بتهريب الروسيات يحصلون على ٣٠٠ دولار مقابل كل فتاة .

٦- احتلت إسرائيل (عام ٢٠٠٠) مكاناً عالياً في (القائمة السوداء) للدول المتعاطية بتجارة النساء المسماة بـ: (العبودية الحديثة)، وفي أعقاب تشريع قانون منع التجارة بالإنسان وتشديد فرض القانون (نزلت) إسرائيل فقط إلى مستوى (متوسط)!!

٧- تصدر المحاكم الإسرائيلية أحكاماً خفيفة - بحق المتورطين في هذه التجارة - لا تتجاوز السجن لمدة ١٨ شهراً! كما يلاحظ أن هذه الأحكام الخفيفة تصدر ضد السماسرة الصغار. أما المتورطون الكبار، فهم فوق القانون .

٨- كشف أحد التقارير المقدمة للكنيست الصهيوني أن ٤٤٪ من النساء الأجنبية اللاتي يمارسن الدعارة في الكيان، أكدن أن رجال الشرطة زبائن لديهن في بيوت الدعارة، بل إن

١٣٪ منهم أكد أن هناك علاقات صداقة حميمة تجمع بين رجال الشرطة والقوادين؛ حيث إن ٣ نساء أكد أنهن شاهدن السمسار يعطي نقوداً لأحد رجال الشرطة.

٩- وتحصل المرأة في بيت الدعارة على مبلغ يتراوح بين ٢٥ و ٣٠ دولاراً، ويستولي السمسار على نسبة تتراوح بين الثمانين إلى التسعين في المئة من هذا المبلغ.

١٠- يتراوح سعر كل امرأة بين ٤٠٠٠ و ١٠.٠٠٠ دولار، والأمر متعلق بجمالها وسنها، وأغلب ضحايا التجارة لم يعملن بالبغاء في بلدانهم الأصلية..

١١- أفادت صحيفة (يديعوت أحرونوت) الإسرائيلية أن هذه التجارة المحرمة أصبحت تحكمها قوانين خاصة، فمن تعمل في المهنة لمدة عام دون إثارة مشاكل مع الزبائن تحصل على إجازة لمدة أسبوع، تقضيها في فندق ٥ نجوم بتل أبيب، أما من تثير غضب العملاء، فإنها تتعرض للعقاب والغرامة، وتزيد عدد ساعات عملها إلى ١٢ ساعة..

١٢- اعترف وزير القضاء الصهيوني (يوسيف تومي لبيد) أن لدى الوزارات معلومات تؤكد أن تجار النساء في (إسرائيل) يعملون على تصدير فتيات إلى الخارج لتشغيلهن مومسات.

وقال لبيد في بيان أصدره بمناسبة اليوم السنوي لمكافحة الاتجار بالبشر: إن المعطيات المتوفرة لدى الوزارة تشير إلى وجود (٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠) مومس يعملن في (إسرائيل)، غالبيتهن تم تهريبهن من دول الاتحاد السوفيتي السابق^(١).

سابعاً: المرأة في إسرائيل النساء يَقُمْنَ بأدوار الرجال

حول وضع المرأة الإسرائيلية تفيد التقارير الأمنية في تل أبيب، أنه بعد حرب أكتوبر (١٩٧٣) تعلمت النساء (اضطراباً) قيادة الحافلات الكبيرة، وقمن بالتالي بأدوار السائقين الرجال في وسائل النقل العامة.

وبسبب الحرب أيضاً، ونقص عدد الرجال.. بدأت النساء تنضم أكثر، وبشكل غير مسبوق إلى المجالات الصناعية والزراعية التي كانت قبل هذا التاريخ حكراً على الرجال.

ففي عام (١٩٧٩) قدرت الزيادة في هذا المجال بنحو (٧٠٠٠) امرأة^(٢).. وبدأت المرأة تعمل في كل شيء تقريباً؛

(١) «المرأة في إسرائيل بين السياسة والدين» (ص: ٩٧-٩٩).

(٢) لا ننسى أن عدد اليهود في إسرائيل قليل، وهذا الرقم بالنسبة للعدد الموجود فهو كثير.

كأعمال البناء والحقول والتجارة والحدادة والدهان وقيادة الحافلات الكبيرة وتصليح السيارات والميكانيك والأدوات الكهربائية. ووجدت الإسرائيلية نفسها في أعمال (رجالية) مرهقة تتناقض مع الطبيعة النفسية والفيزيولوجية للمرأة^(١).

إذن أين حرية المرأة وسلامتها والمحافظة عليها إذا كانت تعمل بتلك الأشغال الشاقة التي تعب منها الرجل لشدة صعوبتها؟!!



ثامناً: هؤلاء هم أعداء المسلمين

يجب على أنصار الفضيلة أن يعلموا أن هؤلاء هم أعداء المسلمين.

قبضت الحكومة المصرية على عشرين من الأجانب أكثرهم من الإيطاليين والإيطاليات يسكنون أحياء الأزبكية وعابدين

(١) «المرأة في إسرائيل بين السياسة والدين»: (٨٩). وردت هذه الملاحظات في مقال بعنوان: (التأثيرات التراكمية للصراع العربي اليهودي على المجتمع الإسرائيلي) بقلم (بارو خكيملينغ) (ص ٤٣) من كتاب «المجتمع الإسرائيلي ومؤسسته العسكرية».

وياب الشعرية في القاهرة؛ لأنهم يتجرون بإغواء الأعفاء والعقيقات، ويقذفونهم في سبيل البغاء، وقد سيق هؤلاء العشرون إلى سجن الأجانب، ثم أرسلوا مكبّلين بالحديد إلى الإسكندرية؛ لإبعادهم عن المملكة المصرية بأول باخرة.

وهؤلاء المجرمون تابعون لثقافات منظمة موجودة في أوروبا، لا عمل لها غير الاتجار بالأعضاء، ويتظاهر الذين تستخدمهم في مختلف البلدان بأنهم من كبار الأغنياء، وينفقون عن سعة عند الضرورة؛ ليكفوا عنهم بذلك الشرطة^(١).

وهذه الجمعيات والمنظمات موجودة في كل زمان ومكان؛ لأن الغاية موجودة منذ زمن قديم، وهي قتل المسلمين أينما كانوا، وبأي وسيلة كانت.

(١) «مجلة الفتح»، العدد الثامن ٢٦ المحرم سنة ١٣٤٥هـ/ ٥ أغسطس ١٩٢٦. تحت عنوان (مكافحة البغاء). انظري يا أمة الإسلام كيف أن أمة الغرب الملحدة تحيك لنا، المكيدة من عشرات السنين، بل من مئات السنين، وليس (جورج بوش) هو الوحيد، بل هناك الآلاف الكثيرة من أمثاله يدبرون لنا المؤامرات المتتالية!!

تاسعاً: تشيكيا تتجه نحو إقرار شرعية تجارة الجنس في البلاد^(١).

عاشراً: من بريتوريا إلى واشنطن

الفضيلة تستغيث

نتيجةً لانتشار الرذيلة والفساد: تشير الأرقام والإحصاءات إلى ارتفاع معدلات حالات الاغتصاب في جنوب إفريقيا، حيث ذكرت الأبحاث أنه في كل نصف دقيقة تغتصب امرأة في ذلك البلد المتحرر حديثاً من أسر التفرقة العنصرية، وقالت إحدى الصحفيات، وتدعى: (تشارلين سميث): إن الدول حل عليها عندما قام رجل يحمل ساطوراً باقتحام دارها، وأوثق يديها واغتصبها، وبعد الاغتصاب واجهت (سميث) ممرضات بيروقراطيات، ومستشفيات سيئة التجهيز تتولى علاج ضحايا الاغتصاب بالعقاقير المضادة للإيدز.

تعد جنوب إفريقيا من أكثر الدول المبتلاة بالجريمة في العالم، حيث يحدث الاغتصاب بها بمعدل (١١٦) حالة لكل

(١) انظر: موقع كفاية، على الشبكة العالمية لغبكونية (الإنترنت).

(١٠٠.٠٠٠) فرد، وهو تقريباً ضعف المعدل السنوي لجرائم القتل، والذي بلغ في عام (١٩٩٨ م) (٥٩) حالة لكل (١٠٠.٠٠٠) فرد!.

وقد أشار أحد الاستطلاعات الذي أجري على طالبات إحدى المدارس العليا أن (٦٠٪) من الفتيات يتوقعن أن يغتصبن قبل التخرج!

وتقدر الجهات الأمنية عدد حالات الاغتصاب التي يتم الإبلاغ عنها بأنه لا يتجاوز (٩٪) من إجمالي حالات الاغتصاب التي تقع بالفعل في جنوب إفريقيا، مما يرفع العدد الإجمالي للنساء والفتيات المغتصبات كل سنة إلى أكثر من (مليون) من مجموع السكان الإناث في ذلك القطر.

من جهتها أشارت جمعية (مناهضة اغتصاب النساء) إلى أن الشرطة عادة ما تنقص في تقديراتها العدد الحقيقي لضحايا الاغتصاب، ففي مقابل كل حالة اغتصاب يتم الإبلاغ عنها فإن هناك (٣٥) ضحية أخرى تلتزم الصمت! ومن نتائج الاغتصاب انتشار الإيدز، حيث إن واحداً من كل ثمانية أفراد بالغين في جنوب إفريقيا مصاب بفيروس (HIV)، وارتفعت نسبة العدوى إلى (١٥٠٠) في اليوم.

وتقول التقارير: إن معظم ضحايا الاغتصاب في جنوب إفريقيا لا يستطيعن تحمل تكلفة العقار المضاد للإيدز الذي يتراوح سعره بين (٢٠٠٠ إلى ٤٠٠٠) راند؛ أي: (٣٣٠) إلى ٦٦٠ دولاراً)، وهو عقار غير مدعوم من جانب الحكومة التي تعرضت لانتقادات حادة من قبل الأحزاب المعارضة، وذلك لفشلها في منع وقوع جرائم الاغتصاب. . . وكذلك لقصورها في تجفيف منابع الجريمة واحتواء آثارها بسرعة، فالنظام القضائي مثقل، وليس لديه الإمكانيات الكافية للبت السريع في القضايا، والمستشفيات سيئة التجهيز، وتسود البلاد ثقافة الصمت واللامبالاة حيال الفشل في إدراك أن الاغتصاب جريمة خطيرة!!

من ناحية أخرى أظهرت إحدى الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية تم إعدادها بتكليف من وزراء العدل والصحة والشؤون الاجتماعية: أن قرابة (١٨٪) من النساء (١٧. ٧ مليون امرأة) في الولايات المتحدة اغتصبن، أو تعرضن لمحاولات اغتصاب في مرحلة ما من مراحل عمرهن. ويذكر أكثر من نصف ضحايا الاغتصاب أنهن كن تحت سن (١٧) عندما تعرضن للاغتصاب للمرة الأولى!!

وقد علقت وزيرة الشؤون الاجتماعية والصحية الأمريكية

(دونا شلالا) على هذه الأرقام قائلة: إن كل رقم في هذا المسح يمثل بناتنا وأمهاتنا وجاراتنا، وعلينا أن نعترف بأن العنف (الذي سببه الاختلاط والتحرر) ضد النساء أضحى مشكلة اجتماعية بارزة.

على صعيد آخر أشار المسح الذي أجراه مركز بحوث السياسات، ومقره (ديفر) تحت عنوان: (العنف القومي ضد النساء) إلى أن أكثر من نصف النساء تعرضن لاعتداء بدني في مراحل مختلفة من حياتهن تتراوح بين الصفع على الوجه، واللكمات، ووصل إلى استخدام الأسلحة النارية.

وتضمن المسح المذكور إجراء مقابلات مع حوالي (٨٠٠٠ رجل و٨٠٠٠ امرأة)!! ألا يحق لنا أن نقول: الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به كثيراً من خلقه . . وأن نردد قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

حادي عشر: رأي شبابنا في المرأة الحديثة

المتأثرة بالحضارة الغربية

سئل شاب مسلم مثقف بعض الشيء عن المرأة الحديثة؟

- يقولون: إن وراء كل رجل عظيم امرأة، فما رأيك؟

- أجاب: يقولون ذلك، ولكن المرأة لا تضع رجلاً، بل تضع أطفالاً.

- إذن ليس في حياتك امرأة؟

- أجاب: كلا، فإنهن لا يستحقن ذلك، فالمرأة المثالية التي كانت في القرون الماضية^(١) قد زالت من الوجود، والمرأة اليوم لا تبحث إلا عن الزواج والمال والسيارة الأنيقة والمنزل الفخم والشهوات والملذات، وعندما أجد المرأة التي عرفها أبي وجدي بدينها وأدبها وخلقها، عندها أدخل تلك الفتاة في حياتي.

(١) المرأة المثالية الماضية هي التي تربت على خلق النبوة، وعلى العفاف والطهر، وإن هذه الحياة الدنيا إنما هي لعب ولهو لمن أراد الحياة الدنيا فقط، وأما من أراد الحياة الآخرة، فلا يكثر لزخرف الحياة، كما كانت النساء الصالحات من قبل؛ كأزواج النبي ﷺ وغيرهن، عندما كانت تمر الليالي والأيام عليهن ولا يوجد في بيوتهن نار من أجل صنع الطعام، وهن صابرات محتسبات أن الرزق من الله مقسوم، ولن ينال الإنسان إلا ما كتب له. أما اليوم وفي القرن الحادي والعشرين ومع كشف كل ستار مزيف؛ لم تزل المرأة عمياء صماء لا تحب أن تقتدي إلا بأهل الفجور والطغيان.

ثاني عشر: الناس هناك يسرون

في جنازة هُمُ الأمواتُ فيها^(١)

(بيتو لاهايت) عجوز في الخامسة والسبعين، من أصل إيرلندي، وتعيش منذ خمسين عاماً في مدينة (أوتاوا) الكندية، تقول: إنني لا أستطيع أن أفعل شيئاً سوى أن أرى هؤلاء الشبان الذين يرتطمون بهذا الواقع الجاف، أخشى أن يكرهنا أبناءنا، ترى لماذا يكرهوننا؟ لقد أرغمناهم كي يأتوا إلى هذا العالم عندما فقد هذا العالم كل سطوع وحرارة.

إنني أعيش وحيدة.. أولادي وأحفادي يعيشون في (مونتريال)، أتلقى منهم الرسائل بانتظام، وأشعر أن عملية تناول الرسائل باتت ميكانيكية؛ لأنها خالية من الود الحقيقي.. هذا ليس ذنبهم..

* أعود ستين عاماً إلى الوراء، عندما كانت حياتنا أشبه بالمهرجان الدائم، الآن تبدل كل شيء، ويبدو أن الناس كلهم يسرون (في جنازة هم الأموات فيها).

(١) «المرأة المسلمة» للشيخ البنا.

ثالث عشر : طفلة تفكر في الهروب من عالم الغرب^(١) .

(سوزان ليليث) طفلة أمريكية في الثانية عشرة من العمر، تقول: إنني لا أرى والدي كثيراً، وهو مرهق باستمرار، وكذلك أُمي .

عندما أبلغ الثامنة عشرة أريد أن أهاجر وحيدة إلى الهند . المدرسة قالت لي : إن البيوت هناك كثيرة، وإن الناس يجلسون في الطرقات ويتحدثون، المدرسة قالت لي أيضاً: إن الهنود يقدسون البقرة، وأنا لم أر بقرة في حياتي إلا على شاشة التلفزيون أو في الكتب، لا أريد أن أبقى هنا . . لا أريد أن يتجعد وجهي مثل أمي، إنني أنوي السفر إلى الشرق .

إنه لمن الغريب والعجيب - إخوة الإسلام - أنَّ عالم الغرب يحب أن يُهاجر إلينا نحن دولة الإسلام؛ لما عرفوه عنا من مبادئ وأخلاق، ونحن نحب ونتمنى أن نهاجر إليهم؛ لما عرفناه عنهم من تفلت من الأخلاق وضياع في الدين!!

(١) «المرأة المسلمة»: (٣٩) .

رابع عشر: الجسم ينمو أسرع من النفس

لم يعد في مقدور الآباء أن يقدموا لأطفالهم ما يملأ فراغ عالم إدراك الشاب الذي لم يبلغ من العمر الثلاثين أو الأربعين، وذلك بما تقدمه له الأفلام والصحف المصورة والتلفزيون من مشاهد لا يراعى في انتقائها واختيارها أيُّ وقع لهؤلاء الفتية، ومن ثم تُسلم ضمائر هؤلاء الأطفال إلى اضطراباتهما.

* يضاف إلى هذا أيضاً ذلك التعقيد المتمثل بنمو الطفل الجسمي أسرع من الماضي، متأثراً بهذا العالم التكتيكي حوله، وهذا ما أثبتته الأستاذ (أ. هوهن) في جامعة (ميونيخ)، حيث وجد أن ٩٥٪ من فتيان اليوم يمرون في سنة التطور الجسمي مع تأخر في النفسي، فالفتى الذي يبلغ من العمر أربعة عشر عاماً، والذي يبدو في المظهر أنه يبلغ ثمانية عشر عاماً، هو في الحقيقة لا يتجاوز من حيث النمو النفسي اثني عشر عاماً.

* إن الذرية الحالية تشعر بالرغبة أن ترسم مخطط حياتها بنفسها في سن مبكر، في حين أنها في الواقع ليس لديها الاستعداد النفسي لذلك.

وأخيراً فقد كانت العائلة في الماضي تضم أفرادها مدة أطول تحت سلطانها، وليس الأمر كذلك بالنسبة لإنسان اليوم،

فسلطة والديه عليه ضعيفة، وما الأب سوى شكل جانبي في الأسرة، بينما كان يمثل الشخصية المحترمة الأولى التي تدير الأسرة وتقودها.

خامس عشر: أيُّها المخدوعون انتبهوا نصيحة أشهر

ممثلة في الإغراء للمراهقات بعد انتحارها

اكتشف المحقق الذي يدرس قضية انتحار (مارلين مونرو) رسالة محفوظة في صندوق الأمانات في (مانهاتن بانك) في نيويورك^(١)

ألقت هذه الرسالة بعض الأضواء على انتحار (مونرو)؛ إذ وجد على غلافها كلمة تطلب عدم فتح هذه الرسالة قبل وفاتها. فتح المحقق الرسالة، وجدها مكتوبة بخط (مونرو) بالذات، وهي موجهة إلى فتاة تطلب نصيحة (مارلين) عن الطريق إلى التمثيل..

* قالت (مارلين) في رسالتها إلى الفتاة، وإلى كل من ترغب بالعمل في السينما:

(١) «مجلة حضارة الإسلام» (العدد الثالث، المجلد الثالث، ص ٣٣١)

احذري المجد . . احذري كل من يخدعك بالأضواء . . إنني
أتعس امرأة على هذه الأرض . . (لم أستطع أن أكون أمّاً .) إنني
امرأة أفضل البيت . . الحياة العائلية الشريفة على كل شيء . .
إن سعادة المرأة الحقيقية في الحياة العائلية الشريفة الطاهرة، بل
إن هذه الحياة العائلية لها رمز سعادة المرأة بل الإنسانية .

وتقول في النهاية :

لقد ظلمني كل الناس . . وإن العمل في السينما يجعل من
المرأة سلعة رخيصة تافهة مهما نالت من المجد والشهرة
الزائفة .

إنني أنصح الفتيات بعدم العمل في السينما وفي التمثيل - إن
نهایتهم إذا كنَّ عاقلات كنهايتي .

سادس عشر: يوصي لسكرتيرته ويحرم زوجته

توفي أحد أثرياء مقاطعة تورمبيش بإنكلترا، وعندما فتحت
وصيته، وجد أنه ترك كل أملاكه وهي: منزل ريفي كامل،
وعقار، ومكتبه الخاص، وسيارته، ومبلغ كبير من المال في
البنوك لسكرتيرته الحسناء (ماري فيرا)، ولم يترك لزوجته قرشاً
واحداً، وكتب في وصيته: إنني لم أترك لزوجتي شيئاً؛ لأنها

كانت سبب شقائي وآلامي المستمرة، ولا تستحق إلا الفقر والموت، وإني أترك كل أموالي لسكرتيرتي التي أحببتها وأخلصت لها، وإليها يرجع الفضل في التغلب على نكد زوجتي.

وأخيراً: نحيل هذا الأمر إلى الذين ينكرون غرائز الفطرة والحياة الواقعية، وما شرعه الله، ويستنكرون من تعدد الزوجات! فهذه العلاقة لم تكن شرعية حتى يرفع رأسه بها، فهو يعلن صراحةً بأن أمواله كلها لسكرتيرته التي قضى معها أسعد أيامه، ولو أنها علاقة زنى، ولكنه لو اتبع الأمر الصحيح، وتزوجها، وكانت زوجة ثانية، لكان أسلم له من أن يعيش ظالماً أو مظلوماً.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* المقدمة	٩
الزنا هذا المرض الخطير	١٣
أول من فتح باب الزنا	١٦
مقدمات الزنا	١٩
حكم الإسلام في الزنا	٢٧
الأضرار الصحية للزنا	٦٧
الأضرار النفسية للزنا	١٠٦
الأضرار الاجتماعية للزنا	١١٧
الأضرار الخلقية للزنا	١٤٧
الأضرار الاقتصادية لزنا	١٥٧
الأمراض الجنسية الناتجة عن الزنا	١٦٢

١٧٣	مثال للعبارة
١٧٤	أكل لحم الخنزير
١٨٠	الإيدز مرض العصر
١٨٥	الزنا في الحضارة الغربية
٢١١	* فهرس الموضوعات

